تعليم النحو بالقرآن الكريم

من نفحات
فضيلة الشَّيخ الشَّعراوي

تأليف

الشَّيخ / كامل عويضه

دار الروضة للنشر والتوزيع
القاهرة -٢ درب الأتراك – خلف الجامع الأزهر
ت:٢٥٠٦٦٨٨٤ - ٠١٢٢٢٣٦٠٨٩٩٥
Darelrwdaamms @ yahoo.com

دار الروضة

حائز على شهادات تقدير

من المعارض الدولية والعالمية

* عضو اتحاد الناشرين والمصريين والعرب
* عضو الاتحاد الإسلامي العلمي للدعوة والإعلام

الطبعة الأولى

رقم الإيداع: ٢٠١٦/١١٣١٠

الترقيم الدولي: 978-977-458-146-1

فضيلة الشيخ

في قرية دقادوس التي تبعد عن مدينة ميت غمر من أعمال محافظة الدقهلية، ببضع كيلو مترات، ولد العالم الجليل، وهي قرية هادئة حيث عانت مثلما عانت القرى المصرية من فداحة الضرائب، وثقل وطأة الجباة في عهد إسماعيل.

هذا غير الإقطاعيين الذين تحكموا في مصادر الناس، وكان الإقطاعي يستطيع أن يمنع أو يمنح فرصة للتعلم سواء داخل القرية أو خارجها. وقبل بزوغ فجر يوم الخامس عشر من شهر إبريل ١٩١١ من مولد عيسى عليه السلام كان مولد الإمام محمد متولي الشعراوي .

رحلته العلمية: وقد اتجه جده إلى العلم منذ نعومة أظفاره، فحفظ القرآن الكريم وهو في الثامنة من عمره، وعلى الرغم من انشغال والد الإمام بالعمل في الزراعة إلا أن الوالد الأكبر وهو جد الشيخ قام بتحفيظ ابنه الشيخ متولي القرآن الكريم، فكانت ذرية صالحة بعضها من بعض فأقبل الإمام وهو مازال طفلا يحفظ كتاب الله تعالى، حتى أن أقرانه كانوا يختبرون حفظه بأن يقوم أحدهم باختيار رقم الآية ويطلبون منه أن يأتي بها أو العكس، فكانت إجابته سريعة وصحيحة، وكان يزيد عليها رقم السورة ورقم الصفحة. وظل هكذا حتى وصل إلى مرحلة الشباب، وكان يطلق على هذه المرحلة قوله: "**لقد كبرنا مبكراً**"؛ لأنه تعود على الصراحة والاتزان حتى وهو طفل فلم يذكر يوماً لعب فيه أو نشاط مارسه.

وحينما بدا له حتمية ممارسة أي نشاط رياضي يساعده على تجديد الدماء، اهتزت مصر كما اهتز هو حينما أصدر الشيخ على عبد الرزاق كتابه "**الإسلام وأصول الحكم**" عام ١٩٥٢ م، والذي ذكر فيه أنه لابد من فصل الدين عن الدولة، وكيف يصدر هذا عن عالم ينتمي عن العلماء الذي كان محمد متولي الشعراوي يثق فيهم، ولكونه قاضي شرعي بمدينة المنصورة بالإضافة إلى أفكار أخرى احتوتها صفحات الكتاب .

ويأتي العام التالي مباشرة ١٩٢٦ م وقد صدر كتاب الدكتور طه حسين، والذي سماه "**في الشعر الجاهلي**" ومرة أخرى يتعرض الشاب للهزة التي كادت تفقده اتزانه بالإضافة للمعارك التي دارت في ذلك لوقت بين الشيخ محمد نجيب مفتي الديار المصرية الأسبق، وبين مفتي الديار محمد على باشا حتى وصل الأمر إلى اتهام كل منهما بالكفر والنفاق والإلحاد.

لقد استوعب الشاب كل هذه القضايا وتفاعل معها سواء بالتأييد أو الاعتراض. مما جعله يتفاعل مع هذا أو ذاك؛ لأن هذه القضايا كانت كبيرة وأشخاصها كانوا رجال كبار، ولذلك كان الشاب محمد متولي الشعراوي يصف تلك الفترة "**بأنها كبرنا فيها مبكراً**".

لقد كان الشيخ يردد دائماً "**أن من حسن الحظ أن البيئة التي نشأت فيها تتسم بالصلاح والتقوى، أما عن بيئتي الخاصة فقد كان أبي رجلا له في طريق الله مجال، والبيئة التي أعيش فيها هي القرية ذات الأرض الزراعية التي يملكها قلة من الإقطاعيين**".

ومن أجل هذا فقد اتجه الكثيرون ممن ألح عليهم خاطر التعليم كبديل للواقع المتدني على التعليم الأزهري، خاصة وقد كانت الصيحات المتكررة لجمال الدين الأفغاني ومن بعده محمد عبده تملأ الأذان بالدعوة إلى ضرورة الأمة المتعلمة، بجانب أن بعض زعماء مصر السياسيين في ذلك الوقت كانوا أزهريين أو ممن ينادون بوجود رابطة إسلامية مما أتاح الفرصة للصبي أن يلتحق بكتاب القرية لطلب العلم، ثم تخطى كُتَّاب القرية إلى القرى بل والمدن المجاورة للإطلاع على الجديد فيها.

وكان الطريق الذي رسمه محمد متولي الشعراوي عدم الاكتفاء بالتنقل بين الكتاتيب في مرحلة الطفولة، ولكن عليه أن يلتحق بالمدرسة حيث ألحقه والده بالمدرسة الابتدائية نزولا على رغبته الأكيدة في التعلم. ويزوجه أبوه بعد أن حصل

على الشهادة الابتدائية في أوائل الثلاثينات كما يقول: "**وبعد فترة أبا ... مما جعلني لا أفكر في الخطأ .. لأنه لا توجد بدرات للفساد"... ونسمعه يقول أيضاً:** أن البيئة كرمتنا وأسهمت في تربيتنا بجانب انتسابنا للأزهر... كل جعل الناس يحترموننا فحرصنا ألا نفعل أي شئ يغض من هذا الاحترام. وبعد حصوله على الشهادة الابتدائية التحق بالمعهد الثانوي في الجامعة الأزهرية، ويحصل على شهادة الثانوية الأزهرية عام ١٩٣٦ م ليتيح له الالتحاق بالجامعة الأزهرية، وينال إجازة العالمية من كلية اللغة العربية عام ١٩٤١ م، ثم ينتقل بعد ذلك للحياة العملية في الزقازيق وطنطا والإسكندرية.

وحينما كان الشيخ شاباً كان عليه أن يواجه ضغوط رغبة الوالد وأعباء حياته الزوجية وكثافة المناهج الدراسية، وفي بداية حياته وقبل تخرجه بمعهد الزقازيق الأزهري تم انتخابه أميناً لاتحاد طلاب المعهد بعد أن حصل على نسبة عالية جداً من أصوات عن منافسه، فوقف بين صفوف الطلاب وأنشد عليهم قصيدة طويلة قام بتأليفها بهذه المناسبة ، وذلك بعد إعلان النتيجة مباشرة ، **وقال فيها :**

ما منطقي لك والحقيقة تحجل...قد جئت الدنيا وشعبل يهزل

مصر الأسيفة نجا منها صوتها...وتؤمل الاتي فيقو القبـــل

وارحمنا للمستجير بجائر...والزائـــــر بشكوى لمن لا يعدل

وعقب الانتهاء من إلقاء القصيدة تعقبه رجال الملك للقبض عليه، ولكنه اختفى عن العيون البوليسية ليتم القبض على والديه وشقيقه الأصغر، ولما علم الطالب محمد متولي الشعراوي بذلك قام بتسليم نفسه ليدخل السجن بتهمة العيب في الذات الملكية.

*****

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة المؤلف

إنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستهديه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهديه الله فلا مضل له، ومن يضلل فى هادي له.

وأشهد أنَّ محمد رسول الله ﷺ، أدَّى الأمانة، وبلَّغ الرِّسالة، ونصح الأمة، وكشف الله به الغُمَّة، وتركها علـى المحجَّةِ البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلاَّ هالك، وجاهد في الله حقَّ جهاده حتى آتاه اليقين.

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُواْ اللَّهَ الَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيباً} [النساء:١].

{ياأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُمْ مُّسْلِمُونَ}[آل عمران:١٠٢].

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيداً (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً}[الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار، ثم أما بعد:

فهذا كتاب "تعليم النحو بالقرآن الكريم"، ربطت فيه بين تفسير القرآن الكريم وقواعد النحو والصَّرف، فالكتاب بفضل الله تعالى تفسير مختصر للقرآن الكريم، ومرجع من مراجع النحو والصرف، أسأل الله تعالى أن تتم به الفائدة للباحثين وطلاب العلم، إنه على كل شيء قدير، والحمد لله رب العالمين. وكتبه،،

كامل عويضه

الحمد لله رب العالمين

قال تعالى: {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٢) الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ (٣) الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (٢) الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ}[الفاتحة].

قال فضيلة الشيخ الشعراوي: فاتحة الكتاب هي أم الكتاب، لا تصلح الصلاة بدونها، فأنت في كل ركعة تستطيع أن تقرأ آية من القرآن الكريم، تختلف عن الآية التي قرأتها في الركعة السابقة، وتختلف عن الآيات التي قرأتها في صلواتك. ولكن إذا لم تقرأ الفاتحة فسدت الصلاة، **ولذلك قال رسول الله ﷺ:** ((من صلى صلاة لم يقرأ فيها أم القرآن، فهي خداج ثلاثا غير تام))[1]، أي: غير صالحة.

فالفاتحة أم الكتاب التي لا تصلح الصلاة بدونها، **والله سبحانه وتعالى يقول في حديث قدسي:** ((قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين ولعبدي ما سأل، فإذا **قال العبد:** الحمد لله رب العالمين، قال الله ﷻ: حمدني عبدي. فإذا قال: الرحمن الرحيم، قال الله ﷻ: أثنى علي عبدي، فإذا قال: مالك يوم الدين، قال الله ﷻ: عز وجل: مجدني عبدي. فإذا قال: إياك نعبد وإياك نستعين، قال الله ﷻ: هذا بيني وبين عبدي ولعبدي ما سأل، وإذا قال: { اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ (٦) صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ}. قال الله ﷻ: هذا لعبدي ولعبدي ما سأل)).[2]

---

[1] **حديث عائشة:** أخرجه أحمد (٢٨٥/٢ ، رقم ٧٨٢٣)، وابن أبى شيبة (٣١٦/١ ، رقم ٣٦١٩)، ومسلم (٢٩٦/١ ، رقم ٣٩٥)، وأبو داود (٢١٦/١ ، رقم ٨٢١)، والترمذى (٢٠١/٥ ، رقم ٢٩٥٣)، والنسائى (١٣٥/٢ ، رقم ٩٠٩)، وابن ماجه (٢٧٣/١ ، رقم ٨٣٨)، وابن حبان (٥٤/٣ ، رقم ٧٧٦)، وعبد الرزاق (١٢١/٢ ، رقم ٢٧٤٤)، وأبو عوانة (٤٥٢/١ ، رقم ١٦٧٣)، والبيهقى (٣٨/٢ ، رقم ٢١٩٦).

غريبة: "خداج": أي: ناقصة غير تامة.

[2] **حديث أبي هريرة:** أخرجه عبد الرزاق (١٢٨/٢ ، رقم ٢٧٦٧)، وأحمد (٢٨٥/٢ ، رقم ٧٨٢٣)، وأبو داود (٢١٦/١ ، رقم ٨٢١)، ومسلم (٢٩٦/١ ، رقم ٣٩٥)، والترمذى (٢٠١/٥ ،

وعلينا أن نتنبه، **ونحن نقرأ هذا الحديث القدسي أن الله تعالى يقول:** قسمت الصلاة بيني وبين عبدي، ولم يقل قسمت الفاتحة بيني وبين عبدي، ففاتحة الكتاب هي أساس الصلاة، وهي أم الكتاب.

نلاحظ ان هناك ثلاثة أسماء لله قد تكررت في بسم الله الرحمن الرحيم، وفي فاتحة الكتاب، **وهذه الاسماء هي:** الله. والرحمن والرحيم. **نقول:** أن ليس هناك تكرار في القرآن الكريم، وإذا تكرر اللفظ يكون معناه في كل مرة مختلفا عن معناه في المرة السابقة؛ لأن المتكلم هو الله سبحانه وتعالى، ولذلك فهو يضع اللفظ في مكانه الصحيح، وفي معناه الصحيح.

قولنا: {بِسْمِ الله الرحمن الرحيم}، هو استعانة بقدرة الله حين نبدأ فعل الأشياء، إذن **فلفظ الجلالة:** {الله} في بسم الله، معناه الاستعانة بقدرات الله سبحانه وتعالى وصفاته. لتكون عونا لنا على ما نفعل. **ولكن إذا قلنا:** الحمد لله، فهي شكر لله على ما فعل لنا. ذلك اننا لا نستطيع أن نقدم الشكر لله إلا إذا استخدمنا لفظ الجلالة، الجامع لكل صفات الله تعالى؛ لأننا نحمده على كل صفاته ورحمته بنا حتى لا نقول باسم القهار وباسم الوهاب وباسم الكريم، وباسم الرحمن، **نقول:** الحمد لله على كمال صفاته، فيشمل الحمد كمال الصفات كلها.

وهناك فرق بين {بِسْمِ الله} الذي نستعين به على ما لا قدرة لنا عليه؛ لأن الله هو الذي سخر كل ما في الكون، وجعله يخدمنا، وبين {الحمد لِلَّهِ} فإن لفظ الجلالة إنما جاء هنا لنحمد الله على ما فعل لنا.

الجمهور على رفع الحمد بالابتداء ولله الخبر واللام متعلقة بمحذوف، أي: واجب أو ثابت ويقرأ الحمد بالنصب على أنه مصدر فعل محذوف، أي: أحمد الحمد والرفع أجود؛ لأن فيه عموما في المعنى ويقرأ بكسر الدال اتباعا لكسرة اللام كما

رقم ٢٩٥٣). **وقال:** حسن. والنسائي (١٣٥/٢ ، رقم ٩٠٩)، وابن ماجه (١٢٤٣/٢ ، رقم ٣٧٨٤). وابن حبان (٨٤/٥ ، رقم ١٧٨٤).

قالوا: المعيرة ورغيف وهو ضعيف في الآية؛ لأن فيه اتباع الإعراب البناء، وفي ذلك إبطال للإعراب، ويقرأ بضم الدال واللام على اتباع اللام الدال وهو ضعيف أيضا؛ لأن لام الجر متصل بما بعده منفصل عن الدال ولا نظير له في حروف الجر المفردة إلا أن من قرأ به فر من الخروج من الضم إلى الكسر وأجراه مجرى المتصل؛ لأنه لا يكاد يستعمل الحمد منفردا عما بعده والرب مصدر رب يرب ثم جعل صفة كعدل وخصم، وأصله راب وجره على الصفة أو البدل وقرىء بالنصب على إضمار أعنى.

وقيل: على النداء وقرىء بالرفع على إضمار هو العالمين جمع تصحيح واحدة عالم والعالم اسم موضوع للجمع، ولا واحد له في اللفظ واشتقاقه من العلم عند من خص العالم بمن يعقل أو من العلامة عند من جعله لجميع المخلوقات، وفي الرحمن الرحيم الجر والنصب والرفع وبكل قرىء على ما ذكرناه في رب.[1]

*****

حُروف الجرّ

حُرُوفُ الجَرّ عِشرون جَمَعَهَا ابنُ مالك في خُلاصتِه، **فقال**:

هَاكَ حُروفَ الجرَّ وهي: "مِنْ إلى حَتَّى خَلاَ حَاشَا عَدا في عَنْ عَلى".

مُذْ مُنْذُ رُبَّ اللامُ كَيْ واوٌ وتا * والكافُ والبا ولَعَلَّ وَمَتَى

أَحْكامُها:

لحروف الجَرِّ أحكامٌ مختلفَةٌ تنْحصرُ في سبع فِئات:

الأولى: ثَلاثةٌ: "خَلا، عَدا، حَاشَا". (=كلاًّ في حرفه).

الثانية: ثلاثةٌ أيضاً: "كَيْ، لعلَّ، مَتى". (=كلاًّ في حرفه).

---

[1] **انظر**: "موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب"، (٥٣/١)، للشيخ العلامة خالد بن عبدالله الأزهري، **الناشر**: مؤسسة الرسالة – بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٦م، **تحقيق**: د.عبدالكريم مجاهد.

الثالثة: سبعةٌ هي: "مِنْ، إلى، عَنْ، عَلى، في، الباءُ، اللاَّمُ". (=كلاً في حرفه).

الرابعة: ثلاثةٌ وهي: "حَتَّى، الكاف، الواو". (=كلاً في حرفه).

الخامسة: اثنان هما: "مُذْ، مُنْذ". (=مذ منذ).

السادسة: رُبَّ (=رُبَّ).

السابعة: التاء (=التاء).

نيابة حروف الجر:

حُروفُ الجرِّ لا يَنوبُ بعضُها عَنْ بَعضٍ قِياساً، كما لا تَنُوبُ حُروفُ الجَزْم والنَّصب بعضُها عن بَعض (وهو مذهب البصريين). وما أَوْهَمَ ذلك فَمَحْمُولٌ على تضمين" أنظر: التضمين في حرفه"، مَعْنَى فِعلٍ يتعدَّى بذلك الحَرْف، أو على شُذوذِ النِيَابة في الحرف.

وجَوَّز الكوفيون نِيابَة بَعْضِها عن بَعْض قِياساً، واختارَه بعضُ المتأخرين.[1]

حذفُ حَرف الجر وبقاء عمله:

قد يُحذفُ حَرْفُ الجَرِّ - غير ربَّ - ويبْقى عَملُه، **وهو ضَربان:** سَمَاعيٌ غيْرُ **مُطَّرِدٍ كقولِ رُؤْبة وقد قيل له:** كَيفَ أصبحتَ؟ **قال:** خيرٍ عافاكَ اللّه، **التقدير:** على خَيْرٍ، **كقوله:**

وكريمةٍ مِنْ آلِ قَيْس أَلَفْتُه * حتَّى تَبَذَّخَ فارتقى الأعلامِ

التاء في كريمة: للمبالغة، أَلَفته: أعطيته ألفاً، "تبذَّخ" تكبر، "الأعلام" الجبال، **والشاهد:** كسر الأعلام بحرف جر محذوف وهذا شاذ إن صَحَّتِ القَافِيَةُ.

أيْ: إلى الأعلامِ.[2]

---

[1] أنظر: " أوضح المسالك إلى ألفية إبن مالك"(٣/١)، لأبي محمد عبدالله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبدالله بن هشام الأنصاري، الناشر: دار الجيل - بيروت، الطبعة الخامسة، ١٩٧٩م.

[2] **راجع:** "معجم القواعد العربية"، للشيخ عبد الغني الدقر.

قياسيٌ مُطَّرِدٌ في مواضعَ أشهرها:

(١) لفظ الجلالةِ في القَسَم دُون عِوَض، **نحو:** "اللَّهِ لأفْعَلَنَّ كَذا" أي واللّه.

(٢) بَعدَ كَمْ الاستفهاميَّة إذا دَخَلَ عليها حَرفُ جَرٍّ، **نحو:** "بكم درهمٍ اشتريتَ"، أي: من درهم.

(٣) لام التعليل إذا جرَّتْ "كي" وصلتها، **نحو:** "جئت كي تكرِمَني" إذا قَدَّرْت "كَيْ" تَعْليلية، أي: لكَي تُكْرِمني.

(٤) مع "أنَّ" و "أنْ"، **نحو:** "عجبتُ أنَّكَ قادمٌ"، و"أنْ قَدِمتَ"، أي: مِنْ أنَّك قادمٌ ومِن أنْ قَدِمْتَ.

(٥) المعطوفُ على خَبَرِ "لَيْس وما الحجازية" الصالحُ لِدُخول الجَارِّ، **كقول زُهير:**

بَدَا لِيَ أنِّي لَسْتُ مُدْرِكَ مَا مَضى * ولا سَابقٍ شَيْئاً إذا كانَ جائيا

فَخَفَضَ "سَابِق" (ورواية الديوان: سابقاً بالنصب فلا تصلح شاهداً)، على توهُّم وُجود الباء في مُدْرك.[1]

ومثاله في "ما الحجازيَّة" "ما زيدٌ عالماً ولا متعلِّمٍ": (والغالب في هذا وأمثاله السماع فقط). أي: **التقدير:** ما زيدٌ بِعَالِمٍ ولا مُتَعَلِّمٍ.

(٥) متَعَلَّقُ الجارِّ والمجرور والظرف:

لا بُدَّ لِكُلٍّ من الجارِّ والمَجْرور والظَّرفِ مِنْ مُتَعَلَّق يَتَعلَّقُ به، لأنَّ الجَارَّ يُوصِل مَعْنَى الفِعلِ إلى الاسم، والظَّرفَ لا بُدَّ له مِنْ شَيْءٍ يَقعُ فيه، فالموصِلُ معناه إلى الاسم، والواقع في الظرف هو المُتَعلَّقُ العاملُ فيهما، وهو: إمَّا فِعْلٌ أو مَا يُشبهه من مَصْدر، أو اسْمِ فِعْلٍ، أَوْ وَصْفٍ ولو تَأْويلاً نحو: ﴿وَهُوَ اللَّهُ في السَّمَواتِ وَفي الأَرْضِ﴾[الأنعام:٣]. فالجَارُّ متعلِّق بلفظِ الجَلالة، لتأويلِه بالمَعْبُود، أو المُسَمَّى بهذا الاسم ومِثْلُه قولُه تَعَالى: ﴿وهُوَ الذي في السَّماءِ إلهٌ، وفي الأرضِ إله﴾[الزخرف:٨٤]، في السماء متعلق بـ "إله" لأنَّه بمعنى مَعْبود.

---

[1] **راجع:** "إعراب القرآن"، للزجاج.

وهَلْ يَتَعَلَّقَان بالفِعْل النَّاقص؟: عِندَ المبرِّد والفَارِسِي وابن جني: لا يَتَعَلَّقان لأَن الفعلَ الناقصَ عندَهم لا يَدُلُّ على الحَدَث.

وعِنْدَ آخَرين من المُحقِّقين: أنَّ النواقصَ كلَّها تَدلُّ على الحَدَثِ ولِذلك يُمكِن أنْ يَتَعَلَّقا بها، واسْتَدَلَّ المُجوِّزون: **بقوله تعالى:** {أَكَانَ للنَّاسِ عَجَباً أنْ أوْحَيْنا}[يونس:٢]، فإنَّ اللام بـ "لِلناس" لا تتعلق بـ "عَجباً"؛ لأنه مصدر مؤخَّر، ولا بـ "أوْحيْنا" لِفَسَادِ المعنى لِذلكَ عَلَّقوها بـ "أكان" على أنَّه يَجوزُ أنْ يَتعلَّق بمَحذُوف حَالٍ من "عَجَباً"، **لِتَقَدُّمه عَليه على حَدِّ قَوْله:**

"لِمَيَّةَ مُوحِشاً طَلَلُ".

أمَّا تَعَلُّقهما بمحذوف، فَيجبُ فيه ثمانية أمُور:

(١) أنْ يَقَعَ صِفَة، **نحو:** {أوْ كَصَيِّبٍ مِنَ السماء}[يونس:١٩].

(٢) أنْ يَقَعا حَالاً، **نحو:** {فَخَرَجَ على قَوْمِه في زِينَتِهِ}[القصص:٧٩].

(٣) أن يقعَا صِلَة، **نحو:** {وَلَه مَنْ في السَّمَواتِ والأرضِ ومَنْ عِنْده لا يَستَكْبِرون}[الأنبياء:١٩].

(٤) أن يقعَا خبَراً، **نحو:** "خَالدٌ عِندَك"، أو "عَمْرٌو في بَيْتِه".

(٥) أن يَرْفَعا الاسمَ الظاهر، **نحو:** {أفي اللَّهِ شَكٌّ}[إبراهيم:١٠]، **ونحو:** "أعِنْدَكَ زيدٌ".

(٦) أن يُستَعمل المتعلّق محذُوفاً كقولك لمَنْ ذَكَرَ أمْراً تَقَادَمَ عَهدُهُ "حِينَئِذٍ الآنَ"، **أصله:** كانَ ذَلك حِينَئِذٍ واسْمَعِ الآن، **وقَوْلِهم للمُعَرِّس:** "بالرِّفاء والبَنين"، أي: أعْرَسْت بالرِّفاء والبَنين.[1]

(٧) أن يكونَ المتعلَّق مَحذُوفاً على شَرِيطة التَّفْسير، **نحو:** "أيومَ الجمعةِ صُمت فيه"، أي: أصمتَ يومَ الجُمعة.

---

[1] **راجع:** "الكتاب"، لسيبويه.

(٨) **القَسَمُ بغير الباء نحو قوله تعالى:** {واللَّيلِ إذا يَغْشى}[الليل:١]، **وقوله:** {تاللَّهِ لأكِيدَنَّ أصْنَامَكُم}[الأنبياء:٥٧]، ولو صَرَّح بالمتعلِّق لوجَبَتِ البَاء.[1]

قوله تعالى: {مَلِكِ يَوْمَ الدِّينِ}، يقرأ بكسر اللام من غير ألف وهو من عمر ملكه يقال ملك بين الملك بالضم وقرىء بإسكان اللام وهو من تخفيف المكسور، **مثل:** "فخذ، وكتف"، وإضافته على هذا محضه وهو معرفة، فيكون جره على الصفة أو البدل من الله ولا حذف فيه على هذا.

ويقرأ بالألف والجر وهو على هذا نكرة؛ لأن اسم الفاعل إذا اريد به الحال أو الاستقبال لا يتعرف بالاضافة، فعلى هذا يكون جره على البدل لا على الصفة؛ لأن المعرفة لا توصف بالنكرة وفي الكلام حذف مفعول تقديره مالك أمر يوم الدين أو مالك يوم الدين الأمر، وبالاضافة لي يوم خرج عن الظرفية؛ لأنه لا يصح فيه تقدير في لأنها تفصل بين المضاف والمضاف إليه.

وقرأ مالك بالنصب على أن يكون بإضمار أعني أو حالا أجاز قراءة من رفع الرحمن، ويقرأ مليك يوم الدين رفعا ونصبا وجرا، ويقرأ ملك يوم الدين على أنه فعل ويوم مفعول أو ظرف والدين مصدر دان يدين.

قوله تعالى: {إِيَّاكَ}، الجمهور على كسرة الهمزة وتشديد الياء، وقرىء شاذا بفتح الهمزة والأشبه أن يكون لغة مسموعة، وقرىء بكسر الهمزة وتخفيف الياء، والوجه فيه أنه حذف إحدى الياءين لاستثقال التكرير في حرف العلة، وقد جاء ذلك في الشعر، **قال ألفرزدق:**

تنظرت نصرا والسماكين أيهما ... على مع الغيث استهلت مواطره

---

[1] **أنظر:** "مغني اللبيب عن كتب الأعاريب"، (٤٥/١)، لجمال الدين أبو محمد عبدالله بن يوسف بن هشام الأنصاري، **الناشر:** دار الفكر – بيروت، الطبعة السادسة، ١٩٨٥، **تحقيق:** د.مازن المبارك ومحمد علي حمدالله.

وقالوا: في أما ايما فقلبوا الميم ياء كراهية التضعيف، و"أيا"، عند الخليل وسيبويه اسم مضمر، فأما الكاف فحرف خطاب عند سيبويه لا موضع لها ولا تكون اسما؛ لأنها لو كانت اسما لكانت "أيا" مضافة إليها، والمضمرات لا تضاف.

وعند الخليل: هي اسم مضمر أضيفت "أيا"، إليه لأن "أيا"، تشبه المظهر لتقدمها على الفعل والمفاعل ولطولها بكثرة حروفها، وحكى عن العرب إذا بلغ الرجل الستين فأباه وايا الشواب.

وقال الكوفيون: "إياك"، بكمالها اسم وهذا بعيد؛ لأن هذا الاسم يختلف آخره بحسب اختلاف المتكلم والمخاطب والغائب، **فيقال:** "إياي، وإياك وإياه"، **وقال قوم:** الكاف اسم وايا عماد له وهو حرف وموضع إياك نصب ب: "نعبد".

فان قيل: إياك خطاب والحمد لله على لفظ الغيبة، فكان الأشبه أن يكون "إياه".

قيل: عادة العرب الرجوع من الغيبة إلى الخطاب، ومن الخطاب إلى الغيبة وسيمر بك من ذلك مقدار صالح في القرآن.

قوله تعالى: {نَسْتَعِينُ}، الجمهور على فتح النون، وقرىء بكسرها وهي لغة، **وأصله:** "نستعون نستفعل من العون"، فاستثقلت الكسرة على الوأو فنقلت إلى العين ثم قلبت ياء لسكونها وانكسار ما قبلها.

قوله تعالى: {اهْدِنَا}، لفظه أمر والأمر مبني على السكون عند البصريين ومعرب عند الكوفيين، فحذف الياء عند البصريين علامة السكون الذي هو بناء، وعند الكوفيين هو علامة الجزم، وهدى يتعدى إلى مفعول بنفسه، فأما تعديه إلى مفعول آخر فقد جاء متعديا إليه بنفسه.

ومنه هذه الآية، **وقد جاء متعديا بإلى كقوله تعالى:** {هداني ربي إلى صراط مستقيم}، وجاء متعديا باللام، **ومنه قوله تعالى:** {الذي هدانا لهذا}.

والسراط بالسين هو الأصل؛ لأنه من سرط الشيء إذا بلغه؛ وسمي الطريق سراطا لجريان الناس فيه كجريان الشيء المبتلع، فمن قرأه بالسين جاء به على الأصل.

*****

كذا أهل الكتاب

قال تعالى: {وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ}[البقرة:١٠١].

ولما: الواو: حرف عطف. لما: ظرف زمان مبني على السكون في محل نصب.

جاءهم: جاء: فعل ماض مبني على الفتح. و هم: ضمير متصل مبني على السكون في محل نصب، مفعول به. رسول: فاعل مؤفوع ، وعلامة رفعه الضمة الظاهرة. والجملة في محل جر مضاف إليه للظرف "لما". من: حرف جر. عند: اسم ظرفي مجرور وعلامة جره الكسرة الظاهرة، وعند مضاف. الله: اسم الجلالة مضاف إليه مجرور، وعلامة جره الكسرة الظاهرة. مصدق: نعت مرفوع، وعلامة رفعه الضمة الظاهرة. لما: اللام: حرف جر. وما: اسم موصول مبني على السكون في محل جر مضاف إليه.

معهم: ظرف مكان منصوب، وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة. وهم: ضمير متصل مبني على السكون في محل جر مضاف إليه. وشبه الجملة صلة الموصول لا محل لها من الاعراب. نبذ: فعل ماض مبني على الفتح. فريق: فاعل مرفوع، وعلامة رفعه الضمة الظاهرة. من: حرف جر.

الذين: اسم موصول مبني على السكون في محل جر مضاف إليه. أوتوا: فعل ماض مبني للمجهول مبني على الضم؛ لاتصاله بواو الجماعة. وواو الجماعة: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع نائب فاعل. الكتاب: مفعول به منصوب، وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة. والجملة صلة الموصول لا محل لها من

الاعراب. كتاب: مفعول به منصوب وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة للفعل "نبذ"، وهو مضاف.الله: مضاف إليه مجرور، وعلامة جره الكسرة الظاهرة. وراء: ظرف مكان منصوب، وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة، وهو مضاف. ظهورهم: مضاف إليه مجرور، وعلامة جره الكسرة الظاهرة. وهم: ضمير متصل مبني على السكون في محل جر مضاف إليه. كأنَّهم: كأنَّ: حرف تشبيه ونصب.

وهم: ضمير متصل مبني على السكون في محل نصب اسم "كأنَّ". لا: حرف نفي. يعلمون: فعل مضارع مرفوع وعلامة رفعه ثبوت النون؛ لأنه من الأفعال الخمسة. و واو الجماعة: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع نائب فاعل. والجملة في محل رفع خبر "كأنَّ" .

قال الإمام القرطبي:

قوله تعالى: { وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَهُمْ} نعت لرسول، ويجوز نصبه على الحال. {نَبَذَ فَرِيقٌ} جواب "لما" {مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ} نصب بـ "نبذ"، والمراد التوراة، لأن كفرهم بالنبي ﷺ وتكذيبهم له نبذ لها.

قال السدي: نبذوا التوراة وأخذوا بكتاب آصف، وسحر هاروت وماروت. وقيل: يجوز أن يعني به القرآن.

قال الشعبي: هو بين أيديهم يقرؤونه، ولكن نبذوا العمل به. وقال سفيان بن عيينة: أدرجوه في الحرير والديباج، وحلوه بالذهب والفضة، ولم يحلوا حلاله ولم يحرموا حرامه، فذلك النبذ.

قوله تعالى: {كَأَنَّهُمْ لا يَعْلَمُونَ} تشبيه بمن لا يعلم إذ فعلوا فعل الجاهل فيجيء من اللفظ أنهم كفروا على علم.

*****

البناء وأنواعه

أنواع الأبنية: لمعرفة الأبنية يجب معرفة أصولها، فأبنية الاسم الأصول: ثلاثية، ورباعية، وخماسية، وأبنية الفعل: ثلاثية، ورباعية. واعلم أن التصريفيين ذكروا من هذا الفن أمثلة كثيرة قصدوا بها إثبات علم التصريف في الأذهان بالرياضة والعمل.

وذلك أدعى إلى ترسخ هذا العلم في القلب كما أن الحاسب لا يحكم علم الحساب إلا عمل وتدرب على العمل، **والأصل في ذلك أنك إذا قلت:** ابن من كذا مثل كذا، معناه: أن تأخذ الحروف الأصول من الكلمة المطلوب بناؤها فتقابل بها الفاء والعين واللام ثم تغير الكلمة المذكورة بالحركة، أو السكون، أو الزيادة ما تماثل به الكلمة المطلوب مماثلتها، وما كان فيها من زيادة تأتي به في المثال بعينها.

جميع الأبنية التي جاءت من الثلاثي في الصفات سبعة أبنية: الأول: فعل. وجاء فيه تسعة أبنية: فعال وفعول وفعل وأفعل وفعيل وأفعال وفعلان وفعلة وفعلان.

الثاني: فعل وجاء فيه ثلاثة أبنية: فعال وفعال وأفعال.

الثالث: فعل: جاء على أفعال.

الرابع: فعل: جاء على أفعال وأفعل.

الخامس: فعل: جاء على أفعال.

السادس: فعل: جاء على أفعال.

السابع: فعل: جاء على أفعال.

واعلم: أن جميع هذه النعوت لا تمتنع من الواو والنون والألف والتاء؛ لأنها على الفعل تجري والأسماء أشد تمكنا في التكسير، فمتى احتجت إلى تكسير صفة ولم تعلم أن العرب كسرتها فكسرها تكسير الاسم الذي هو على بنائه؛ لأنها أسماء وإن كانت صفات.

ملك سليمان عليه السلام

قال تعالى: {وَاتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكِ سُلَيْمَانَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولاَ إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلاَ تَكْفُرْ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ بِإِذْنِ اللّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاَقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْاْ بِهِ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ}[البقرة :١٠٢].

قال فضيلة الشيخ الشعراوي: فتنة، لماذا؟، لأنك تأخذ فرصة ليست موجودة لغيرك، وعندما توجد عندك فرصة ليست موجودة لغيرك فأنت لا تضمن نفسك أن تستعملها في الضار فقد تستعملها في ذلك؛ فستذهب بك إلى النار.

والحق يقول: {فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ المرء وَزَوْجِهِ وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ بِإِذْنِ الله وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلاَ يَنفَعُهُمْ}[البقرة:١٠٢].

*****

القلب المكاني

القلب المكاني: هو تقديم بعض حروف الكلمة على بعض. وأكثر ما يتفق في المهموز والمعتل، نحو: "أيس"، و"حادي"، وقد جاء في غيرهما قليلا، نحو: "امضحل" في اضمحل، و"اكرهف" في اكفهر.

صوره: قد يكون القلب بتقديم العين على الفاء كما في "جاه"، "أصله من الوجه"، و"أيس" "أصله من اليأس"، و"أينق" "أصل جمعه: أنيق بتقديم النون جمع ناقة"، و"أراء" "أصله: أرآء، وأرآء جمع صحيح أيضا"، و"أبار" "أصله: أبآر". أو بتقديم اللام على الفاء كما في: "أشياء" وقد تؤخر الفاء عن اللام كما في الحادي، وأصله: الواحد.

بم يعرف القلب: يعرف بأمور أولها وأهمها: الرجوع إلى الأصل وهو "المصدر" كـ "تاء" من "النأي"، فإن ورود المصدر دليل على أنه مقلوب "نأى" قدمت اللام موضع العين ثم قلبت الياء ألفا فوزنه "فلع"، ومثله: "راء"، و"رأى"، و"شاء"، و"شآى".

ثانيها: الكلمات المشتقة مما اشتق منه المقلوب كما في "جاه" فإن ورود "الوجه"، و"وجهه"، و"وجوه"، و"وجاهة" دليل على أن "جاها" مقلوب "وجه" أخرت الفاء موضع العين ثم قلبت "الفاء" فوزنه"عفل"، وكما في "حادي" مقلوب "واحد" أخرت الفاء موضع اللام ثم قلبت ياء لتطرفها إثر كسرة فوزنه "عالف"، وكما في "قسي"، فإن ورود "قوس"، و"قوس" دليل على أن "قسي" مقلوب، "قووس"، قدمت اللام موضع العين فصار: "قسوو" على وزن "فلوع"، قلبت الواو الثانية ياء لتطرفها، والواو الأولى كذلك لاجتماعها ساكنة مع الياء، وأدغمتا وكسرت السين للمناسبة والقاف لعسر الانتقال من ضم إلى كسر.

الثالث: التصحيح مع وجود موجب الإعلال كما في: "أيس" مع "يئس"، فموجب الإعلال في "يئس" تحرك الياء وانفتاح ما قبلها، ومع ذلك بقي التصحيح، وهذا دليل على أن الأولى مقلوبة عن الثانية فـ "أيس"على وزن "عفل".

الرابع: ندرة الاستعمال كما في "آرام" الكثير الاستعمال قدمت العين وهي الهمزة الثانية موضع الفاء، وقلبت ألفا لسكونها وفتح الهمزة التي قبلها فوزنه "أعفال".

والأولى: أن يرد الأمر الثاني والثالث والرابع - إلى الأول وهو الرجوع إلى الأصل وهو المصدر.

قلما: مركبة من "قل" الفعل الماضي، و"ما" الكافة الزائدة فكفتها عن طلب فاعل ظاهر أو مضمر، وأمكن دخولها على الفعل مباشرة، و"ما" عوض عن الفاعل، وقد تأتي "قل"، و"قلما" بمعنى النفي والعدم. ولذلك يصح أن تأتي بعدها فاء السببية، أو واو المعية بشروطهما من ذلك قولهم: فلان قليل الحياء أي لا يستحي

أبدا. إذن فالحق سبحانه وتعالى من طلاقة قدرته يعطي للجنس الضعيف وهو الإنسان شيئا يستطيع به أن يسخرّ الأقوى وهو الجن، والجن يعرف هذه الحكاية.

ولذلك فكل الذين يتمثل لهم الجن لا يَأتي ويَدوم بل يَأتي لمحة خاطفة؛ لأنه لا يستطيع أن يستقر على صورته التي يتمثل فيها، فلو تمثل بإنسان أو بحيوان مثلا لحكمته الصورة، وإن حكمته الصورة، واستطاع من يراه أن يطلق عليه رصاصة من "مسدسه" لقتله!.

ولذلك الجن يأتي لمحة مثل ومضة البرق ويختفي، إنها طلاقة قدرة الحق التي يمكن أن تعطي للجنس الأقل – الإنسان – قوة القدرة على أن يُسخِّر الجنس الأقوى – الجن –، لكن هذه ليست في مصلحة الإنسان، **ولذلك فالمؤمن من الجنّ يقول:** أنا أكتفي في جنسي بقانوني، فربما يجعلني عدم تكافؤ الفُرص طاغياً؛ لأن من يملكون هذه القُدرة يطغون في الناس.

*****

إكره الزوجين

والذي يقوم بعمل تكره به المرأة زوجَها ويكره به الزوج امرأته هو نفسه من يَحِلّ مثل هذ العمل، وَمن مصلحته أن تستمر هذه الحكاية.

ولذلك لا أحد يتغلب على تلك المسألة إلا إذا استحضر قول الحق: {وَمَا هُم بِضَآرِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلاَّ بِإِذْنِ اللهِ} فالسحر وارد بنص القرآن، لكن يجب أن تعلم أن هذه ليست طبيعية في السحرة ولا ذاتية فيهم، وإذا أراد الله ألا يضار الإنسان بالسحر فلن ينفع السحر، وإن اتسعت المعرفة بهذا الأمر تكون فتنة للناس، والذي يتبع هؤلاء السحرة ويذهب لهم ليفكّوا له السحر، ويذهب لهم ليسحروا له الخصوم، وينفتن فيهم يعيش طوال عمره مُرهقاً مصداقاً لقوله الحق: {وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ الإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الجن فَزَادُوهُمْ رَهَقاً}[الجن:٦]. صحيح أنهم يقدرون أن يسحروا، لكن ذلك السحر يزيد المتسبب فيه رهقاً وتعباً.

المبتدأ والخبر

المبتدأ: هو الاسم المرفوع العاري عن العوامل اللفظية.

والخبر: هو الاسم المرفوع المسند إليه، نحو قولك: زيد قائم، والزيدان قائمان، والزيدون قائمون.

والمبتدأ قسمان: ظاهر ومضمر.

فالظاهر ما تقدم ذكره. **والمضمر اثنا عشر**، وهي: أنا، ونحن، وأنت، وأنت، وأنتما، وأنتم، وأنتن، وهو، وهي، وهما، وهم، وهن؛ نحو قولك: أنا قائم، ونحن قائمون، وما أشبه ذلك.

وإعرابه: زيد قائم: زيد مبتدأ مرفوع بالابتداء، وعلامة رفعه ضمة ظاهرة في آخره. قائم: خبر المبتدأ مرفوع بالمبتدأ، وعلامة رفعه ضمة ظاهرة في آخره. الزيدان قائمان: الزيدان: مبتدأ مرفوع الابتداء، وعلامة رفعه الألف نيابة عن الضمة لأنه مثنى. قائمان: خبر المبتدأ مرفوع بالمبتدأ، وعلامة رفعه الألف نيابة عن الضمة لأنه مثنى.

الزيدون قائمون: الزيدون: مبتدأ مرفوع بالابتداء، وعلامة رفعه الواو نيابة عن الضمة؛ لأنه جمع مذكر سالم. قائمون: خبر المبتدأ مرفوع بالمبتدأ، وعلامة رفعه الواو نيابة عن الضمة؛ لأنه جمع مذكر سالم، وكذلك ما أشبهه. وإعراب المضمر: أنا قائم.

أنا: ضمير منفصل مبني على السكون محله رفع على الابتداء. قائم: خبر المبتدأ مرفوع بالمبتدأ، وعلامة رفعه ضمة ظاهرة في آخره. نحن قائمون: نحن ضمير منفصل مبني على الضم محله رفع على الابتداء. قائمون: خبر المبتدأ مرفوع بالمبتدأ، وعلامة رفعه الواو نيابة عن الضمة لأنه جمع مذكر سالم. أنت قائم: أن ضمير منفصل مبني على السكون والتاء حرف خطاب، وكذا أنت، وأنتم، وأنتما، وأنتن. هو قائم: هو ضمير منفصل مبني على انفتح محله رفع على الابتداء وكذا

هي قائمة. هما قائمان: هما ضمير منفصل مبني على السكون، وكذا هم. هن قائمات: هن ضمير منفصل مبني على الفتح محله رفع على الابتداء. قائمات: خبر المبتدأ مرفوع على الابتداء، قائمات خبر المبتدأ، وعلامة رفعه ضمة ظاهرة في آخره.

والخبر قسمان: مفرد، و غير مفرد. فالمفرد، نحو: زيد قائم.وغير المفرد أربعة أشياء: الجار والمجرور، والظرف، والفعل مع فاعله، والمبتدأ مع خبره؛ نحو قولك: زيد في الدار، وزيد عندك، وزيد قام أبوه، و زيد جاريته ذاهبة. المفرد هنا ما ليس جملة ولا شبهها، نحو قولك: زيد قائم، والزيدان قائمان، والزيدون قائمون. وما أشبه ذلك وقد تقدم إعرابه.

والجملة وشبهها أربعة أشياء: فالجملة الفعل مع فاعله، والمبتدأ مع خبره؛ وشبه الجملة الجار مع مجروره والظرف؛ وإعرابه: زيد في الدار. زيد: مبتدأ مرفوع بالابتداء. في الدار: جار ومجرور متعلق بمحذوف خبر المبتدأ تقديره كائن أو استقر في الدار. زيد عندك: زيد مبتدأ.

عند: ظرف منصوب على الظرفية، وعلامة نصبه فتحة ظاهرة في آخره متعلق بمحذوف خبر المبتدأ، والتقدير: كائن أو استقر عندك. عند مضاف والكاف ضمير مبني على انفتح محله جر بالمضاف. زيد قام أبوه: زيد: مبتدأ. قام: فعل ماض مرفوع.

أبو: فاعل، أبو مضاف، والهاء ضمير مبني على الضم محله جر بالمضاف، والجملة من الفعل وانفاعل في محل رفع خبر المبتدأ. زيد جاريته ذاهبة: زيد: مبتدأ مرفوع بالابتداء، وعلامة رفعه ضمة ظاهرة في آخره. جاريته: مبتدأ ثاني. جارية: مضاف، والهاء ضمير مبني على الضم محله جر بالمضاف. ذاهبة: خبر المبتدأ الثاني مرفوع، والجملة من المبتدأ الثاني وخبره في محل رفع خبر المبتدأ الأول.

*****

دعاء ووقاء

وعلى المؤمن أن يحمي نفسه بهذا الدعاء: "اللهم قد أقدرت بعض خلقك على السحر، واحتفظت لذاتك بإذن الضر، فأعوذ مما أقدرت عليه بما احتفظت به".

عندئذ لن يخافهم ولن يجدوا سبيلاً لهم إليه، فهم يستغلون الضعيف فقط، والسحر يُوجد عدم تكافؤ فرص، ويفتن الناس في الناس، ويؤدي إلى إخلال توازن المجتمع.

وبعد ذلك تجيء كبيرة منع الزكاة، والحق سبحانه وتعالى حين يطلب منا أن نُزكي، إنما يلفتنا إلى أننا لم نأت بشيء من عندنا؛ فالعقل الذي يخطط للعمل مخلوق لله، والجوارح التي تعمل مخلوقة لله، والأرض التي تعمل فيها أو الصنعة التي نصنعها مخلوقة لله. إذن فكل حاجة لله، **لكنه أوضح لك:** سأحترم عملك، وعليك أن تعطي أخاك الفقير بعضاً مما رزقتك به.

ويقول قائل: ما دام هو ربُّ الكلّ، فلماذا يترك واحداً فقيراً؟ نقول: لكي يُثبت الأغيار في الكون، ويعرف الغنيّ أن الفقر قد يلحقه، ويعرف القوي أن الضعف قد يلحقه، إذن فالمسألة جاءت لنظام الكون، فيحُنن الخالق قلب الواجد على المعدم ليعطيه، فيوم تمنع الزكاة يظهر أثر ذلك في الكون لأنها مسألة محسوبة بحساب دقيق.

ولذلك فإذا رأيت واحداً جوعان بحق فاعرف أن واحداً ضيع زكاته فلم يؤدها، وإن رأيت عورة في المجتمع فاعرف أن فيه حداً مضيّعاً لله؛ لأن ربنا جعل المجتمع متساوياً والنقص هنا يكمّله من هناك، فإن رأيت نقصاً عاماً فاعرف أن فيه حقاً لله مضيعاً.

*****

كبيرة ترك الصلاة

يحدثنا الإمام جعفر الصادق عن كبيرة ترك الصلاة، ونعرف أن الصلاة هي إعلان دوام الولاء للإله الواحد، فأنت تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله مرّة واحدة في العمر، وتُزكيّ إن كنت واجداً وقادراً مرّة واحدة في السنة، وتحجُ مرّة واحدة في العمر، وتصوم شهراً واحداً في السنة، وإن كنت مريضاً لا تصوم، وقد يسقط عنك هذا الركن إذا كان هناك مرض لا يرجى شفاؤه أو أصبح الشخص لا يقوى على الصوم لكبر سنه، وإذا كنت فقيراً لا تزكي، فقد سقطت الزكاة عنك أيضاً، وإن كنت غير مستطيع فلا تحج ويسقط عنك الحج.

ها هي ذي ثلاثة أركان لك عذر إن لم تفعلها. ويبقى ركنان اثنان من أركان الإسلام: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، والصلاة، وشهادة أن لا إله إلا الله يكفي أن تقولها في العمر مرة، فماذا بقي من أركان الإسلام؟ بقيت الصلاة، ولذلك قال ﷺ: ((الصلاة عمود الدين))[1].

إذن فترك الصلاة معناه: أنه تمرد على إعلان العبودية والولاء للحق. وقد طلبها الله في اليوم خمس مرات، وحتم الجماعة فيها في يوم الجمعة في الأسبوع. لماذا؟ حتى يرانا كل العبين لله عبيداً لله. فلا يعبد واحد ربنا سراً وبعد ذلك لا يرى أحد منا أحداً فكلنا نسجد لله ولا بد من إعلان للولاء لله، فيوم تُترك الصلاة ينعدم إعلان الولاء له – سبحانه –.

ومن العجيب أن الصلاة فرضها الله عليك بأنك تذهب له خمس مرات في اليوم، هذا بالأمر والتكليف، وإن لم تذهب تأثم إنه ما أغلق الباب اذهب له في أي وقت تجده في استقبالك في أي مكان تقف، **وتقول:** الله أكبر تكون في حضرة ربنا، وقلنا سابقاً: إن من له السيادة في الدنيا حين تطلب لقاءه تقدم طلباً حتى تلقاه. ويحدد لك الميعاد، **وبعد ذلك يسألك أحد رجاله:** ستتكلم في ماذا. وقد يقف

---

[1] ذكره علاء الدين الهندي في "كنز العمال"(٧/٢٨٤، رقم ١٨٨٩٠)، عن عمر.

المسئول أو السيد في الدنيا وينهي المحادثة، لكن ربنا ليس كذلك، أنت تذهب له في أي وقت وفي أي زمان وتطيل كما تحب ولن ينهي المقابلة إلا إذا أنهيتها أنت، **ولذلك يقولون:**

حسبُ نفسي عزاً بأني عبد ... يحتفي بي بلا مواعيد ربّ

هو في قدسه الأعزُّ ولكن ... أنا ألقَى متى وأيْـــن أُحِبّ

صحيح هو يأمرني أن ألقاه خمس مرات في اليوم ، لكن الباب مفتوح للقائه في أي وقت ، وأوضحنا سابقاً – ولله المثل الأعلى – هب أن صنعة تعرض على صانعها خمس مرات كل يوم – أيوجد فيها عطب؟ لا.

وأنت تعرض على خالقك وصانعك كل يوم خمس مرات. والصنعة العادية يُصلحها صانعها بسلك أو بمسمار أو بوصلة يضعها، أما أنت المخلوق لله وربّك غيب وهو يُصلح جهازك بما يراه مناسباً.

وبعد ذلك بقي من الكبائر نقض العهد وقطيعة الرحم، ونقض العهد لا يجعل إنساناً يثق في وعد إنسان آخر.

فينتشر التشكك في نفوس الجماعة الإيمانية بعضها من بعض، والوعد قد يحل مشاكل للناس المعْسرين، فعندما يقول قادر لغير قادر: أعدك بكذا. ويعطيه ما وعده به، فإن وعده المدين بسداد الدين وأخلفه مرة فلن يصدقه بعد ذلك. وإن وعده وصدق ثم وعده وصدق ثم وعده وصدق، يصبح صادقاً، **وكل ما عند الناس يصبح عنده، ولذلك يقولون:**

من يأخذ ويعطي يكون المال ماله. **ويعد ذلك تأتي كبيرة قطيعة الرحم:** لأن الحق سبحانه وتعالى اشتق للرحم اسماً من اسمه فهو القائل في الحديث القدسي: ((أنا

الرحمن خلقت الرحم وشققت لها اسماً من اسمي، فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته)).[1]

*****

كان وأخواتها

وهي: كان، وصار، وأمسى، وأصبح، وظل، وبات، وأضحى، وما دام، وما زال، وما انفك، وما فتئ، وما برح، وليس، وما تصرف منهن وما كان في معناهن مما يدل على الزمان المجرد من الحدث.

عمل كان وأخواتها:

فهذه الأفعال كلها تدخل على المبتدأ والخبر فترفع المبتدأ ويصير اسمها وتنصب الخبر ويصير خبرها، واسمها مشبه بالفاعل، وخبرها مشبه بالمفعول، **تقول:**

كان زيد قائما، وصار محمد كاتبا، وأصبح الأمير مسرورا، وظل جعفر جالسا، وبات أخوك لاهيا، ومادام سعيد كريما، وما زال أبوك عاقلا، وما انفك قاسم مقيما، وما فتئ عمرو جاهلا، وليس الرجل حاضرا.

وكذلك ما تصرف منها، تقول:

يكون أخوك منطلقا، وليصبحن الحديث شائعا.

فإذا اجتمع في الكلام معرفة ونكرة جعلت اسم كان المعرفة وخبرها النكرة، تقول: كان عمرو كريما، ولا يجوز كان كريم عمرا إلا في ضرورة الشعر، قال القطامي:

قفي قبل التفرق يا ضباعا * ولا يك موقف منك الوداعا

---

[1] أخرجه الطبراني فى الكبير (٣٥٥/٢ ، رقم ٢٤٩٦)، والأوسط (٣٤٠/٣ ، رقم ٣٣٣٩). قال الهيثمى (١٥٠/٨): فيه الحكم بن عبد الله أبو مطيع وهو متروك.

ومن غريب الحديث: "وصلته": أحسنت إليه وأنعمت عليه. "قطعته": أعرضت عنه وأبعدته عن رحمتي.

فجعل موقف وهو نكرة اسمها والوداع وهو معرفة خبرها، فان كانا جميعا معرفتين كنت فيها مخيرا أيهما شئت جعلته اسم كان وجعلت الآخر الخبر، **تقول:** كان زيد أخاك، وإن شئت قلت: كان أخوك زيدا.

تقديم خبر كان:

ويجوز تقديم أخبار كان وأخواتها على أسمائها وعليها أنفسها، تقول: كان قائما زيد، وقائما كان زيد، وكذلك ليس قائما زيد، وقائما ليس زيد.

كان التامة:

وتكون كان دالة على الحدث فتستغني عن الخبر المنصوب، تقول: قد كان زيد، أي: قد حدث وخلق كما، تقول: أنا مذ كنت صديقك، **أي:** أنا صديقك مذ خلقت، **قال الشاعر:**

إذا كان الشتاء فأدفئوني * فإن الشيخ يهدمه الشتاء

أي: إذا حدث الشتاء ووقع، وكذلك أمسى زيد، وأصبح عمرو، **وكقولك:** "أمسينا وأصبحنا".

إضمار اسم كان:

وقد يضمر فيها اسمها وهو ضمير الشأن والحديث، فتقع الجمل بعدها أخبارا عنها، تقول: كان زيد قائم، أي: كان الشأن والحديث زيد قائم، **قال الشاعر:**

إذا مت كان الناس نصفان شامت * وآخر مثن بالذي كنت أصنع

أي: كان الشأن والحديث الناس نصفان.

كان الزائدة:

وقد تزاد كان مؤكدة للكلام فلا تحتاج إلى خبر منصوب، تقول: مررت برجل كان قائم، أي: مررت برجل قائم، وكان

زائدة لا اسم لها ولا خبر، وتقول: زيد كان قائم، **قال الشاعر:**

سراة بني أبي بكر تسامى * على كان المسومة العراب

أي: على المسومة العراب، وألغى كان. وأخبار كان وأخواتها كأخبار المبتدأ من المفرد والجملة والظرف، **تقول في المفرد:** كان زيد قائما، وفي الجملة: كان زيد وجهه حسن، **وفي الظرف:** كان زيد في الدار.

زيادة الباء في خبر ليس:

وتزاد الباء في خبر ليس مؤكدة، فيقال: ليس زيد بقائم، وليس محمد بمنطلق، أي: ليس محمد منطلقا.

حكاية معاوية والحاجب

ونعلم جميعاً حكاية سيدنا معاوية عندما دخل عليه الحاجب وقال له: يا أمير المؤمنين هناك واحد بالباب يقول: إنه أخوك، فيقول معاوية للحاجب: أي إخوتي هو؟ ألا تعرف إخوتي؟ **فقال الحاجب:** إنه يقول: إنه أخوك. فلما دخل الرجل، **سأله معاوية:** أأنت أخي؟ قال: نعم. فقال معاوية: وأي إخوتي أنت؟. فقال: أنا أخوك من آدم! فقال معاوية: رَحِمٌ مقطوعة، لأكونن أول من وصلها.

تلك هي الكبائر التي ذكرها سيدنا جعفر الصادق وهي تمثل ما يمكن أن يكون نقضاً للمجتمع كله من أساسه، فكل كبيرة تنقض ناحية من نواحي المجتمع، وهذا يخالف الإيمان؛ لأن الإيمان هو منهج إن اتبعناه جميعاً عشنا في أمن. والإسلام أيضاً منهج إن اتبعناه جميعاً عشنا في سلام، فيوم تأتي – أيها المسلم – كبيرة من هذه الكبائر فأنت تزلزل بها ركناً من الأركان، وحينئذ لا يكون هناك أمان ولا سلام، **ولذلك يقول الحق سبحانه:** {إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ}، وعندما ندقق **في كلمة:** {تُنْهَوْنَ عَنْهُ}، نلتفت إلى أن أصل الفضائل: أن تسلب نقيصة وأن توجب كمالاً، فقبلما توجب الكمال بالأوامر اسلب النقائص بالنواهي؛ ولذلك **يقولون:** التخلية قبل التحلية.

*****

الصحيح والمعتل

الصحيح والمعتل في الأسماء من صفات الأسماء المعربة المفردة وما كان في حكمها من جمع التكسير ولا يقال في "حيث، وأين، وأمس" هي أسماء صحيحة، ولا في "إذا، ومتى" معتل؛ لأن حد الاسم الصحيح هو الذي يتعاقب على الحرف الأخير منه حركات الإعراب الثلاث، وهو أولى من قولك الصحيح ما لم يكن حرف إعرابه ألفا ولا ياء قبلها كسرة؛ لأن المثنى قد يكون بهذه الصفة ولا يسمى صحيحا، ولأن الحد الأول إثبات محض، والثاني نفي، والحد الحقيقي لا يكون نفيا؛ لأن الحد الحقيقي ما أبان عن حقيقة المحدود، والنفي لا يبين عن حقيقة المحدود.

وينقسم الفعل - باعتبار قوة أحرفه وضعفها - **إلى قسمين:** صحيح، ومعتل.

فالصحيح: ما كانت أحرفه الأصلية أحرفا صحيحة، مثل "كتب، وكاتب".

وهو ثلاثة أقسام: سالم، ومهموز، ومضاعف.

فالسالم: ما لم يكن أحد أحرفه الأصلية حرف علة. ولا همزة، ولا مضعفا، مثل "كتب، وذهب، وعلم".

والمهموز: ما كان أحد أحرفه الأصلية همزة.

وهو ثلاثة أقسام: مهموز الفاء كأخذ، ومهموز العين كسأل، ومهموز اللام كقرأ.

والمضاعف: ما كان أحد أحرفه الأصلية مكررا لغير زيادة.

وهو قسمان: مضاعف ثلاثي كمد ومر، ومضاعف رباعي كزلزل ودمدم.

فإن كان المكرر زائدا - كعظم وشذب واشتد وادهام واعشوشب - فلا يكون الفعل مضاعفا.

والفعل المعتل: ما كان أحد أحرفه الأصلية حرف علة، مثل "وعد، وقال، ورمى".

ويعرف الصحيح والمعتل من الأفعال - في المضارع والمزيد فيه - بالرجوع إلى الماضي المجرد.

المضارع المعتل الآخر: هو ما آخره حرف علة "ألف" كـ "يخشى" أو "واو" كـ "يدعو" أو "ياء" كـ "يرمي".

إعرابه: يرفع المضارع بضمة مقدرة على الواو والياء للثقل، وعلى الألف للتعذر، نحو: "العالم يسمو ويرتقي" **ونحو:** "المجد يسعى للفوز"، وينصب بفتحة ظاهرة على "الواو والياء" لخفتها، **نحو:** "لن يسمو الكسول ولن يرتقي"

أما إعراب المعتل 'الآخر بالألف فينصب ويرفع.

أما على الألف فالنصب بفتحة وضمة مقدرتان للتعذر، **نحو:** "يسرني أن يسعى المتخلف"، **ونحو**": يخشى العاقل أن يزل"ويجزم بحذف حرف العلة من آخره، نحو: "لم يخش" "لم يدع" "لم يرم".

فأما قول قيس بن زهير: ألم يأتيك والأنباء تنمى بما لاقت لبون بني زياد فضرورة.

حذف العلة إذا كان مبدلا من همزة: يحذف في الأصل حرف العلة للجازم إذا كان أصليا، أما إذا كان حرف العلة بدلا من همزة كـ "يقرأ" مضارع قرأ، و"يقرئ" مضارع أقرأ، و"يوضؤ" مضارع وضؤ بمعنى حسن – فإن كان إبدال الهمزة بعد دخول الجازم على المضارع – وإبدال الهمز الساكن من جنس حركة ما قبله قياسي وحينئذ يمتنع حذف حرف العلة لاستيفاء الجازم مقتضاه وإن كان الإبدال قبل دخول الجازم فهو إبدال شاذ، لأن الهمزة المتحركة تمتنع عن الإبدال، وإبدال الهمزة المتحركة من جنس حركة ما قبلها شاذ، ويجوز حينئذ مع الجازم الإثبات للحرف المبدل، والحذف.

*****

اجتناب الكبائر

قال تعالى: { إِن تَجْتَنِبُواْ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ }، و"نكفر"، أي: نستر؛ لأن الكفر هو الستر، وقلنا: إن التكفير للذنوب إماطة للعقاب،

والإحباط إماطة للثواب، {وَنُدْخِلْكُمْ مُدْخَلاً كَرِيماً}، فلن نسقط عنكم العذاب فقط بل نعطيكم المدخل الكريم - يقول الحق: {لِّلَّذِينَ أَحْسَنُواْ الحسنى وَزِيَادَةٌ} [يونس:٢٦].

وقد كان يكفي ألا تعاقب، لكنك حينما تتجنب الكبائر لا يسقط عنك العقاب فقط، بل يدخلك الله مدخلاً كريماً، والمدخل الكريم يتناسب مع من يدخلك في مدخله فانظر، إلى المدخل الكريم من الله وما شكله؟ يقول رسول الله ﷺ: قال الله تعالى: ((أعددت لعبادي الصالحين ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت، ولا خطر على قلب بشر، واقرأوا إن شئتم: {فَلاَ تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّآ أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ}[السجدة:١٤].[1]

وبذلك تنتقل الصورة إلى شيء جديد، وهو: التوازن بين أفراد الجنس الإنساني، كل هذا الكلام كي يُحفظ الجنس الإنساني مع بعضه، وبعد ذلك يريد الله أن يقيم توازناً ومصالحة إيمانية بين نوعي الجنس الإنساني فيه ذكورة وفيه أنوثة.

ونعرف أن كل جنس من الأجناس لا ينقسم إلى نوعين إلا إذا كان فيه قدر مشترك يجمع النوعين من الجنس، وفيه شيء مفترق يجعل هذا نوعاً وهذا نوعاً ولو لم يكن فيه شيء مفترق لما كان نوعين، إذن فما دام الجنس الواحد نوعين فلا بد أن يجمعهما في شيء مشترك، وما دام الجنس الواحد قد انقسم لنوعين فكل نوع له مهمة.

والذكورة والأنوثة هما نوعان لجنس البشر، فالذكر والأنثى يشتركان في مطلوبات الجنس، وبعد ذلك ينفردان في مطلوبات النوع، وبعد ذلك كل نوع ينقسم إلى أفراد. والأفراد أيضاً ليسوا مكررين، بل فيه قدر مشترك يجمع كل الأفراد، وبعد ذلك كل

---

[1] حديث ابن أم عبد: أخرجه الطبراني فى الأوسط (٣/١٦ ، رقم ٢٣٢٠). قال الهيثمى (٣/٢٧٧): فيه محمد بن عبد الرحيم بن شروس ذكره ابن أبى حاتم ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، ومن فوقه موثقون.

واحد له موهبة وله ريادة وله شطارة في مجال كذا أو كذا، وبذلك يتكامل أفراد الجنس البشري.

وما دام الجنس البشري قد انقسم لنوعين، فيكون للرجال خصوصية وللنساء خصوصية. وربنا سبحانه وتعالى لا يأتي حتى في البنية العامة ليجعل الجنسين مستويين في خصائص البنية، **صحيح البنية واحدة**: رأس وجذع وأرجل، إنما يأتي ويميز بنية كل نوع بشيء، الرجل له شكل مميز، والمرأة لها شكل مميز.

ولذلك فالذين يقولون: نسوي الرجل بالمرأة أو المرأة، **بالرجل نقول لهم**: المرأة لها تكوين خاص ، والرجل له تكوينه الخاص، فإذا سويت المرأة بالرجل أعطيت لها مجالات الرجل، وبقيت مجالاتها التي لا يمكن للرجل أن يشاركها فيها، معطلة لا يقوم بها أحد. إذن فأنت حملتها فوق ما تطيق وأنت مخطئ؛ لأنك تأتيها بمتاعب أخرى.

إن الحق سبحانه وتعالى ساعة يخلق جنساً، وساعة يقسم الجنس إلى نوعين، **يوضح**: تنبهوا أن كل نوع له مهمة وفيه شيء مشترك، المشترك بين الأنوثة والذكورة، ما هو؟ إن هذا إنسان وذلك إنسان، وإن هذا من ناحية الإيمان مُطالب منه أن يكون له عقيدة إيمانية ولا أحد يسيطر على الآخر في عقيدته الإيمانية، الاثنان متساويان فيها، ولا يفرضها واحد على الآخر، وضرب الله سبحانه وتعالى لنا مثلاً على تشخص الذكورة وتشخص الأنوثة في الأمر الأولى للإيمان، وإن اختلفت في الأمر الثنوي للأحكام، **فيقول**:

وأنت تعرض على خالقك وصانعك كل يوم خمس مرات. والصنعة العادية يُصلحها صانعها بسلك أو بمسمار أو بوصلة يضعها، أما أنت المخلوق لله وربّك غيب وهو يُصلح جهازك بما يراه مناسباً.

وبعد ذلك بقي من الكبائر نقض العهد وقطيعة الرحم، ونقض العهد لا يجعل إنساناً يثق في وعد إنسان آخر. فينتشر التشكك في نفوس الجماعة الإيمانية بعضها من

بعض، والوعد قد يحل مشاكل للناس المعسرين، **فعندما يقول قادر لغير قادر:** أعدك بكذا. ويعطيه ما وعده به، فإن وعده المدين بسداد الدين وأخلفه مرة فلن يصدقه بعد ذلك. وإن وعده وصدق ثم وعده وصدق ثم وعده وصدق، يصبح صادقاً، وكل ما عند الناس يصبح عنده، **ولذلك يقولون:** من يأخذ ويعطي يكون المال ماله.

وبعد ذلك تأتي كبيرة قطيعة الرحم؛ لأن الحق سبحانه وتعالى اشتق للرحم اسماً من اسمه فهو القائل في الحديث القدسي: ((أنا الرحمن، خلقت الرحِم وشققت لها اسماً من اسمي، فمن وصلها وصلته، ومن قطعها قطعته)).[1]

*****

كتابة الدين بحضور الشهود

قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلاَ يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللّهَ رَبَّهُ وَلاَ يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لاَ يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُواْ شَهِيدَيْنِ من رِّجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاء أَن تَضِلَّ إْحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى وَلاَ يَأْبَ الشُّهَدَاء إِذَا مَا دُعُواْ وَلاَ تَسْأَمُوْاْ أَن تَكْتُبُوْهُ صَغِيرًا أَو كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِندَ اللّهِ وَأَقْومُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَلاَّ تَرْتَابُواْ إِلاَّ أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلاَّ تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوْاْ إِذَا

---

[1] حديث عبد الرحمن بن عوف: أخرجه أحمد (١٩٤/١ ، رقم ١٦٨٠)، والبخارى فى الأدب المفرد (٣٣/١ ، رقم ٥٣)، وأبو داود (١٣٣/٢ ، رقم ١٦٩٤)، والترمذى (٣١٥/٤ ، رقم ١٩٠٧)، وقال: صحيح. وابن حبان (١٨٦/٢ ، رقم ٤٤٣)، والحاكم (١٧٤/٤ ، رقم ٧٢٦٨)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٢١٦/٦ ، رقم ٧٩٤١)، وعبد الرزاق عن معمر فى الجامع (١٧١/١١ ، رقم ٢٠٢٣٤)، والبيهقى (٢٦/٧ ، رقم ١٢٩٩٤)، والضياء (٩٢/٣ ، رقم ٨٩٥).

تَبَايَعْتُمْ وَلاَ يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلاَ شَهِيدٌ وَإِن تَفْعَلُواْ فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُواْ اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}[البقرة:٢٨٢].

وقرىء شاذاً بإسكان هاء: هو، وإن كان قد سبقها ما ينفصل، إجراء للمنفصل مجرى المتصل بالواو والفاء واللام، **نحو**: وهو، فهو، لهو. وهذا أشذ من قراءة من قرأ: ثم هو يوم القيامة، لأن ثم شاركت في كونه للعطف، وأنها لا يوقف عليها فيتم المعنى. {فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ}. الضمير في وليه عائد على أحد هؤلاء الثلاثة، وهو الذي عليه الحق، وتقدّم تفسير ابن عطية للولي. **وقال الزمخشري**: الذي يلي أمره من وصي إن كان سفيهاً أو صبياً، أو وكيل إن كان غير مستطيع، أو ترجمان يملّ عنه. وهو يصدّقه. وذهب الطبري إلى أن الضمير في وليه يعود على الحق، فيكون الولي هو الذي له الحقّ. وروي ذلك عن ابن عباس والربيع.

و: بالعدل، متعلق بقوله: فليملل، ويحتمل أن تكون الباء للحال. {فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ}، الضمير عائد على الشهيدين، أي: فإن لم يكن الشهيدان رجلين. **وهذا لا يتم إلاَّ على اعتقاد أن الضمير في**: يكونا، عائد على: شهيدين، بوصف الرجولية، **وتكون**: كان، تامّة، ويكون: رجلين، منصوباً على الحال المؤكد، كقوله: {فإن كانتا اثنتين}[النساء: ١٧٦]، على أحسن الوجهين.

{فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ} ارتفاع رجل على أنه خبر مبتدأ محذوف، أي: فالشاهد، أو مبتدأ محذوف الخبر، أي: فرجل وامرأتان يشهدون، **أو**: فاعل، أي فليشهد رجل، **أو**: مفعول لم يسم فاعله، أي فليستشهد، **وقيل**: المحذوف فليكن، وجوّز أن تكون تامّة، فيكون رجل فاعلاً، وأن تكون ناقصة، ويكون خبرها محذوفاً وقد ذكرنا أن أصحابنا لا يجيزون حذف خبر كان لا اقتصاراً ولا اختصاراً.

وقرىء شاذاً: وامرأتان، بهمزة ساكنة، رهو على غير قياس، ويمكن أن سكنها تخفيفاً لكثرة توالي الحركات، **وجاء نظير تخفيف هذه الهمزة في قول الشاعر**:

يقولون جهلاً ليس للشيخ عيّل*لعمري لقد أعيَلتُ وأن رقوبُ

{مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَآءِ}، **قيل:** هذا في موضع الصفة لقوله: {فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ} **وقيل: هو بدل من قوله:** رجالكم، على تكرير العامل، وهما ضعيفان، لأن الوصف يشعر باختصاصه بالموصوف، فيكون قد انتفى هذا الوصف عن شهيدين، ولأن البدل يؤذن بالاختصاص بالشهيدين الرجلين، **فعري عنه:** رجل وامرأتان، **والذي يظهر أنه متعلق بقوله:** واستشهدوا.

{أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى}، **قرأ الأعمش، وحمزة:** إن تضل بكسر الهمزة، جعلها حرف شرط، فتذكر، بالتشديد ورفع الراء وجعله جواب الشرط.

والجملة الشرطية من قوله: {أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا} على قراءة الأعمش وحمزة، **قال ابن عطية:** في موضع رفع بكونه صفة للمذكر، وهما المرأتان. انتهى.

كان قد قدم أن قوله: {مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاء}، في موضع الصفة لقوله: {فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ} فصار نظير: جاءني رجل وامرأتان عقلاء حبليان، وفي جواز مثل هذا التركيب نظر، بل الذي تقتضيه الأقيسة تقديم حبليان على عقلاء، **وأما على قول من أعرب:** ممن ترضون، **بدلاً من:** رجالكم، **وعلى ما اخترناه من تعلقه بقوله:** واستشهدوا، فلا يجوز أن تكون جملة الشرط صفة لقوله: وامرأتان، للفصل بين الموصوف والصفة بأجنبي.

وأما: أن تضل، بفتح الهمزة، فهو في موضع المفعول من أجله، أي لأن تضل على تنزيل السبب، وهو الإضلال منزلة المسبب عنه، وهو الإذكار، كما ينزل المسبب منزلة السبب لالتباسهما واتصالهما، فهو كلام محمول على المعنى، أي: **لأن تذكر إحداهما الأخرى إن ضلت، ونظيره:** أعددت الخشبة أن يميل الحائط فأدعمه، وأعددت السلاح أن يطرق العدو فأدفعه، ليس إعداد الخشبة لأجل الميل إنما إعدادها لإدعام الحائط إذا مال، **ولا يجوز أن يكون التقدير:** مخالفة أن تضل، لأجل عطف فتذكر عليه.

ولما أبهم الفاعل في: أن تضل، بقوله: إحداهما، **أبهم الفاعل في: فتذكر، بقوله:** إحداهما، إذ كل من المرأتين يجوز عليها الضلال، والإنكار، فلم يرد: بإحداهما، معيَّنة.

والمعنى: إن ضلت هذه أذكرتها هذه، وإن ضلت هذه أذكرتها هذه، فدخل الكلام معنى العموم، وكأنه قيل: من ضل منهما أذكرتها الأخرى، **ولو لم يذكر بعد:** فتذكر، الفاعل مظهراً للزم أن يكون أضمر المفعول ليكون عائداً على إحداهما الفاعل بتضل، **ويتعين أن يكون:** الأخرى، هو الفاعل، **فكان يكون التركيب:** فتذكرها الأخرى. **وأما على التركيب القرآني فالمتبادر إلى الذهن أن:** إحداهما، فاعل تذكر، والأخرى هو المفعول، ويراد به الضالة، لأن كلاًّ من الإسمين مقصور، فالسابق هو الفاعل، **ويجوز أن يكون:** إحداهما، مفعولاً، والفاعل هو الأخرى لزوال اللبس، إذ معلوم أن المذكرة ليست الناسية، فجاز أن يتقدّم المفعول ويتأخر الفاعل، **فيكون نحو:** كسر العصا موسى، وعلى هذا الوجه يكون قد وضع الظاهر موضع المضمر المفعول، **فيتعين إذ ذاك أن يكون الفاعل هو:** الأخرى، **ومن قرأ:** أن، بفتح الهمزة، و: فتذكر، بالرفع على الاستئناف، **قيل: وقال:** إن تضل إحداهما، **المعنى:** أن النسيان غالب على طباع النساء لكثرة البرد والرطوبة، واجتماع المرأتين على النسيان أبعد في العقل من صدور النسيان عن المرأة الواحدة، فأقيمت المرأتان مقام الرجل، حتى إن إحداهما لو نسيت ذكرتها الأخرى، وفيه دلالة على تفضيل الرجل على المرأة.

و: تذكر، يتعدّى لمفعولين، والثاني محذوف، أي: فتذكر إحداهما الأخرى الشهادة.

{وَلاَ تَسْئَمُوا أَن تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ}، وانتصاب: صغيراً أو كبيراً، **على الحال من الهاء في:** أن تكتبوه، وأجاز السجاوندي نصب: صغيراً، على أن يكون خبراً لكان مضمرة، أي: كان صغيراً، وليس موضع إضمار كان، ويتعلق: إلى أجله، بمحذوف لا تكتبوه لعدم استمرار الكتابة إلى أجل الدين، إذ ينقضي في زمن

يسير، فليس نظير: سرت إلى الكوفة، والتقدير: أن تكتبوه مستقراً في الذمة إلى أجل حلوله.

لم ينص سيبويه على أن أفعل التفضيل بني من أفعل، إنما يؤخذ ذلك بالاستدلال، لأنه نص في أول كتابه على أن بناء أفعل للتعجب يكون من: فعل وفعل وأفعل، فظاهر هذا أن أفعل الذي للتعجب يبنى من أفعل، ونص النحويون على أن ما يبنى منه أفعل للتعجب يبنى منه أفعل التفضيل، فما انقاس في التعجب: انقاس في التفضيل، وما شذ فيه شذ فيه. **وقد اختلف لنحويون في بناء أفعل للتعجب على ثلاثة مذاهب:** الجواز، والمنع، والتفضيل. بين أن يكون الهمزة للنقل فلا يبنى منه أفعل للتعجب، أو لا تكون للنقل، فيبنى منه.

وزعم أن هذا مذهب سيبويه، وتؤول قوله: وأفعل على أنه أفعل الذي همزته لغير النقل، ومن منع ذلك مطلقاً ضبط قول سيبويه. وأُفعل على أنه على صيغة الأمر، **ويعني أنه يكون فعل التعجب على أفعل، وبناؤه من:** فعل وفعل وعلى أفعل وحجج هذه المذاهب مستوفاة في كتب النحو.

{وَأَقْوَمُ لِلشَّهَدَةِ} وعد بعض النحويين في التعجب ما أقومه في الشذوذ، وجعله مبنياً من استقام، ويتعلق: للشهادة، بأقوم، وهو من حيث المعنى مفعول كما تقول: زيد أضرب لعمرو من خالد، ولا يجوز حذف هذه اللام والنصب إلاَّ في الشعر، كما **قال الشاعر:**

وأضرب منا بالسيوف القوانسا......

وقد تؤول على إضمار فعل، أي: تضرب القوانس، ومعنى: أقوم للشهادة، أثبت وأصح.

{وَأَدْنَى أَلاَّ تَرْتَابُواْ}، أي: أقرب لانتفاء الريبة. **وقرأ السلمي:** أن لا يرتابوا بالياء، والمفضل عليه محذوف، وحسن حذفه كونه أفعل الذي للتفضيل وقع خبراً للمبتدأ، وتقديره: الكتب أقسط وأقوم وأدنى لكذا من عدم الكتب، وقدّر: أدنى، لأن: لا

ترتابوا، وإلى أن لا ترتابوا، و: من أن لا ترتابوا. ثم حذف حرف الجر فبقي منصوباً أو مجروراً على الخلاف الذي سبق.

{إلاّ أن تَكُونَ تِجَرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلاَّ تَكْتُبُوهَا}، وهذا الاستثناء في قوله: إلاَّ أن تكون، منقطع لأن ما بيع لغير أجل مناجزة لم يندرج تحت الديون المؤجلة. **وقيل:** هو استثناء متصل، وهو راجع إلى قوله {إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه} إلاَّ أن يكون الأجل قريباً.

وأجاز بعضهم أن تكون ناقصة وخبرها الجملة من قوله: تديرونها بينكم. {وَلاَ يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلاَ شَهِيدٌ}، واحتمل هذا الفعل أن يكون مبنياً للفاعل فيكون الكاتب والشهيد قد نهيا أن يضارّا أحداً بأن يزيد الكاتب في الكتابة، أو يحرف. وبأن يكتم الشاهد الشهادة، أو يغيرها أو يمتنع من أدائها.

واحتمل أن يكون مبنياً للمفعول، فنهى أن يضارّهما أحد بأن يعنتا، ويشق عليهما في ترك أشغالهما، ويطلب منهما ما لا يليق في الكتابة والشهادة قال معناه أيضاً ابن عباس، ومجاهد، وطاووس، والضحاك، والسدي.

{وَإِن تَفْعَلُواْ فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ}، **ظاهره أن مفعول:** تفعلوا، المحذوف راجع إلى **المصدر المفهوم من قوله:** ولا يضار، وإن تفعلوا لمضارة أو الضرار فإنه، أي الضرار، فسوق بكم أي: ملتبس بكم، أو تكون الباء ظرفية، أي: فيكم، وهذا أبلغ، إذ جعلوا محلاً للفسق.

والخطاب في: تفعلوا، **عائد على الكاتب والشاهد، إذ كان قوله:** ولا يضار، قد قدر مبنياً للفاعل، وأما إذا قدر مبنياً للمفعول فالخطاب للمشهود لهم. **وقيل:** هو راجع إلى ما وقع النهي عنه.

وهي جملة مستأنفة لا موضع لها من الإعراب، **وقيل: هي في موضع نصب على الحال من الفاعل في:** واتقوا، تقديره: واتقوا الله مضموناً لكم التعليم والهداية. وقال أبو البقاء: ويجوز أن يكون حالاً مقدرة. انتهى.

وهذا القول، أعني: الحال، ضعيف جداً، لأن المضارع الواقع حالاً، لا يدخل عليه واو الحال إلاً فيما شذ من نحو: قمت وأصك عينه. ولا ينبغي أن يحمل القرآن على الشذوذ.

{ وَإِن كُنتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُواْ كَاتِبًا فَرِهَنٌ مَّقْبُوضَةٌ}، **ويحتمل قوله**: ولم تجدوا، أن يكون معطوفاً على فعل الشرط، فتكون الجملة في موضع جزم، ويحتمل أن تكون الواو للحال، فتكون الجملة في موضع نصب. ويحتمل أن يكون معطوفاً على خبر كان، فتكون الجملة في موضع نصب، لأن المعطوف على الخبر خبر، وارتفاع: فرهان، على أنه خبر مبتدأ محذوف، التقدير: فالوثيقة رهان مقبوضة. {فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِى اؤْتُمِنَ أَمَنَتَهُ} وقرأ أبيّ: فإن أومن، رباعياً مبنياً للمفعول، أي: آمنه الناس.

والضمير في: أمانته، يحتمل أن يعود إلى رب الدين، ويحتمل أن يعود إلى الذي اؤتمن. {وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ ءَاثِمٌ قَلْبُهُ}، **وقراءة الجمهور**: آثم، اسم فاعل من: أثم قلبه، و: قلبه، مرفوع به على الفاعلية، و: آثم، خبر: إن، وجوّز الزمخشري أن يكون: آثم، خبراً مقدّماً، و: قلبه، مبتدأ. **والجملة في موضع خبر**: إن، وهذا الوجه لا يجيزه الكوفيون.

وقال ابن عطية: ويجوز أن يكون يعني: آثم ابتداء وقلبه فاعل يسدّ مسدّ الخبر، والجملة خبر إن. انتهى. وهذا لا يصح على مذهب سيبويه وجمهور البصريين، لأن اسم الفاعل لم يعتمد على أداة نفي ولا أداة استفهام، **نحو**: أقائم الزيدان؟ وأقائم الزيدون؟ وما قائم الزيدان؟

لكنه يجوز على مذهب أبي الحسن، **إذ يجيز**: قائم الزيدان؟ فيرفع الزيدان باسم الفاعل دون اعتماد على أداة نفي ولا استفهام. **قال ابن عطية: ويجوز أن يكون**: قلبه، بدلاً على بدل بعض من كل، يعني: أن يكون بدلاً من الضمير المرفوع المستكن في: آثم، والإعراب الأول هو الوجه.

وقرأ قوم: قلبَه، بالنصب، ونسبها ابن عطية إلى ابن أبي عبلة. **وقال: قال مكي:** هو على التفسير يعنى التمييز، ثم ضعف من أجل أنه معرفة. والكوفيون يجيزون مجيء التمييز معرفة. وقد خرجه بعضهم على أنه منصوب على التشبيه بالمفعول به، نحو قولهم: مررت برجل حسن وجهه، **ومثله ما أنشد الكسائي رحمه الله تعالى:**

أنعتها إني من نعاتها *مدارة الأخفاف مجمراتها

غلب الدفار وعفر يناتها *كوم الذرى وادقة سراتها

وهذا التخريج هو على مذهب الكوفيين جائز، وعلى مذهب المبرد ممنوع، وعلى مذهب سيبويه جائز في الشعر لا في الكلام، ويجوز أن ينتصب على البدل من اسم إن بدل بعض من كل، ولا مبالاة بالفصل بين البدل والمبدل منه بالخبر؛ لأن ذلك جائز.

وقد فصلوا بالخبر بين الصفة والموصوف، نحو: زيد منطلق العاقل، نص عليه سيبويه، مع أن العامل في النعت والمنعوت واحد، فأحرى في البدل، لأن الأصح أن العامل فيه هو غير العامل في المبدل منه.

ونقل الزمخشري وغيره: أن ابن أبي عبلة قرأ: أثم قلبه، بفتح الهمزة والثاء والميم وتشديد الثاء، جعله فعلاً ماضياً. وقلبه بفتح الباء نصباً على المفعول بأثم، أي: جعله آثماً.

*****

الزيغ والراسخون في العلم

قال تعالى: {هُوَ الَّذِي أَنزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ في قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُوْلُواْ الألْبَابِ}[آل عمران:٧].

الجار في موضع الحال، أي: ثابتاً منه آيات محكمات، وآيات يرتفع بالظرف هنا على المذهبين، ومنه قوله تعالى: { وَآتَيْنَاهُ الإِنْجِيلَ فِيهِ هُدىً وَنُورٌ وَمُصَدِّقاً}[المائدة:٤٦]، أي: ثابتاً فيه هدى ونور يدل عليه انتصاب، قوله: ومصدقاً، ويرتفع هدى بالظرف في المذهبين.

*****

أبنية الثلاثي

أعلم: أن أقل ما تكون عليه الأصول من الأسماء والأفعال ثلاثة أحرف تقدر بفاء وعين ولام، فالفاء لا بد من أن تكون متحركة؛ لأنه لا يبتدأ بساكن. **واللام:** حرف إعراب، **والعين لا بد من أن تكون:** إما ساكنة وإما متحركة، **فإذا سكنت كان الثلاثي على ثلاثة أبنية بعدد الحركات:** فعل وفعل فعل؛ لأن الحركات ثلاث، فكل واحد من هذه الأبنية الثلاثة تجيء منها ثلاثة أبنية والعين متحركة. فعل فعل فعل فتح وكسر وضم، وكذلك يكون من فعل "فعل فعل" إلا أن فعل مطرح لثقل الضمة بعد الكسرة، وكذلك "فعل يكون منه" فعل فعل وفعل، ولا يكون "فعل" إلا في الأفعال دون الأسماء؛ لثقل الكسرة بعد الضمة، فعدد أبنية السواكن الوسط ثلاثة، وأبنية المتحرك العين تسعة فذلك اثنا عشر يسقط منها "فعل" في الأسماء والأفعال. ويسقط "فعل" في الأسماء دون الأفعال، **فتكون جميع أبنية الأسماء الثلاثية عشرة أبنية:** فعل فعل فعل فعل فعل فعل فعل فعل فعل فعل. واعلم: أن من الأبنية في الثلاثية وغيرها: منها ما يكون في الأسماء والصفات، ومنها ما يكون في الأسماء دون الصفات، ومنها ما يكون في الصفات دون الأسماء، ففعل: **صقر والصفة:** صعب فعل: جذع والصفة نقض فعل: برد والصفة: حلو فعل: جمل والصفة حدث فعل: كتف والصفة: حذر فعل: رجل، والصفة حدث فعل: صرد والصفة حطم فعل: طنب والصفة جنب فعل: ضلع وجاء في المعتل: عدى نعت فعل: إبل وهو قليل وقالوا في الصفة: امرأة بلز وهي العظيمة.

أبنية الرباعي

قال في التسهيل: وتفريع فعلل على فعلل أظهر من أصالته. الثالث: زاد قوم من النحويين في أبنية الرباعي ثلاثة أوزان، وهي: فعلل بكسر الأول وضم الثالث، وحكى ابن جني أنه يقال لجوز القطن لفاسد خرفع، ويقال أيضاً: لزئبِر الثوب زئبُر، وللضُّئبل ـ وهو من أسماء الداهية ـ ضِئبُل، وفعل بضم الأول وفتح الثاني نحو خبعث ودلمز، وفعلل بفتح الأول وكسر الثالث نحو طَحربَة، ولم يثبت الجمهور هذه الأوزان وما صح نقله منها فهو عندهم شاذ، **وقد ذكر الأول من هذه الثلاثة في الكافية فقال:** وربما استعمل أيضاً فعلل والمشهور في الزئبر والضئيل كسر الأول والثالث.

الرابع: قد علم بالاستقراء أن الرباعي لا بد من إسكان ثانيه أو ثالثه، ولا يتوالى أربع حركات في كلمة، ومن ثم لم يَثبت فُعَلِل. وأما عبلط للضخم من الرجال وناقة علبطة أي عظيمة فذلك محذوف من فعالل وكذلك دودم وهو شيء يشبه الدم يخرج من شجر السمر، **ويقال:** حينئذٍ حاضت السمرة، وكذلك لبن عثلط وعجلط، أي: ثخين خاثر ولا فعَلُل، وأما عرثن لنبت يدبغ به فأصله عرنثن مثل قرنفل، ثم حذفت منه النون كما حذفت الألف من علابط، واستعملوا الأصل والفرع، وكذلك عَرَقُصَان أصله عرنقصان حذفوا النون وبقي على حاله وهو نبت ولا فَعَلِل.

*****

أبنية الخماسي

واعلم: أن الخماسي من الأسماء التي هي أصول لا يجوز تكسيره فمتى استكرهوا حذفوا منها وردوه إلى الأربعة، تقول في سفرجل: سفارج فتحذف اللام، **وقالوا في فرزدق:** فرازق حذفوا الدال لأنها من مخرج التاء والتاء من حروف الزوائد، **والقياس أن يقولوا:** فرازد وما جاء من الأسماء ملحقا فاحذف بالخمسة منها الزوائد، ورده إلى الأربعة فإن كان فيه زائد ثان أو أكثر فأنت بالخيار في حذف

الزوائد حتى ترده إلى مثال: "مفاعل" ومفاعيل، فإن كان إحدى الزوائد دخلت لمعنى أثبت ما دخل لمعنى وحذفت ما سواه، وذلك **نحو:** مقعنسس، وهو ملحق بمحرنجم، فالميم زائدة والنون زائدة والسين الأخيرة زائدة، فتقول: مقاعس وإن شئت: مقاعيس فتحذف النون والسين ولا تحذف الميم؛ لأنها أدخلت لمعنى اسم الفاعل، وأنت بالتعويض بالخيار والتعويض أن تلحق ياء ساكنة بين الحرفين اللذين بعد الألف، فإن كانت الزيادة رابعة فالتعويض لازم كما في قنديل وقناديل لا يجوز إلا التعويض، وربما اضطر فزاد الياء من غير تعويض من شيء كما، قالوا: "نفي الدراهم تنقاد الصياريف".

*****

الميزان الصرفي

كلمات العربية، ما بين جامد ومشتق، ومبني ومعرب، وعربي ومعرّب، ومجرد ومزيد... تبلغ الملايين؛ فإذا عالج النحوي كلمةً منها، أو كلمتين، أو بضع كلمات، فمن الهيّن عليه ذِكرُها وذكر حروفها، حرفاً حرفاً.

وذلك كأن يقول، مثلاً: إن الحرف الأول من فِعْل "نصر" وهو النون، مفتوح في الماضي، والحرف الثاني منه، وهو الصاد مفتوح في الماضي، مضموم في المضارع والأمر... ثم ينتقل إلى المزيدات منه والمشتقات... فإذا تم له ذلك انتقل إلى مادة أخرى نحو: فرح – كسر... وهكذا.

كل ذلك، يُكرِّر حروف الكلمة في أحوالها المختلفة، ما امتد الموضوع. وقد لا يكون هذا مستحيلاً، ولكنه يدنو من المستحيل. حين يدور البحث حول عشر من الكلمات أو عشرات، أو حول مفردات اللغة كلها. وتلك – لعمري – مشقة لا تطاق!!

ولقد تخطّى أولئك الأئمة العظماء هذه العقبة الكأداء، بأن وضعوا لمفردات اللغة كلها ميزاناً واحداً، مؤلفاً من ثلاثة أحرف، هي الفاء والعين واللام: "ف ع ل".

فالحرف الأصلي الأول من كل كلمة في العربية - اسماً كانت أو فعلاً - يسمونه: فاء الكلمة. والحرف الثاني منها يسمونه: عين الكلمة. والحرف الثالث يسمونه: لام الكلمة.

ودونك من ذلك أمثلة تطبيقية ثلاثة للإيضاح، هي: "شرب، ضحك، سخر". فإذا أرادوا أن يبحثوا في هذه الكلمات الثلاث مثلاً، لم يقولوا: الشين من شرب، والضاد من ضحك، والسين من سخر. ولا الراء من شرب، والحاء من ضحك، والخاء من سخُر. ولا الباء من شرب، والكاف من ضحك، والراء من سخر. وإنما يقولون: فاء هذه الكلِمات وعينها ولامها. هذا عن الثلاثي.

وأما الرباعي الأصليّ الحروف - اسماً كان أو فعلاً - نحو: "دَحْرَج، ودِرْهَم"، فقد زادوا في آخر ميزانه لاماً، أي: جعلوه: "ف ع ل ل" ليكون الميزان على قدّ الموزون. وعلى هذا، فـ "دَحْرَج" وزنه: "فَعْلَل"، و"دِرْهَم" وزنه: "فِعْلَل".

فإذا كان الموزون خماسياً أصليّ الحروف، زادوا في آخر ميزانه لامَيْن، أي: جعلوه: "فَ عَ لْ لَ ل = فعلّل". وعلى هذا يكون وزن "سفرجل": فَعَلَّل.

وهكذا نشأ في علوم العربية مصطلح "الوزن والموزون والميزان، وفاء الكلمة وعينها ولامها". واستكمالاً لما بسطنا القول فيه عمداً - ابتغاء الإيضاح - لا مفرّ من الانتباه للمسائل التالية، كلما أردنا أن نزن كلمة.

أولاً: أن كل حرف ليس من أصل الكلمة الموزونة، إذا زدته عليها، وَجَبَ أن تزيد مثله بعينه في الميزان أيضاً. فإذا زدت ألفاً في الموزون زدت ألفاً في الميزان، وإذا زدت تاءً هنا زدت تاءً هناك، **وإذا زدت ألفاً وسيناً وتاءً في هذه الكفة زدت ألفاً وسيناً وتاءً في الكفة الأخرى، كما ترى:**

الكلمة: الوزن ملاحظات:

نَصَرَ: فَعَلَ كلاهما مجرد.

ناصَرَ: فاعَلَ زيدت ألف في كل منهما.

استنْصَر: استَفْعَل زيد ألف وسين وتاء في كل منهما.

تَناصَر: تَفاعَل زيد تاء وألف في كل منهما.

قَلَم: فَعَل كلاهما مجرّد.

شارِب: فاعِل زيدت ألف في كلّ منهما.

مَشْروب: مَفْعول زيدت ميم وواو في كلٍّ منهما.

مِفْتاح: مِفْعال زيدت ميم وألف في كلّ منهما.

ثانياً: أن تزيد في الكلمة حرفاً من حروفها نفسها، لا حرفاً مِن خارجها؛ وعند ذلك لا تزيده هو بعينه في الميزان، وإنما تزيد ما يقابله من حروف الميزان. مثال ذلك، أنْ تُكرِّر الحرف الثاني من حروف فِعْلَي: "فتح وكسر"، فتقول: "فتّح وكسّر". فإذا وزنتهما، كرّرت الحرف الثاني من الميزان، كما كرّرت الحرف الثاني من الكلمة، فتقول: "فَعَّل" ولا تقول: "فعتل وفعسل".

وهذان الاسمان: "مُحَطِّم ومُدبِّر" فإذا وزنتهما، كرّرت الحرف الثالث من الميزان، كما كرّرت الحرف الثالث من هاتين الكلمتين، فقلت: "مُفَعِّل"، ولا تقول في الأول منهما: "مُفَعْطَل"، وفي الثاني: "مُفَعْبَر"!!

وبإيجاز نقول: إذا زدتَ على الكلمة حرفاً، زدتَ مثله بعينه في الميزان، وإذا كرّرت حرفاً من حروفها، كرّرت ما يقابله من حروف الميزان. وإذا عرا الكلمةَ الموزونةَ حذفٌ، حذفتَ من الميزان ما يقابل المحذوف من الكلمة.

فوزن: "قُم: فُل"؛ لأن المحذوف عين الكلمة، وهي الواو، والأصل "قُوم".

ووزن "قاضٍ: فاعٍ"؛ لأن المحذوف لام الكلمة، وهي الياء، والأصل "قاضي".

ووزن "صِلَة: عِلَة"؛ لأن المحذوف فاء الكلمة، وهو الواو، والأصل "وَصْل".

وإذا عرا الكلمةَ إعلال، فإن الميزان لا يتغير، فوزن "قال، وباع" فَعَل. واعتبر الصرفيون أن أصول الكلمات ثلاثة أحرف، وقابلوها عند الوزن بالفاء، فالعين فاللام، التي هي "فعل" فيقولون مثلا في وزن "نظر" "فعل" وفي وزن "فرح" "فعل"

وفي وزن "سمع" "فعل" وهكذا، **وسموا الحرف الأول**: فاء الكلمة، والثاني: عين الكلمة، والثالث: لام الكلمة، وأما في الزيادة على ثلاثة حروف فله أحوال إليك تفصلها:

فإن كانت الزيادة في الكلمة على الثلاث من أصل وضع الكلمة زدت في الميزان "لاما أو لامين" على أحرف "فعل" فتقول في الرباعي كـ "جعفر": "فعلل" وكذلك "دحرج" وتقول في الخماسي كـ "سفرجل": "فعلل" بتشديد اللام الأولى، فيكون في الميزان ثلاثة لامات اللام الأصلية في الميزان، ومعها لام مشددة بلامين.

وإن كانت ناشئة من تكرير حرف من أصول الكلمة كررت ما يقابله في الميزان، **فتقول في وزن "مجد"**: "فعل" وفي "جلبب" "فعلل"، ولا تقل في وزن "مجد" فعجل، ولا في "جلبب" فعلب، وإنما الأمر كما قدمنا.

وإن كانت الزيادة على أصل الكلمة حرفا أو أكثر من حروف "سألتمونيها" أتيت بالمزيد نفسه في الميزان، فتقول في وزن "فاهم": "فاعل" وفي وزن "غفار": "فعال" **وفي وزن "استغفار"**: "استفعال" وهكذا الميزان والموزون في كل كلمة، إلا في باب التصغير فلا يتقيدون بمقابلة الأصول، والزوائد بالزوائد "التصغير".

وإذا كان الزائد مبدلا من تلك الافتعال يبقى الأصل - وهو التاء - في الميزان لا يتبع التبديل العارض، فوزن "اصطبر" افتعل لا افطعل لأن أصل "اصطبر"، "اصتبر" وأبدلت التا طاء لمناسبة الصاد. وكذا المكرر للإلحاق "الإلحاق". **أو غيره فإنه ينطق به من نوع ما قبله نحو**: "جلبب" على وزن "فعلل"، و"قطع" على وزن "فعل". ويعبر عنها بالفاء والعين واللام، وما زاد بلام ثانية وثالثة، ويعبر عن الزائد بلفظه إلا المبدل من تاء الافتعال فإنه بالتاء، وإلا المكرر للإلحاق أو لغيره فإنه بما تقدمه، وإن كان من حروف الزيادة إلا بثبت، ومن ثم كان حلتيت فعليلا لا فعليتا، وسحنون وعثنون فعلولا لا فعلونا لذلك ولعدمه، وسحنون إن صح الفتح ففعلون لا فعلول كحمدون، وهو مختص بالعلم لندور فعلول وهو صعفوق وخرنوب

ضعيف، وسمنان فعلان، وخزعال نادر، وبطنان فعلان، وقرطاس ضعيف مع أنه نقيض ظهران. ثم إن كان قلب في الموزون قلبت الزنة مثله، كقولك في آدر: "أعفل".

* * * * *

اللازم والمتعدّي

الفعل صنفان: لازم: لا ينصب مفعولاً به، **ومُتَعَدٍّ:** ينصبه.

الفعل اللازم، نحو: "نام – ذهب – شبع..."، ويمكن نقله إلى متعدٍّ، **بإحدى طريقتين:**

الأولى: زيادة همزة في أوله، نحو: "أَذْهَبَ الاستجمامُ التعبَ".

والثانية: تضعيف حرفه الثاني، نحو: "عظَّمَ اللهُ العلمَ".

والمتعدّي: وهو صنفان:

الأوّل: ما ينصب مفعولاً واحداً، نحو: "قرأ خالدٌ كتاباً".

الفعل اللازم والمتعدي بلفظ واحد:

تقول: "كسبَ زيدٌ المالَ – وكسَبَه غيرهُ– وهَبَطَ– وهَبَطَ غيره– وجَبَرَتِ اليدُ– وجَبَرْتُها".

يكون فَعلَ بمعنيين متضادَّين، نحو: "بِعْتُ الشيءَ وبعتُه: اشتريته. وارَتَوْتُ الشيءَ أرخيتُه وشدَدْته. وشَعَبْتُ الشيء جمعته وفرَّقْتُه".

والثاني: ما ينصب مفعولين، ومن ذلك على سبيل المثال: "أَعطى – أَلبس..."، **يقال:** "أعطى خالدٌ زهيراً كتاباً، وألبس سعيدٌ محمداً ثوباً".

ومما ينصب مفعولين، ما يسميه النحاةُ: أفعال القلوب، وتمتاز بأنَّ أصل مفعوليها، مبتدأ وخبر، ومنها: "ظَنَّ وعَلِمَ وحَسِبَ...". يقال: "ظننت خالداً مسافراً، وعلمت زهيراً محبّاً للخير، وحسبت سعيداً غائباً".

وقد تأتي أنّ وصِلَتُها "أي: اسمها وخبرها"، بعد الفعل القلبي فتؤوَّل بمصدر يسدّ مسدّ المفعولَين، نحو: "ظننت أنّ خالداً مسافرٌ = ظننت سفرَه".

قد يتضمَّن القَولُ معنى الظنّ، فيعمل عمله - فينصب المبتدأ والخبرَ مفعولَين - جوازاً نحو: "متى تقول زيداً راجعاً من سفره؟" = "متى تقول زيدٌ راجعٌ من سفره".

وكلٌّ من اللازم والمتعدي يكون علاجاً، نحو: "قمتُ وقعدتُ وقطعتُهِ ورأيتُه".

وغيرَ علاجٍ، نحو: "حسُنَ وقَبُح وعَدِمتُه وفقدْته".

يتّصل بأفعال القلوب مسألتان هما: الإلغاء والتعليق. ودونك بيانهما:

الإلغاء: هو أن يتوسّط الفعلُ القلبيُّ مفعولَيه أو يتلوهما، فيجوز عند ذلك رفعُهما؛ ولكن يظلّ نصبهما جائزاً أيضاً.

فالرفع، نحو: "خالدٌ - ظننت - مسافرٌ، وخالدٌ مسافرٌ، ظننت".

والنصب، نحو: "خالداً - ظننت - مسافراً، وخالداً مسافراً، ظننت".

التعليق: هو أن يلي الفعلَ القلبيَّ مانع يمنعه من نصب مفعوليه، **فتكون الجملة في محل نصب تسدّ مسدَّهما. وذلك إذا تلاه:**

استفهام: "علمت أين الكتابُ"، أو لام ابتداء: "تيقَّنتُ لَلصدقُ فضيلة"، أو لام قسم: "علمت ليسافرنَّ خالد"، أو إحدى الأدوات النافية: "ما، لا، إنْ"، نحو: "حسبت ما خالدٌ مسافرٌ"، "علمت لا كاذبَ ممدوحٌ"، "ظننت إن زينبُ مسافرةٌ".

قد ينصب الفعلُ القلبي مفعولَه الأول، وتسدّ الجملة مسدَّ الثاني: "علمتُ خالداً (مَن هو)".

ملاحظة: زعموا أنَّ في اللغة أفعالاً تنصب ثلاثة مفاعيل، هي: "أرى - أعلم - أنبأ - نبّأ - أخبر - خبّر - حدَّث"، وأنه يقال مثلاً: "أعلم سعيدٌ خالداً الأمرَ صحيحاً"، و"خبَّر زهيرٌ علياً الحديث تامّاً".

وإليك التفصيل بينهما: فالجبور كالقعود مصدر اللازم، والجبر مصدر المتعدي، وهو الذي يعضده القياس. **قلت: ومثله قول اللحياني في النوادر:** "جبر الله الدين

جبرا فجبر جبورا"، وعندما نُتابع ابن سيده فيما أورده من نص عبارته على عادته، وقد سمع الجبور أيضا في المتعدي كما سمع الجبر في اللازم: **وظاهر قوله:** "جبرت العظم والفقير"، إلخ أنه حقيقة فيهما والصواب أن الثاني مجاز.

قال صاحب الواعي: "جبرت الفقير": أغنيته مثل جبرته من الكسر.

وقال ابن درستويه في شرح الفصيح: وأصل ذلك، أي: جبر الفقير من جبر العظم المنكسر وهو إصلاحه وعلاجه حتى يبرأ، وهو عام في كل شيء على التشبيه والاستعارة، فلذلك قيل: "جبرت الفقير إذا أغنيته"؛ لأنه شبه فقره بانكسار عظمه وغناه بجبرهن، **ولذلك قيل له:** "فقير كأنه قد فقر ظهره"، أي: كسر فقاره.

وعبارة الأساس صريحة في أن يكون الجبر بمعنى الغنى حقيقة لا مجازا فإنه قال في أول الترجمة: الجبر أن يغني الرجل من فقر أو يصلح العظم من كسر، ثم قال في المجاز في آخر الترجمة: "وجبرت فلانا فانجبر، نعشته فانتعش".

وقال اللبلي في شرح الفصيح: جبر من الأفعال التي سووا فيها بين اللازم **والمتعدي، فجاء فيه بلفظ واحد، يقال:** "برت الشيء جبرا، وجبر هو بنفسه جبورا"، ومثله: "صد عنه صدودا، وصددته أنا صدا".

صوغ "فعال" للمبالغة من اللازم والمتعدى:

يصاغ "فعَّال" للمبالغة من مصدر الفعل الثلاثي اللازم والمتعدي.

نماذج فصيحة من اللزوم والتعدِّي:

"لقد علمتَ ما هؤلاء ينطقون".

عَلِم: فعلٌ قلبيّ ينصب مفعولين - في الأصل - ولم ينصبهما هاهنا، لأنه عُلِّق عن العمل، وذلك أنَّ "ما" - حرف نفي له الصدارة - وقد تلا الفعلَ القلبي، فامتنع أن ينصب مفعوليه مباشرة، ومن ثم كانت جملة: "ما هؤلاء ينطقون"، في محلّ نصب، سدَّت مسدَّ مفعولَين.

*****

المحكم والمتشابه

عن عائشة رضي الله عنها، قالت: تلا رسول الله ﷺ:{هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُولُو الأَلْبَابِ}، قالت: قال رسول الله ﷺ: ((إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سماهم الله فاحذروهم)).[(١)]

وعن أبي غالب، قال: كنت أمشي مع أبي أمامة وهو على حمار له، حتى إذا انتهى إلى درج مسجد دمشق فإذا رؤوس منصوبة؛ فقال: ما هذه الرؤوس؟ قيل: هذه رؤوس خوارج يجاء بهم من العراق فقال أبو أمامة: كلاب النار كلاب النار كلاب النار شر قتلى تحت ظل السماء، طوبى لمن قتلهم وقتلوه – يقولها ثلاثا – ثم بكى، فقلت: ما يبكيك يا أبا أمامة؟ قال: رحمة لهم، "إنهم كانوا من أهل الإسلام فخرجوا منه ؛ ثم قرأ: {هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ} إلى آخر الآيات. ثم قرأ {وَلا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ}[آل عمران: ١٠٥].

فقلت: يا أبا أمامة، هم هؤلاء؟ قال: نعم. قلت: أشيء تقوله برأيك أم شيء سمعته من رسول الله ﷺ؟ فقال: إني إذا لجريء إني إذا لجريء! بل سمعته من رسول الله ﷺ غير مرة ولا مرتين ولا ثلاث ولا أربع ولا خمس ولا ست ولا سبع، ووضع أصبعيه في أذنيه، قال: وإلا فصُمَّتا – قالها ثلاثا –" ثم قال: سمعت رسول الله ﷺ

---

(١) **حديث عائشة:** أخرجه أحمد (٤٨/٦ ، رقم ٢٤٢٥٦)، والبخارى (١٦٥٥/٤ ، رقم ٤٢٧٣)، ومسلم (٢٠٥٣/٤ ، رقم ٢٦٦٥)، وأبو داود (١٩٨/٤ ، رقم ٤٥٩٨)، والترمذى (٢٢٣/٥ ، رقم ٢٩٩٤) وقال: حسن صحيح. وابن ماجه (١٨/١ ، رقم ٤٧).

يقول: ((تفرقت بنو إسرائيل على إحدى وسبعين فرقة، واحدة في الجنة وسائرهم في النار، ولتزيدن عليهم هذه الأمة واحدةً واحدةٌ في الجنة وسائرهم في النار)).[1]

واختلف العلماء في المحكمات والمتشابهات على ٔقوال عديدة؛ فقال جابر بن عبد الله، وهو مقتضى قول الشعبي وسفيان الثوري وغيرهما: "المحكمات من أي القرآن ما عرف تأويله وفهم معناه وتفسيره، والمتشابه ما لم يكن لأحد إلى علمه سبيل مما استأثر الله تعالى بعلمه دون خلقه، قال بعضهم: وذلك مثل وقت قيام الساعة، وخروج يأجوج ومأجوج والدجال وعيسى، ونحو الحروف المقطعة في أوائل السور".

قال الإمام القرطبي: هذا أحسن ما قيل في المتشابه.

وقال أبو عثمان: المحكم فاتحة الكتاب التي لا تجزئ الصلاة إلا بها. **وقال محمد بن الفضل:** سورة الإخلاص؛ لأنه ليس فيها إلا التوحيد فقط. **وقد قيل:** القرآن كله محكم: لقوله تعالى: {كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ}[هود:١]. **وقيل:** كله متشابه؛ **لقوله:** {كِتَاباً مُتَشَابِهاً}[الزمر:٢٣].

وليس هذا من معنى الآية في شيء؛ **فإن قوله تعالى:** {كِتَابٌ أُحْكِمَتْ آيَاتُهُ}، أي: في النظم والرصف وأنه حق من عند الله. **ومعنى:** {كِتَاباً مُتَشَابِهاً}، أي يشبه بعضه بعضاً ويصدق بعضه بعضاً. **وليس المراد بقوله:** { آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ}، {وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ} هذا المعنى؛ وإنما المتشابه في هذه الآية من باب الاحتمال والاشتباه، **من قوله:** { إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهَ عَلَيْنَا} [البقرة:٧٠]، أي: التبس علينا، أي: يحتمل أنواعاً كثيرة من البقر.

والمراد بالمحكم ما في مقابلة هذا، وهو ما لا التباس فيه ولا يحتمل إلا وجهاً واحداً. **وقيل:** إن المتشابه ما يحتمل وجوها، ثم إذا ردت الوجوه إلى وجه واحد وأبطل الباقي صار المتشابه محكما. فالمحكم أبدا أصل ترد إليه الفروع؛ والمتشابه هو الفرع.

---

[1] أنظر: "الجامع لأحكام القرآن"(٤/٩).

وقال ابن عباس: المحكمات هو قوله في سورة الأنعام: {قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ}[الأنعام:١٥١] إلى ثلاث آيات، **وقوله في بني إسرائيل**: {وَقَضَى رَبُّكَ أَلاَّ تَعْبُدُوا إِلاَّ إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَاناً}[الإسراء: ٢٣]. قال ابن عطية: وهذا عندي مثال أعطاه في المحكمات. **وقال ابن عباس أيضا**: "المحكمات ناسخه وحرامه وفرائضه وما يؤمن به ويعمل به، والمتشابهات المنسوخات ومقدمه ومؤخره وأمثاله وأقسامه وما يؤمن به ولا يعمل به". وقال ابن مسعود وغيره: "المحكمات الناسخات، والمتشابهات المنسوخات"، وقاله قتادة والربيع والضحاك. وقال محمد بن جعفر بن الزبير: المحكمات هي التي فيها حجة الرب وعصمة العباد ودفع الخصوم والباطل، ليس لها تصريف ولا تحريف عما وضعن عليه.

والمتشابهات لهن تصريف وتحريف وتأويل، ابتلى الله فيهن العباد؛ وقاله مجاهد وابن إسحاق. قال ابن عطية: وهذا أحسن الأقوال في هذه الآية.

قال النحاس: أحسن ما قيل في المحكمات، والمتشابهات أن المحكمات ما كان قائما بنفسه لا يحتاج أن يرجع فيه إلى غيره؛ نحو {وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ}[الإخلاص:٤] {وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ}[طه:٨٢].

والمتشابهات، نحو: {إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً}[الزمر:٥٣]، يرجع فيه إلى قوله ﷻ: {وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ}[طه:٨٢]، وإلى قوله ﷻ: {إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ}[النساء:٤٨].

قال الإمام القرطبي: ما قاله النحاس يبين ما اختاره ابن عطية، وهو الجاري على وضع اللسان؛ وذلك أن المحكَم اسم مفعول من أحْكِم، والإحكام الإتقان؛ ولا شك في أن ما كان واضح المعنى لا إشكال فيه ولا تردد، إنما يكون كذلك لوضوح مفردات كلماته وإتقان تركيبها؛ ومتى اختل أحد الأمرين جاء التشابه والإشكال.

وقال ابن خويز منداد: للمتشابه وجوه، والذي يتعلق به الحكم ما اختلف فيه العلماء أي الآيتين نسخت الأخرى؛ كقول علي وابن عباس في الحامل المتوفى عنها زوجها تعتد أقصى الأجلين.

فكان عمر وزيد بن ثابت وابن مسعود وغيرهم يقولون وضع الحمل، **ويقولون:** "سورة النساء القصرى نسخت أربعة أشهر وعشرا"، وكان علي وابن عباس يقولان لم تنسخ. وكاختلافهم في الوصية للوارث هل نسخت أم لم تنسخ. وكتعارض الآيتين أيهما أولى أن تقدم إذا لم يعرف النسخ ولم توجد شرائطه ؛ كقوله تعالى: { وَأُحِلَّ لَكُمْ مَا وَرَاءَ ذَلِكُمْ}[النساء:٢٤]، يقتضي الجمع بين الأقارب من ملك اليمين، **وقوله تعالى:** { وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ}[النساء:٢٣] يمنع ذلك.

ومنه أيضا تعارض الأخبار عن النبي ﷺ وتعارض الأقيسة، فذلك المتشابه. وليس من المتشابه أن تقرأ الآية بقراءتين ويكون الاسم محتملا أو مجملا يحتاج إلى تفسير لأن الواجب منه قدر ما يتناوله الاسم أو جميعه. والقراءتان كالآيتين يجب العمل بموجبهما جميعا؛ كما قرئ: {وَامْسَحُوا بِرُؤُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ}[المائدة:٦] بالفتح والكسر.

عن سعيد بن جبير، قال: قال رجل لابن عباس: إني أجد في القرآن أشياء تختلف علي. **قال:** ما هو؟ **قال:** { فَلا أَنْسَابَ بَيْنَهُمْ يَوْمَئِذٍ وَلا يَتَسَاءَلُونَ}[المؤمنون:١٠١]. وقال: {وَأَقْبَلَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ يَتَسَاءَلُونَ}[الصافات:٢٧]. وقال: {وَلا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثاً}[النساء:٤٢]. **وقال:** { وَاللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ}[الأنعام : ٢٣]، فقد كتموا في هذه الآية.

وفي النازعات: { أَمِ السَّمَاءُ بَنَاهَا} إلى قوله "دحاها" [النازعات: ٢٧ – ٢٨ – ٢٩ – ٣٠]، فذكر خلق السماء قبل خلق الأرض، ثم قال: {أَإِنَّكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ .. إلى: طَائِعِينَ}[فصلت: ٩ ، ١٠ ، ١١]، فذكر في هذا خلق الأرض قبل خلق السماء. وقال: {طَائِعِينَ}[النساء:١٠٠] {وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزاً

حَكِيماً}[النساء :١٥٨]. {وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعاً بَصِيراً}[النساء:١٣٤]، فكأنه كان ثم مضى. **فقال ابن عباس:** {فَلا أَنسَابَ بَيْنَهُمْ} في النفخة الأولى، ثم ينفخ في الصور فصعق من في السموات ومن في الأرض إلا من شاء الله، فلا أنساب بينهم عند ذلك ولا يتساءلون؛ ثم في النفخة الآخرة أقبل بعضهم على بعض يتساءلون.

وأما قوله: {مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ}، {وَلا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثاً}، فإن الله يغفر لأهل الإخلاص ذنوبهم، **وقال المشركون: تعالوا نقول:** لم نكن مشركين؛ فختم الله على أفواههم فتنطق جوارحهم بأعمالهم؛ فعند ذلك عرف أن الله لا يكتم حديثا، وعنده يود الذين كفروا لو كانوا مسلمين. وخلق الله الأرض في يومين، ثم استوى إلى السماء فسواهن سبع سماوات في يومين، ثم دحا الأرض أي بسطها فأخرج منها الماء والمرعى، وخلق فيها الجبال والأشجار والآكام وما بينها في يومين آخرين؛ **فذلك قوله:** { وَالأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا}.

فخلقت الأرض وما فيها في أربعة أيام، وخلقت السماء في يومين. **وقوله:** {وَكَانَ اللَّهُ غَفُوراً رَحِيماً}، يعني نفسه ذلك، أي: لم يزل ولا يزال كذلك؛ فإن الله لم يرد شيئا إلا أصاب به الذي أراد. ويحك فلا يختلف عليك القرآن ؛ فإن كلا من عند الله.

قوله تعالى: {وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ}، لم تصرف {أُخَرُ}؛ لأنها عدلت عن الألف واللام؛ لأن أصلها أن تكون صفة بالألف واللام كالكبر والصغر؛ فلما عدلت عن مجرى الألف واللام منعت الصرف. أبو عبيد: لم يصرفوها لأن واحدها لا ينصرف في معرفة ولا نكرة. وأنكر ذلك المبرد، وقال: يجب على هذا ألا ينصرف غضاب وعطاش. الكسائي: لم تنصرف لأنها صفة.

وأنكره المبرد أيضا، وقال: إن لبداً وحطماً صفتان وهما منصرفان. سيبويه: لا يجوز أن تكون أخر معدولة عن الألف واللام؛ لأنها لو كانت معدولة عن الألف

واللام لكان معرفة، ألا ترى أن سَحَرَ معرفة في جميع الأقاويل لما كانت معدولة عن السحر، **وأمسِ في قول من قال**: ذهب أمس معدولا عن الأمس؛ فلو كان أخر معدولا أيضا عن الألف واللام لكان معرفة، وقد وصفه الله تعالى بالنكرة.

قوله تعالى: { فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ} الذين رفع بالابتداء ، والخبر "فيتبعون ما تشابه منه". والزيغ الميل؛ ومنه زاغت الشمس، وزاغت الأبصار. **ويقال:** زاغ يزيغ زيغا إذا ترك القصد؛ **ومنه قوله تعالى:** {فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ} [الصف:٥]. وهذه الآية تعم كل طائفة من كافر وزنديق وجاهل وصاحب بدعة، وإن كانت الإشارة بها في ذلك الوقت إلى نصارى نجران. **وقال قتادة في تفسير قوله تعالى:** { فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ}: إن لم يكونوا الحرورية وأنواع الخوارج فلا أدري من هم.

قوله تعالى: { فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ} قال الشيخ أبو العباس رحمة الله عليه: متبعو المتشابه لا يخلو أن يتبعوه ويجمعوه طلبا للتشكيك في القرآن وإضلال العوام، كما فعلته الزنادقة والقرامطة الطاعنون في القرآن؛ أو طلبا لاعتقاد ظواهر المتشابه، كما فعلته المجسمة الذين جمعوا ما في الكتاب والسنة مما ظاهره الجسمية حتى اعتقدوا أن البارئ تعالى جسم مجسم وصورة مصورة ذات وجه وعين ويد وجنب ورجل وأصبع، تعالى الله عن ذلك؛ أو يتبعوه على جهة إبداء تأويلاتها وإيضاح معانيها، أو كما فعل صبيغ حين أكثر على عمر فيه السؤال.

* * * * *

أسماء الإشارة

والمُشار إليه: إما واحد أو اثنان أو جماعة، وكلُّ واحد منها إما مذكر وإما مؤنث.

فللمفرد المذكر: ذا.

وللمفرد المؤنث عشرة: وهي: ذِى وتِي وذِهِ وتِهِ وذِهْ وتِهْ وذات وتا ذَانِ وتَانِ رفعا وذَيْنِ وتَيْنِ جراً ونصباً، ونحو: { إنَّ هذَانِ لَسَاحِرَانِ}، مؤول ولجمعهما "أولاء"، ممدوداً عند الحجازيين ومقصوراً عند تميم، **ويقلُّ مجيئه لغير العقلاء كقوله:** "وَالْعَيْشَ بَعْدَ أُولئِكَ الأيَّام".

وإذا كان المشار إليه بعيدا لحقته كافٌ حَرْفية تتصرّف تَصَرُّفَ الكاف الأسمية غالبا ومن غير الغالب: { ذَلكَ خَيْرٌ لَكُمْ}، أن تزيد قبلها لاماً إلا في التثنية مطلقا وفي الجمع في لغة من مَدَّهُ وفيما سَبَقَتْهُ "ها"، **وبنو تميم لا يأتون باللام مطلقاً:** ويشار إلى المكان القريب بهُنَا أو ههُنَا، **نحو:** { إنَّا ههُنَا قَاعِدُونَ}، وللبعيد بهُنَاكَ أو هُهنَاكَ أو هُنَالِكَ أو هَنَّا أو هِنَّا أو هنت أو ثَمَّ، **نحو:** { وَأَزْلَفْنَا ثَمَّ الآخَرِينَ}.

وبعد أن بيَّنا أسمء الإشارة، إليك الموصولات:

*****

الأسماء الموصولة

هذا باب الموصول وهو ضربان: حرفي، واسمي.

فالحرفيّ: كلُّ حرفٍ أُوِّلَ مع صِلَتِهِ بمصدر وهو ستة: "أَنَّ وأَنْ ومَا وكَيْ ولَوْ والّذِي"، نحو: "أو لَم يَكْفِهِمْ أَنَّا أنْزَلنَاً"، "وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ"، "بِمَا نَسُوا يَوْمَ الِحْسابِ"، "كَيْلاَ يَكُونَ عَلىَ المُؤمِنِينَ حَرَجٌ"، و"يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ"، "وَخُضْتُمْ كَالّذِى خَاضُوا".

والاسميُّ ضربانِ:نصّ ، ومشترك.

فالنصُّ ثمانية:

منها للمفرد المذكر "الذي"، للعالم وغيره، **نحو:** "الحَمْدُ للهِ الّذي صَدقَنَا وَعْدَهُ"، "هذَا يَوْمُكُمُ الّذي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ".

وللمفرد المؤنث "التي" للعاقلة وغيرها، **نحو:** "قَدْ سَمِعَ اللهُ قَوْلَ التّي تجُاَدِلُكَ في زَوْجَها"، "مَا وَلاهُمْ عَنْ قِبْلَتِهِمُ التّى كَانُوا عَلَيْها".

ولتثنيتهما "اللّذَانِ"، و"اللّتَانِ"، رفعاً، و"اللّذَيْنِ"، واللّتَيْنِ"، جَرًّا ونصباً، وكان القياسُ في تثنيتهما، وتثنية "ذَا"، و"تا"، أن يقال: "اللّذِيَانِ وَاللّتِيَانِ وَذَيَانِ وَتيَانِ"، كما يقال القَاضِيَانِ - باثبات الياء - وَفَتَيَانِ - بقلب الألف ياء - ولكنهم فَرَقُوا بين تثنية المبنى والمعرب فحذفوا الآخر كما فرقوا في التصغير إذ قالوا: "اللّذَيَّا وَاللّتَيَّا وَذَيَّا وَتَيَّا"، فأبقَوْا الأوّلَ على فتحه وزادوا ألفاً في الآخر عِوَضاً عن ضمة التصغير، **وتميم وقيس تشدّد النون فيهما تعويضاً من المحذوف أو تأكيداً للفرق، ولا يختصُّ ذلك بحاله الرفع خلافاً للبصريين لأنه قد قرئ فى السبع:** "رَبَّنَا أَرِنَا اللّذَيْنِّ"، "إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِّ"، بالتشديد، كما قرئ: "وَاللّذَانِّ يَأْتِيَانِهَا مِنْكُمْ"، "فَذَانِّكَ بُرْهَانَانِ"، وَبَلْحَرِثُ بن كَعْب وبعضُ ربيعة يحذفون نون اللذان واللتان، وقال:

أَبَنِي كُلَيْبٍ إنَّ عَمَّيَّ اللّذَا ....

وقال:

هُمَا اللّتَا لَوْ وَلَدَتْ تَمِيمُ ....

ولا يجوز ذلك في "ذَانِ وتَانِ" للإلباس.

وتلخص أن في نون الموصول ثلاث لُغَاتٍ، وفي نون الإشارة لُغَتَانِ، ولجمع المذكّرِ كثيراً ولغيره قليلا "الألَى" مقصوراً وقد يُمَدّ، و"الّذِينَ" بالياءِ مطلقاً، وقد يقال: بالواو رفعاً وهو لُغة هُذَيْل أو عُقَيْل، **قال:**

نَحْنُ الّذُونَ صَبَّحُوا الصَّبَاحَا ....

ولجمع المؤنث "اللاّتِي"، و"اللائى"، وقد تحذف ياؤهما وقد يتقاوض الآلَى واللائِى، **قال:**

مَحَا حُبُّهَا حُبَّ الألَى كُنَّ قَبْلَهَا ....

أي: حب اللاتي، **وقال:**

فَمَا آباؤُنا بِأَمَنَّ مِنْهُ * عَلَيْنَا اللاء قَدْ مَهدُوا الْحُجُورَا

أي: الذين.

والمشترك ستة:مَنْ وما وأيٌّ وألْ وذُو وذا.

فأما "مَنْ" فإنها تكون للعِالِم، نحو: "وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْم الْكِتَابِ"، ولغيره في ثلاث مسائل:

إحداها: أن يُنَزَّلَ منزلتَهُ، نحو: "مَنْ لاَ يَسْتَجِيبُ له"، وقوله:

"سِرْبَ الْقَطَا هَلْ مَنْ يُعِيُر جَنَاحَهُ ....

وقوله:

ألاَ عِمْ صَبَاحاً أيُّهاَ الطّلَلُ البَالِي ... وَهَلْ يَعِمَنْ مَنْ كَانَ فِي العُصُرِ الخَالِي

فدُعاء الأصنام ونِداء القَطَا والطّلَل سوَّغَ ذلك.

الثانيه: أن يجتمع مع العاقل فيما وقعت عليه "مَنْ"، نحو: "كَمَنْ لاَ يَخْلُقُ"؛ لشُمُوله الآدميينَ والملائكةَ والأصنامَ، ونحو: "أَلَمْ تَرَ أنَّ الله يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّموَاتِ وَمَنْ فِي الأرْضِ"، ونحو: "مَنْ يَمْشى عَلَى رِجْلَيْنِ"، فإنه يشمل الآدمِيَّ والطائرَ.

الثالثة: أن يقترن به في عمومٍ فُصِّل بمن، نحو: "مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ"، و"مَنْ يَمْشِى عَلىَ أرْبَعِ"، لاقترانهما بالعاقل في عموم "كلّ دابة".

وأما "ما" فإنها لما لا يَعْقِلُ وَحْدَه، نحو: "مَا عِنْدَكُمْ يَنْفَدُ"، وله مع العاقل، نحو: "سَبَّحَ للهِ مَا في السَّموَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ"، ولأنواع مَنْ يعقل، نحو: "فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ"، وللمُبَهمِ أمْرُهُ، كقولك وقد رأيت شَبَحاً: "انظُرْ إلى مَا ظَهَرَ".)

والأربعة الباقية للعِاقِل، وغيرِهِ فأما أيٌّ"، **فخالف في موصوليتها ثعلب، ويردُّه قوله:**

فَسَلِمْ عَلَى أيُّهُمْ أَفْضَلُ ....

ولا تُضَاف لنكرة خلافاً لابن عصفور، ولا يعمل فيها إلا مُسْتَقبَل مُتَقَدِّم.

*****

اللهم هب لنا رحمة من عندك

قال تعالى: {رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ}[آل عمران:٨]، فيه مسألتان:

الأولى – قوله تعالى: {رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا} في الكلام حذف تقديره يقولون. وهذا حكاية عن الراسخين. ويجوز أن يكون المعنى: قل يا محمد، ويقال: إزاغة القلب فساد وميل عن الدين، أفكانوا يخافون وقد هدوا أن ينقلهم الله إلى الفساد؟ فالجواب: أن يكونوا سألوا إذ هداهم الله ألا يبتليهم بما يثقل عليهم من الأعمال فيعجزوا عنه؛ **نحو:** { وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوِ اخْرُجُوا مِنْ دِيَارِكُمْ}[النساء:٦٦].

قال ابن كيسان: سألوا ألا يزيغوا فيزيغ الله قلوبهم؛ نحو { فَلَمَّا زَاغُوا أَزَاغَ اللَّهُ قُلُوبَهُمْ}[الصف : ٥]، أي: ثبتنا على هدايتك إذ هديتنا وألا نزيغ فنستحق أن تزيغ قلوبنا.

وقيل: هو منقطع مما قبل؛ وذلك أنه تعالى لما ذكر أهل الزيغ. عقّب ذلك بأن علم عباده الدعاء إليه في ألا يكونوا من الطائفة الذميمة التي ذكرت هي وأهل الزيغ. وفي الموطأ عن أبي عبدالله الصنابحي أنه، قال: قدمت المدينة في خلافة أبي بكر الصديق فصليت وراءه المغرب، فقرأ في الركعتين الأوليين بأم القرآن وسورة من قصار المفصل، ثم قام في الثالثة، فدنوت منه حتى إن ثيابي لتكاد تمس ثيابه، فسمعته يقرأ بأم القرآن وهذه الآية: {رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا} الآية.[1]

قال العلماء: قراءته بهذه الآية ضرب من القنوت والدعاء لما كان فيه من أمر أهل الردة. والقنوت جائز في المغرب عند جماعة من أهل العلم، وفي كل صلاة أيضا إذا دهم المسلمين أمر عظيم يفزعهم ويخافون منه على أنفسهم. وروى ابن أبي شيبة من حديث شهر بن حوشب، قال: قلت لأم سلمة: يا أم المؤمنين، ما

---

[1] **أخرجه مالك** (١/٧٩ ، رقم ١٧٣)، وعبد الرزاق (٢/١٠٩ ، رقم ٢٦٩٨) والبيهقى (٢/٦٤ ، رقم ٢٣٠٩)، والشافعى (١/٢١٥).

كان أكثر دعاء رسول الله ﷺ إذا كان عندك؟ قالت: كان أكثر دعائه: ((يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك)). فقلت: يا رسول الله، ما أكثر دعاءك يا مقلب القلوب ثبت قلبي على دينك، قال: ((يا أم سلمة إنه ليس آدمي إلا وقلبه بين أصبعين من أصابع الله فمن شاء أقام ومن شاء أزاغ)). فتلا معاذ: {رَبَّنَا لا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا}.[1]

وقرأ أبو واقد الجراح: {رَبَّنَا لا تَزِغْ قُلُوبَنَا}، بإسناد الفعل إلى القلوب، وهذه رغبة إلى الله تعالى. ومعنى الآية على القراءتين ألا يكون منك خلق الزيغ فيها فتزيغ.

وقوله تعالى: { وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً}، أي: من عندك ومن قبلك تفضلا لا عن سبب منا ولا عمل.

وفي هذا استسلام وتطارح. وفي "لدن" أربع لغات: لدن بفتح اللام وضم الدال وجزم النون، وهي أفصحها، وبفتح اللام وضم الدال وحذف النون؛ وبضم اللام وجزم الدال وفتح النون؛ وبفتح اللام وسكون الدال وفتح النون.

ولعل جهال المتصوفة وزنادقة الباطنية يتشبثون بهذه الآية وأمثالها فيقولون: العلم ما وهبه الله ابتداء من غير كسب، والنظر في الكتب والأوراق حجاب. وهذا مردود على ما يأتي بيانه في هذا الموضع.

ومعنى الآية: هب لنا نعيماً صادراً عن الرحمة؛ لأن الرحمة راجعة إلى صفة الذات فلا يتصور فيها الهبة.

يقال: وَهب يَهَب والأصل يوهب بكسر الهاء. **ومن قال:** الأصل يوهب بفتح الهاء فقد أخطأ؛ لأنه لو كان كما قال لم تحذف الواو كما لم تحذف في يَوْجَل. وإنما حذفت الواو لوقوعها بين ياء وكسرة ثم فتح بعد حذفها لأن فيه حرفا من حروف الحلق.

*****

---

[1] **حديث أم سلمة:** أخرجه ابن أبي شيبة (٢٥/٦ ، رقم ٢٩١٩٧).

المنادى

المنادى خمسة أنواع: المفرد العلم، والنكرة المقصودة، والنكرة غير المقصودة، والمضاف، والشبيه بالمضاف.

فأما المفرد العلم والنكرة المقصودة، فيبنيان على الضم من غير تنوين، نحو: يا زيد، ويا رجل. والثلاثة الباقية منصوبة لا غير.

مثال المفرد العلم: يا زيد، وإعرابه: يا: حرف نداء، زيد: منادى مبني على الضم محله نصب بياء النداء.

ومثال النكرة المقصودة: يا رجل، وإعرابه: كالذي قبله.

ومثال النكرة غير المقصودة: يا غافلا والموت يطلبه. وإعرابه: يا: حرف نداء، غافلا منادى منصوب بياء النداء، وعلامة نصبه فتحة ظاهرة في آخره.

ومثال المضاف: يا عبد الله. **وإعرابه:** يا: حرف نداء، عبد: منادى منصوب بياء النداء، وعلامة نصبه فتحة ظاهرة في آخره، عبد مضاف والاسم الكريم مضاف إليه.

ومثاله المشبه بالمضاف: يا حسنا وجهه، وإعرابه كالذي قبله.

*****

إنّ الله لا يخلف الميعاد

قال تعالى: {رَبَّنَا إِنَّكَ جَامِعُ النَّاسِ لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ اللَّهَ لا يُخْلِفُ الْمِيعَادَ} [آل عمران:٩]، وقوله تعالى: {اللَّهُ لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لا رَيْبَ فِيهِ} [النساء:٨٧]، وقوله تعالى: {فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَاهُمْ لِيَوْمٍ لا رَيْبَ فِيهِ}[آل عمران:٢٥]، وقوله تعالى: {وَتُنْذِرَ يَوْمَ الْجَمْعِ لا رَيْبَ فِيهِ}[الشورى:٧]، وقوله تعالى: {ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَقُّ وَأَنَّهُ يُحْيِي الْمَوْتَى وَأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ السَّاعَةَ آتِيَةٌ لا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ}[الحج:٦-٧]، إلى غير ذلك من الآيات.

قوله تعالى: { أَلا إِنَّ الَّذِينَ يُمَارُونَ فِي السَّاعَةِ لَفِي ضَلالٍ بَعِيدٍ}. أي: لفي ضلال عن الحق، وإنما صار بعيدا؛ لأنهم كفروا معاندة ودفعا للحق، ولو كان كفرهم جهلا لم يكن بعيدا؛ لأنه كان يتبين لهم ويرون البراهين ثمرها أحسن وألذ كما قال ﷻ: {كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ}[البقرة:٢٦٥]، أي: مرتفعة، قال الشاعر:

ما روضة من رياض الحزن معشبة* خضراء جاد عليها مسبل هطل

فوصف أنها من رياض الحزن، والحزن ما غلظ من الأرض، **ويقال:** الحزم بالميم لما ذكرناه، {ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ}[فاطر:٣٢]، أي: ذلك الذي تقدم ذكره للذين آمنوا، وذلك في موضع رفع بالابتداء، وهو ابتداء ثان، **ويجوز أن يكون زائدا،** **بمعنى:** التوكيد الفضل الخبر والكبير من نعته.

وفي سورة الفرقان في الكلام على قوله تعالى: {بَلْ كَذَّبُوا بِالسَّاعَةِ وَأَعْتَدْنَا لِمَنْ كَذَّبَ بِالسَّاعَةِ سَعِيراً}[الفرقان:١١]. **جملة:** "كذبوا" مستأنفة. جملة "وأعتدنا" مستأنفة. وما جرى على ألسنة العلماء من أن الظن جل الاعتقاد اصطلاح للأصوليين والفقهاء. ولا مشاحة في الاصطلاح. وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: {وَلَمْ يَجِدُواْ عَنْهَا مَصْرِفًا} المصرف: المعدل، أي ولم يجدوا عن النار مكاناً ينصرفون إليه ويعدلون إليه، ليتخذوه ملجأ ومعتصماً ينجون فيه من عذاب الله. ومن إطلاق المصرف على المعدل بمعنى مكان الانصراف للاعتصام بذلك المكان . **قول أبي كبير الهذلي:**

أزهير هل عن شيبة من مصرف... أم لا خلود لباذل متكلف

وقوله: في هذه الآية الكريمة: {وَرَأَى الْمُجْرِمُونَ النَّارَ}، من رأى البصرية، فهي تتعدى لمفعول واحد، والتعبير بالماضي عن المستقبل نظراً لتحقق الوقوع، فكان ذلك لتحقق وقوعه كالواقع بالفعل، والعلم عند الله تعالى.

وقوله تعالى في هذه الآية الكريمة: {يُمَارُونَ}، مضارع مارى، يماري، مراء ومماراة، إذا خاصم وجادل. ومنه قوله تعالى: {فَلا تُمَارِ فِيهِمْ إِلاَّ مِرَاءً ظَاهِراً} [الكهف:٢٢]. **وقوله:** {لَفِي ضَلالٍ بَعِيدٍ} أي بعيد عن الحق والصواب.

قال تعالى: { قَالَ فَعَلْتُهَا إِذاً وَأَنَا مِنَ الضَالِّينَ} [الشعراء:٢٠]، وفي مواضع أخر من هذا الكتاب المبارك. **قوله تعالى:** {قُلْ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْراً إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى}.

"ذلك الذي" مبتدأ وخبر، "الذين" نعت لـ "عباده"، وعائد الموصول محذوف، أي: به، "المودة" بدل من "أجرًا"، الجار "في القربى" متعلق بحال من "المودة"، جملة الشرط مستأنفة، وجملة: "يقترف" خبر "مَنْ" الشرطية. "شكور" خبر ثان.

قال تعالى: { وَيَا قَوْمِ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مَالاً} إِنْ أَجْرِيَ إِلا عَلَى اللَّهِ وَمَا أَنَا بِطَارِدِ الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّهُمْ مُلاقُو رَبِّهِمْ وَلَكِنِّي أَرَاكُمْ قَوْمًا تَجْهَلُونَ}[هود:٢٩]، أن جميع الرسل عليهم الصلوات والسلام، لا يأخذون أجرا على التبليغ، وذكرنا الآيات الدالة على ذلك.

أي: باعثهم ومحييهم بعد تفرقهم، وفي هذا إقرار بالبعث ليوم القيامة. قال الزجاج: هذا هو التأويل الذي علمه الراسخون وأقروا به، وخالف الذين اتبعوا ما تشابه عليهم من أمر البعث حتى أنكروه. والريب الشك، والميعاد مفعال من الوعد.

"مالا" مفعول ثان، "إن أجري" "إن" نافية، ومبتدأ، و"إلا" للحصر، والجار "على الله" متعلق بالخبر، وجملة "إن أجري" مستأنفة في حيز جواب النداء. والباء في خبر "ما" زائدة. جملة "إنهم ملاقو" مستأنفة في حيز جواب النداء، وجملة: "ولكني أراكم" معطوفة على جملة "ما أنا بطارد".

* * * * *

المفعول المطلق

المفعول المطلق: هو المصدر سمي بذلك؛ لأن الفعل يصدر عنه.ويسميه سيبويه: الحدث والحدثان، وربما سماه: الفعل. وينقسم إلى: مبهم، نحو: "ضربت ضرباً". وإلى مؤقت، نحو: "ضربت ضربةً وضربتين".

نائب المفعول المطلق: وقد يقرن بالفعل غير مصدره مما هو بمعناه؛ وذلك على نوعين: مصدر وغير المصدر. فالمصدر على نوعين: ما يلاقي الفعل في اشتقاقه كقوله تعالى: {وَاللَّهُ أَنبَتَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ نَبَاتاً}[نوح:١٧]، وقوله تعالى: {وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلاً}[المزمل:٨]. وما لا يلاقيه فيه، كقولك: "قعدت جلوساً، وحبست منعاً. وغير المصدر، **كقولك:** "ضربته أنواعاً من الضرب"، وأي ضرب، وأيما ضرب. ومنه رجع القهقري، واشتمل الصماء، وقعد القرفصاء؛ لأنها أنواع من الرجوع والإشتمال والقعود. ومنه ضربته سوطاً.

******

إنّ وأخواتها

إنّ وأَخَواتُها:

هذه هي الأَحْرُفُ المُشَبَّهةُ بالأَفْعال وشُبِّهَت بها لأَنَّها تَعْمَلُ فيما بعدها كعَمَلِ الفعل فيما بعده وهُنَّ سبعةُ أَحْرُفٍ: "إنَّ، أنَّ، كَأَنَّ، لَيْتَ، لَعَلَّ، لَكِنَّ، ولا النافية للجنس"(=كلًّا في حرفه").

حُكْمُ هذه الأحرف:

كلُّ هذه الأحرفِ تنصِبُ المبتدأ - غيرَ الملازم للتَّصدير - (كأسماء الاستفهام) ويُسَمَّى اسمَها وَتَرْفَعُ خبرَهُ - غير الطلبي الإنشائي - (الطلبي: كالأمر والنهي والاستفهام والانشائي: كالعقود مثل بعت واشتريت. ويُسَمَّى خَبَرَها.

تَقَدُّمُ خَبَرِهِنَّ عَلَيْهِن:

يمتنِعُ مُطلقاً خَبرِهِنَّ عليْهِنَّ ولَوْ كانَ ظرفاً أو جاراً ومَجْرُوراً.

توَسُّطُ خبَرِهِنَّ :

فيما عَدَا "لا" النَّافية للجِنس، يَجوزُ تَوَسُّطُ الخَبَرِ بَيْنَها وَبَيْنَ أسْمَائِها إنْ كان الاسمُ مَعْرِفةً، والخبرُ ظَرْفاً أوجَاراً ومَجْرُوراً نحو:{ إنَّ إلَيْنَا إيابَهُمْ}[الغاشية:٢٥]. وَيَجبُ إنْ كَان نَكِرةً، نحو:{إنَّ لَدَيْنَا أنْكَالاً}[المزمل:١٢]، {إنَّ فِي ذلِكَ لَعِبْرَةً}[آل عمران:١٣].

معْمُول خبَرِهِنَّ :

لا يَلِي هذِهِ الأَحْرُفَ مَعْمُولُ خَبَرِها إلّا إنْ كَانَ ظرفاً أو مَجْرُوراً، ويجوزُ تَوَسُّطُه بين الاسمِ والخبرِ مطلَقاً. نحو" إنَّ خَالِداً أخاهُ مُكْرِمٌ" وتقول: "إنَّ بِكَ زَيْداً مَأْخُوذٌ" أي مأخوذ بك، و "أنَّ لك زَيْداً وَاقِفٌ" ومثْلُ ذلِكَ "إنَّ فيكَ زَيْداً لَرَاغِبٌ" قال الشاعر:

فلا تَلْحُنِي فيها فإنَّ بِحُبِّها * أخَاكَ مُصَابُ القَلْبِ جَمٌّ بَلَابِلُه

والتَّقْدِير: فإن أخَاكَ مُصابُ القلْبِ بِحُبِّها.

أحْوَالُ هَمْزَة "إن": لِـ "إن" من حَيْثُ حَرَكَةُ هَمْزتِها ثَلاثَةُ أحْوالٍ: وُجُوبُ الفَتْح حَيْثُ يَسُدُّ المَصدرُ مَسَدَّها ومَسَدَّ مَعْمُوليها، ووجوبُ الكَسْرِ حيثُ لا يَجُوزُ أنْ يَسُدَّ المَصْدَرُ مَسَدَّها وَجَوازُ الوَجْهَيْنِ إن صَحَّ الاعْتِبَارَان.

مَوَاضِعُ الفَتْح في همزةِ "إن" يَجِبُ فَتْحُ هَمْزةِ "أنَّ" في ثمانية مَواضِعَ: (=أنَّ).

مَوَاضِعُ كَسْر هَمْزَة "إن" يَجِبُ كَسْرُ همزةِ "إن" في اثْنَي عَشَر مَوْضِعاً:

- أن تَقَعَ في الابْتِداء حَقِيقةً نحو: {إنَّا أنْزَلْنَاهُ}[القدر:١]، أو حُكْماً نحو: {ألَا إنَّ أوْلِيَاءَ اللّهِ لا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُون}[يونس:٦٢]، {كَلَّا إنَّ الإنْسَانَ لَيَطْغَى}[العلق:٦].
- أن تَقَعَ تَالِيةً لـ "حَيْثُ" نحو: "جَلَسْتُ حَيْثُ إنَّ عَلِيّاً جَالِسٌ".
- أنْ تَتْلُوَ "إذْ" كـ "زُرْتُكَ إذْ إنَّ خَالِداً أميرٌ".
- أن تَقَعَ تَالِيةً لمَوْصُولٍ اسْمِيٍّ أوْ حَرْفِيٍّ نحو قوله تعالى: {وَآتَيْنَاهُ مِن الكُنُوزِ مَا إنَّ مَفَاتِحَهُ لَتَنُوءُ بالْعُصْبَةِ}[القصص:٧٦]، فـ "ما": موصولُ اسميٌّ، وَوَجَبَ كَسْرُ

همزة "إن" بعدَها لوُقُوعِها في صَدْرِ الصِّلة بِخِلاَفِ الوَاقعةِ في حَشْو الصِّلَةِ نحو: "جاءَ الَّذِي عِنْدِي أنَّه فَاضِلٌ" ومثلُه قولهم" لا أفعلُه مَا أنَّ حِرَاءَ مكانه"(حراء: جبل بمكة، وفيه الغار الذي كان يتعبد فيه النبي ﷺ). فتُفْتَح "أنَّ" فيهما لوُقُوعِها في حَشْوِ الصِلة، إذ التقدير: لا أفعلُه ما ثَبَتَ أنَّ حِرَاءَ مكانَه، فَلَيْستْ "أنَّ" في التَّقْدير تاليةً للمَوْصُول الحَرْفي، لأنَّها فَاعلٌ بفعلٍ مَحْذُوف، والجُملةُ صِلَةٌ و "ما" المَوْصُول الحَرْفي.

- أنْ تقعَ بعدَ "حَتَّى" تقول: "قد قالَه القومُ حَتَّى إنَّ زَيْداً يقولُه". وانطلَقَ القومُ حَتَّى إنَّ زَيْداً لَمُنْطَلِقٌ" فحتَّى هَهُنا لا تعملُ شَيئاً في" إنَّ" كما لا تَعْمَلُ "إذا" كَما يقولُ سيبويه: ولو أرَدْتَ أن تقولَ: حتَّى أنَّ. في ذا الوضع، أي حتى أن زيداً مُنْطلق كنت مُحِيلاً، لأنَّ أنَّ وصِلَتَها بمنزِلة الانطِلاق ولو قُلْتَ: انطلق القومُ حتَّى الانْطِلاقِ كان محالاً.

- أنْ تَقَعَ جَوَاباً لقَسم، نحو: {حَم (٢) وَالكِتَاب المُبِين، إنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةٍ مُبَارَكَة}[الدخان:٢-٣].

- أنْ تكونَ مَحْكِيَّةً بالقَول (فإن وقعتْ بعد القول غير محكية فتحت، نحو"أخصُّك بالقول أنك فاضل".) نحو: {قَالَ إنِّي عَبْدُ اللَّهِ}[مريم:٣٠].

- أنْ تَقَعَ حَالاً، نحو: { كَمَا أَخْرَجَك رَبُّك مِنْ بَيْتِك بالحَقِّ وَإنَّ فَرِيقاً مِنَ المُؤْمِنِينَ لَكَارِهُون}[الأنفال:٥].

- أن تقعَ صِفَةً، نحو: "نظَرْتُ إلى خَالِدٍ إنَّهُ كَبِيرٌ".

- أنْ تَقَعَ بعدَ عَاملٍ عُلِّقَ بلام الابْتِدَاء التي يُسمُّونها المُزَحْلَقَة، نحو: {واللَّه يَعْلَمُ إنَّكَ لَرَسُولُهُ}[المنافقين:١]، أي: أن اللام في "لرسوله" سببٌ في كسر همزة إنَّ؛ لأنَّ اللام المزحلقة لا تكون في خبر "إن" مفتوحةِ الهمزة.

- أن تَقَعَ خبراً عن اسم ذات نحو: "مَحمَّدٌ إنه رَسُول الله".

- **في بابِ الحَصْرِ بالنَّفْي وإلاَّ، بمعنى الأمثلة الآتية تقُول:** "ما قَدِم علينا أميرٌ إلاَّ إنَّه مُكْرِمٌ لَنَا". لأنه ليس هَهُنا شيءٌ يَعملُ فيإنَّ ولا يَجُوزُ أنْ تكونَ أنَّ، وإنَّمَا تُرِيدُ أنْ تقول: ما قَدِم علينا أميرٌ إلّا هُو مُكرِمٌ لنا. وقال سبحانه: {وَمَا أرْسَلْنا قَبْلَكَ مِنَ المُرْسَلينَ إلّا إنَّهم لَيَأكُلُون الطَّعام}[الفرقان:٢٥]، ومثل ذلك كُثَيِّرٌ:

ما أعْطَيَانِي ولا سَألْتُهُمَا * إلاَّ وإني لَحَاجِزِي كَرَمِي

ويغير معنى ما تقدَّم مِنَ الحَصْر، تقول: "ما غَضِبتُ عَليكَ إلْا أنَّكَ فَاسِقٌ"، وهذا بفتح همزة أن.

- مواضع جَوازِ كَسْر "إن" وفتحها: يَجُوزُ كَسْرُ هَمْزَةِ "إن" وفَتْحُها في تِسْعِة مَواضِع:

أ- أنْ تَقَعَ بعدَ فاءِ الجَزَاءِ نحو: {مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوءًا بِجَهَالَةٍ ثُمَّ تابَ مِنْ بَعْدِهِ وأصْلَحَ فإنَّهُ غَفُورٌ رحيم}[الأنعام:٥٤]، قُرِئَ بكسر "إن" وفتحها، فالكَسْرُ على مَعْنَى: فهُو غَفُورٌ رحيم، والفتحُ على تقدير أنها ومَعْمُولَيْها مُفْرَدٌ خَبرُهُ مَحْذُوفٌ، أيْ فالغُفران والرَّحْمة حَاصِلان.

(ب) أن تقعَ بعدَ "إذا" الفُجائية **كقول الشاعر وأنشَدَه سِيبَويه:**

وكُنْتُ أرى زَيْداً كَما قِيلَ سَيِّداً * إذا أنَّه عَبْدُ القَفَا واللِّهازِمِ

"أرى" بضم الهمزة: بمعنى أظن يتعدى إلى اثنين و "الهَّهازِم" جمعُ لِهْزِمة بكسر اللام: طرفُ الحلْقوم فكسر "إن" على معنى" فإذا هو عبد القفا"، والفتح على معنى، "فإذا العبودية" أي: حاصلةٌ.

(ت) أنْ تَقَعَ في مَوْضِعِ التَّعليل، **نحو:** {إنَّا كُنَّا مِنْ قَبْل نَدْعُوه أءِنَّه}، (قرأ نافع والكسائي بفتحِ "أن" على تقدير لام العِلة، وقرأ الباقون بالكَسْر، على أنه تعليل مستأنف) هو البَرُّ الرَّحيم}[الطور:٢٨].

ومثله قوله تعالى: { وَصَلِّ عَلَيْهِمْ أَنَّ صَلاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ}[التوبة:١٠٣]، ومثله "لَبَّيْكَ إِأَنَّ الحمدَ والنِّعْمَةَ لَكَ" بفتح "إن" وكسرها.

(ث) أن تقَعَ بعد فعْلِ قسَم، ولا لامَ بعدَها **كقول رُؤبة:**

أوْ تَحْلِفِي بَرِبِّكِ العَلِيِّ *إِأنِّي أبُو ذيَّالِكِ الصَّبِيِّ

يُرْوَى بكسرِ "إِأنَّ" وفَتْحِها، فالكَسْرُ على الجَوَابِ لِلْقَسَم (والبصريون يوجبونه) والفتح بتقدير "عَلى أني"، و"أنَّ" مُؤَوَّلَة بمصدرٍ عند الكسائي والبَغْداديين.

(ج) أنْ تقَعَ خبَرَاً عن قَولٍ، ومُخْبَراً عَنْهَا بِقَوْل (المراد من القول الأول: لفظ القول **والمراد بالثاني: أن اللفظ مما يقال قولاً مثلاً:** "إني أحمد الله" فإنها تقال قولاً عملاً، بخلاف "إني مؤمن" فالإيمان تصديق بالقلب لا قول باللفظ.)، والقائِلُ واحِدٌ، نحو "قَوْلِي أَإنِي أَحْمَدُ اللَّه" بفتح إنَّ وَكَسْرِها فإذا فتحتَ فعَلى مَصْدرِيةُ "قَوْليط؟؟ أي قَوْلي حَمْداص؟؟ لله، وإذا كسرتَ فعلى معنى المقول، أي" مقُولي إني أحمد الله" **فالخبر على الأول:** مفردٌ، وعلى الثاني جملةٌ مُسْتغنية عن العائد لأنها نفس المبتدأ في المعنى.

ولو انْتَفَى القولُ الأَوَّل وجَبَ فَتْحُها نحو "عمَلي أَنِّي أَحْمَدُ الله" ولو انتَفَى القَوْلُ الثاني وَجَبَ كَسْرُها نحو" قَوْلِي إني مُؤْمِن". **فالقَولُ الثاني:** "إني مُؤمن" والإيمان لا يُقال لأنه عقيدةٌ في القلب.

ولو أخْتَلفَ القائلُ وَجَبَ كَسْرُها نحو: "قَوْلي إنَّ هِشَاماً يُسَبِّحُ رَبَّه".

(ح) أَنْ تَقَعَ بَعْدَ "وَاوٍ" مَسْبُوقَةٍ بِمُفْرَدٍ صَالحٍ للعطفِ عَلَيْه، **نحو:** { إِنَّ لَكَ أَلَّا تَجُوعَ فِيهَا وَلَا تَعْرَى وأَنَّك}(قرأ نافعُ وأبو بكر بكسر "إن" إمَّا على الاستئناف، وإما بالعطف على جُمْلة "إن" الأولى، وقرأ الباقون بالفتحُ عطفاً على "ألاَّ = تجوعَ " والتقدير: إنَّ لَك عدمَ الجوعِ وعدَمَ الظمإ. {لاَ تَظْمَؤُ فيها ولا تَضْحىَ}[طه:١١٩ – ١٢٠].

(خ) الأكْثَر أن تُكْسَرَ "إن" بعد حَتى، وقد تُفْتَح قَلِيلاً إذا كانت عاطِفَةً، **تقول:** "عَرَفْتُ أمُورَك حتى أنَّك حَسَنُ الطَّوِيَّة'، **كأنَّك قلتَ:** عَرَفْت أمُورَكَ حتَّى حُسْنَ طَوِيَّتك، ثُمَّ وَضَعْتَ أنَّ في هذا المَوْضِع.

(د) أن تَقَعَ بعدَ "أما" (أنظر "أما" في حرفها)، **نحو**: "أما إنَّكَ مُؤَدَّبٌ" فالكَسْر على أنَّها حرفُ استفتاح بمنزلة "ألاَ" والفَتْح على أنها بمعنى " أحَقاً" وهو قَلِيل.

(ذ) أنْ تَقَعَ بَعدَ "لا جَرَمَ"(انظر: "لاجرم" في حرفها) والغالِب الفتح نحو{ لاَ جَرَمَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَم}[النحل:٢٣]، فالفتْح على أنَّ جَرمَ فعل ماضٍ مَعناه وَجَبَ، و"أنَّ" وصِلتُها فاعل، أيْ وَجَبَ أنَّ اللَّهَ يَعْلَم، و"لاَ" زائدةٌ، وإمّا على أنَّ "لاَ جَرمَ" وَمَعْنَاهَا "لا بُدَّ" و "منْ" بَعْدَهُمَا مُقَدَّرَةٌ، والتَّقدِيرُ: لا بُدَّ مِنْ أنَّ اللَّهَ يَعلَم.

والكَسْرُ على أنَّها مُنَزَّلَةٌ مَنزِلَةَ اليَمينِ عِنْد بعضِ العَرَب فيقول: "لاَ جَرَمَ إنَكَ ذاهبٌ". (=لا جرم).

المختارُ أنّ اسْمَ إنَّ مَعْرِفَةٌ وَخَبَرها نكرةٌ. إذا اجْتَمع في اسمِ إنّ وأخَواتِها وَخَبَرِها فالذِي يُخْتَارُ أنْ يَكونَ اسْمُها مَعْرِفَةً لأنَّها دَخَلَتْ عَلى الابْتِدَاء والخَبَر، **ولا يكونُ الاسمُ نكرةً إلاَّ في الشّعر نحوَ قَولِ الفَرَزْدَق:**

وإنَّ حَرَاماً أنْ أسُبَّ مُقاعِساً * بآبائي الشُّمِّ الكِرَام الخَضَارِمِ

الخضَارِم: جمع خَضْرِم: وهو الجواد المعطاء.

وقول الأعشى:

إنَّ مَحَلاًّ وإنَّ مُرْتَحَلاً * وإنَّ في السَّفْرِ إذْ مَضَى مَهَلا

المعنى: إنَّ لنا في الدنيا حُلولاً وإن لنا عنها ارتحالا.

حذف خبر "إن":

قَدْ يُحذَفُ خَبَرُ "إن" مَعَ المَعْرِفَةِ والنكِرةِ للعِلْمِ به، يقول الرَّجُلُ للرجل: "هَلْ لَكُم أحَدٌ؟ إنَّ النَّاسَ إلْبٌ عَلَيْكم" **فيقول**: "إنَّ خالداً وإنَّ بكراً" **أي**: لنا، وإنَّما يُحذَف الخَبَر إذا عَلِمَ المُخاطَبُ مَا يَعْنِي بأنْ تقدَّم ما يُفْهِمِ الخَبَر، أو يَجرِي القَولُ عَلى لِسانِه.

"ما" الزَّائِدة:

تَتَّصل "ما" الزَّائِدةُ وهي الكَافَةُ بـ "إنَّ وأخَواتها"(إلا "لا" النافية للجنس، و"عسى" بمعنى لعل فإنها لا تدخلُ عليها "ما" الكافَّة.). فتَكفُّها عَن العَمَل وتُهَيِّئُها للدُخُولِ

على الجُمَل الفِعْليَّة، نحو: {قُلْ إنَّمَا يُوحَى إلَيَّ أَنَّما إلهُكُمْ إلهٌ واحدٌ}[الأنبياء:١٠٨]، { كَأَنَّما يُساقُونَ إلى المَوْتِ}[الأنفال:٦].

العَطْفُ على اسمِ إن وأخَواتِها: لَكَ في هذا العَطْفِ وَجْهان: النصبُ عَطْفاً على اسمِ إنَّ نحو قَوْلِك: "إنَّ زيداً مُنطَلِقٌ وعَمْراً مُقِيمٌ"وعلى هذا قَرأَ مَنْ قَرَأَ والبَحْرَ بالفتح من قوله تعالى: { ولو أنَّ مَا فِي الأرضِ مِنْ شَجرَةٍ أقْلَامٌ، والبَحْرَ يَمُدُّه مِنْ بَعْدِه سَبْعةُ أبْحُر}[لقمان:٢٧]، وقد رَفَعَ آخَرُون: والبَحْرُ: والواوُ لِلْحَال. وعلى هذا قَوْلُ الرَّاجِزِ وَهُو رُؤبَةُ بنُ العَجَّاج:

إنَّ الرَّبيعَ الجَوْدَ والخَريفَا * يَدَا أبي العَبَّاسِ والصُّيوفَا

والوَجْهُ الآخَرُ: عَطْفُه على الابْتِداء الذي هو اسمُ إنَّ قبلَ أَنْ تَدخلَ عليه إنَّ تقول: "إنَّ زيداً مُنطَلقٌ وسَعِيدٌ. وفي القرآن الكريم مثلـه: { إنَّ اللَّـهَ بَرِيءٌ مِنَ المُشْرِكين وَرَسُولُه}[التوبة:٣]، وقال جرير:

إنَّ الخِلافَةَ والنُّبوَّةَ فِيهمُ * والمُكْرَمَاتُ وسَادَةٌ أَطْهارُ

وإذا قلت: "إن زَيْداً مُنطَلِقٌ لا عَمْرٌو" فتَفْسِيره مَعَ الوَاوِ فِي وَجْهَي النَّصْبِ والرَّفع، واعْلم أنَّ لَعَلَّ وكَأَنَّ ولَيْتَ يَجوزُ فِيهنَّ جميعُ مَا جَازَ في "إن" إلاَّ أنَّه لا يُرْفَعُ بعدَهُن شَيْءٌ على الابْتِدَاء.

ولكنَّ بمنزلةِ "إن":

وتقُول: "إنَّ زَيداً فيها لاَ بَلْ عَمْرٌو". وإنْ شِئْتَ نَصبتَ: أي: لاَ بَلْ عَمْراً.

-أنَّ :

من أَخَوَاتِ "إنَّ" وتَشْتَرِكُ مَعها بأحْكَامِ: (=إنَّ وأخواتها)تختص بأنها تُؤوَّلُ مع ما بَعْدَها بمَصدر، وذلكَ حَيْثُ يَسُدُّ المَصْدَرُ مَسَدَّها ومَسَدَّ مَعْمُولَيْها. ومَوَاضِعُ فَتحِ هَمْزَتِها ثَمَانِيَة وهي أنْ تكونَ:

(١) فَاعِلَةً نحو: { أَوَ لَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا}[العنكبوت:٥١]، أيْ: إنْزَالُنا.

(٢) نَائِبةً عنِ الفاعل نحو: { قُلْ أُوحِيَ إليّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِنَ الجِنِّ}[الجن:١].

(٣) مَفْعُولَةً غيرَ مَحكِيَّةٍ بالقَوْلِ نحو: { وَلاَ تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ باللهِ}[الأنعام:٨١].
(٤) مُبْتَدأ نحو: { وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّكَ تَرَى الأَرْضَ خَاشِعَةً}[فصلت:٣٩].
ومنه: { فَلَوْلاَ أَنَّهُ كَانَ مِنَ المُسَبِّحِينَ (١٤٣) لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ}[الصافات: ١٤٣ – ١٤٤].

والخبرُ محذوف وُجُوباً (لأنه بعد "لولا" يقول ابن مالك "وبعد لولا غالباً حذف الخبر"). أي: ولولا كَوْنُه من المُسَبِّحين مَوْجُودٌ أو وَاقِعٌ.
(٥) خَبَراً عَنِ اسْمِ مَعْنىً، غيرِ قَوْلٍ، ولا صَادِقٍ عليه خَبرُ "أَنَّ" نحو: "اعْتِقَادي أَنَّ محمداً عَالِمٌ"(اعْتِقَادِي: اسمُ مَعْنىً غير قولٍ، ولا يَصْدقُ عليه خبر "أن"؛ لأن "عالم" لا يصدُقُ على الاعتقاد، وإنما فتَحتَ لِسَدِّ المَصْدر مَسَدَّها ومَسَدَّ مَعْمُولَيْها، والتقدير: اعْتِقَادي عِلْمُهُ، بخلافِ "قَوْلي" أنه "فَاضِل" فيجِبُ كسرُها، وبخلافِ "اعْتِقَاد زيدٍ إنه حق" فيجب كَسْرها أيضاً، لأنَّ خَبَرَها وهو "حقٌّ" صَادقٌ على الاعتقاد).
(٦) مجرورةً بالحَرفْ، **نحو**: { ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ هُوَ الحَقُّ}[الحج:٦].
(٧) مَجْرُورةً بالإضَافَةِ، **نحو**: { إِنَّهُ لَحَقٌّ مِثْلَ ما أَنَّكُمْ تَنْطِقُون}[الذاريات:٥١] أي: مِثْلَ نُطْقِكُمْ، و"ما" زَائِدَة.
(٨) تابعةً لشيءٍ ممَّا تَقَدَّم، إمَّا على العَطْفِ، **نحو**: { اُذكُرُوا نِعْمَتِي الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُم وَأَنِّيَ فَضَّلْتُكُمْ عَلى العَالَمِينَ}[البقرة:٤٠]. **والمَعْنَى**: اذكُرُوا نِعمتي وتَفَضُّلي، أوْ عَلى البَدَلِيَّةِ نحو: { وَإِذْ يَعِدُكُمْ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْن أَنَّها لَكُمْ}[الأنفال:٧]، فـ "أنَّها لكُمْ" بدل اشْتِمال من إحْدَى. والتقديرُ: إحْدَى الطَّائِفَتَين كَوْنُهَا لكُم.
(٩) بعدَ حَقّاً، وذلك قولك: "أَحَقّاً أنَّك ذاهبٌ" و "أَلْحقَّ أنَّكَ ذَاهبٌ" وكذلكَ في الخبر إذا قلت: "حَقّاً أَنَّكَ ذاهِبٌ" و "الحَقُّ أَنَّكَ ذَاهِبٌ" وكذَلِكَ: "أَأَكْبَرُ ظَنِّكَ أَنَّكَ ذَاهِبٌ" **ونَظِير أَحَقّاً أنك ذَاهِبٌ قولُ العَبْدِي**:

أَحَقّاً أنَّ جِيرَتَنا اسْتَقَلُّوا * فَنِيَّتُنا ونِيَّتُهُمْ فَرِيقُ

وقال عمر بن أبي ربيعة:

أَالْحَقَّ أنْ دَارُ الرَّبَاب تَبَاعَدَت * أوِ انبَتَّ أنَّ قَلْبَك طائِر

(١٠) بعد لا جَرَم نحو قوله تعالى: {لا جَرَم أنَّ لَهُمُ النَّارَ}[النحل:٦٢]. ومعناها: لقد حَقَّ أنَّ لهم النار، وهناك كثيرُ من التَّعابير بِمَعْنَى حقاً تُفْتح أنَّ بعْدَها، فتَقُول مثلاً "أمَّا جَهْدَ رَأْيِي فَأَنَّكَ ذَاهِبٌ"، ونحو:" شَدَّ مَا أَنَّكَ ذَاهِبٌ" وهذا بِمَنْزِلَةِ: حَقّاً أَنَّك ذَاهِبٌ، **وتقول:** " أمَّا أَنَّكَ ذَاهِبٌ" بمنزلَةِ حَقّاً أنَّك ذَاهِبٌ، ومثلُ ذلك قولُه تعالَى: {إنه لحَقٌ مثل ما أَنَّكُمْ تَنْطِقُون}[الذاريات:٢٣]، وتَقْبَل هَمزة "إن" الفتح والكسر في مواضع (=إنَّ وأخواتها). وقد تخفف "أنَّ" فتكونُ مُخَفَّفة من الثقيلة (=إنْ المخففة من الثقيلة).

*****

شهادة أربعة شهود

قوله تعالى: { واللاتي يَأْتِينَ الفاحشة مِن نِّسَآئِكُمْ فاستشهدوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي البيوت حتى يَتَوَفَّاهُنَّ الموت أَوْ يَجْعَلَ الله لَهُنَّ سَبِيلاً}[النساء:١٥].

وبعد أن شاع الإسلام وامتلأت النفوس بالإيمان، نزل تشريع جديد هو الرجم أو الجلد، ساعة نزل الحكم الأول بحبسهن كان الحكم الثاني في علم الله، وهذا ما نفهمه من **قوله تعالى:** { أَوْ يَجْعَلَ الله لَهُنَّ سَبِيلاً}.

كأن هناك حكما أو أمرا في علم الله سيأتي ليعدل الحكم الموجود، إذن الله حين أبلغنا بالحكم الأول أعطانا فكرة، إن هذا الحكم ليس نهائيا وأن حكما جديدا سينزل، بعد أن تتدرب النفوس على مراد الله من الحكم الأول، ومن عظمة الله أن مشيئته اقتضت في الميراث أن يعطي الوالدين اللذين بلغا أرذل العمر فقال ﷻ: {كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الموت إِن تَرَكَ خَيْراً الوصية لِلْوَالِدَيْنِ}[البقرة:١٨٠].

وهكذا جعلها في أول الأمر وصية ولم تكن ميراثا، لماذا؟ لأن الإنسان إن مات فهو الحلقة الموصولة بأبيه، أما أبناؤه فحلقة أخرى، ولما استقرت الأحكام في النفوس وأقبلت على تنفيذ ما أمر به الله، جعل سبحانه المسألة فرضا، فيستوفى الحكم. ويقول ﷻ: {يُوصِيكُمُ الله في أَوْلاَدِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الأنثيين فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ اثنتين فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِن كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النصف وَلأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السدس مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِن لَّمْ يَكُنْ لَّهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلأُمِّهِ الثلث فَإِن كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلأُمِّهِ السدس مِن بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَآ أَوْ دَيْنٍ آبَآؤُكُمْ وَأبناؤُكُمْ لاَ تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعاً فَرِيضَةً مِّنَ الله إِنَّ الله كَانَ عَلِيماً حَكِيماً}[النساء:١١].

فخرج سيبويه الآية على الإضمار.

وقال سيبويه: وقد يجري هذا في زيد وعمرو على هذا الحد إذا كنت تخبر بأشياء، أو توصي، **ثم تقول:** زيد أي زيد فيمن أوصى فأحسن إليه وأكرمه، **ويجوز في:** واللذان يأتيانها منكم، أن يرتفع على الابتداء، والجملة التي فيها الفاء خبر لأنه موصول مستوف شروط الموصول الذي يجوز دخول الفاء في خبره لشبهه باسم الشرط، بخلاف قوله: والسارق والسارقة، فإنه لا يجوز عند سيبويه دخول الفاء في خبره، لأنه لا يجري مجرى اسم الشرط، فلا يشبه به في دخول الفاء.

*****

يا أيها المزمل

قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ (١) قُمِ اللَّيْلَ إِلَّا قَلِيلًا (٢) نِصْفَهُ أَوِ انْقُصْ مِنْهُ قَلِيلًا (٣) أَوْ زِدْ عَلَيْهِ وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا (٤) إِنَّا سَنُلْقِي عَلَيْكَ قَوْلًا ثَقِيلًا (٥) إِنَّ نَاشِئَةَ اللَّيْلِ هِيَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا (٦) إِنَّ لَكَ فِي النَّهَارِ سَبْحًا طَوِيلًا (٧) وَاذْكُرِ اسْمَ رَبِّكَ وَتَبَتَّلْ إِلَيْهِ تَبْتِيلًا (٨) رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ فَاتَّخِذْهُ وَكِيلًا (٩) وَاصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا}[المزمل: ١ – ١٠].

الاعراب: يا: حرف نداء، أيها: أي: منادى مبني على الضم في محل نصب، وها: حرف تنبيه. المزمل: نعت مرفوع ، وعلامة رفعه الضمة الظاهرة. قم: فعل أمر مبني على السكون؛ وحُرِّكَ بالكسر لالتقاء الساكنين، والفاعل ضمير مستتر تقديره "أنت". الليل: ظرف زمان منصوب، وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة. إلاَّ: حرف استثناء. قليلا: مستثنى منصوب ، وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة. نصفه: بدل منصوب، وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة من "الليل". والهاء: ضمير متصل مبني على الضم في محل جر مضاف إليه. أو: حرف عطف. انقص: فعل أمر مبني على السكون ، والفاعل ضمير مستتر تقديره "أنت". منه: جار ومجرور. قليلا: مفعول به منصوب، وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة. أو: حرف عطف. زد: فعل أمر مبني على السكون، والفاعل ضمير مستتر تقديره "أنت". عليه: جار ومجرور. ورتل : الواو : حرف عطف. رتل: فعل أمر مبني على السكون، وحُرِّكَ بالكسر لالتقاء الساكنين، والفاعل ضمير مستتر تقديره "أنت". القرآن: مفعول به منصوب. السكون في محل نصب اسم إنَّ.

*****

الطلاق مرتين

قوله تعالى: { الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ وَلاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً إِلاَّ أَن يَخَافَا أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللّهِ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللّهِ فَلاَ تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللّهِ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ}[البقرة :٢٢٩] .

قوله: "فإمساكٌ بمعروف": خبر لمبتدأ محذوف، أي: فالواجب إمساك بمعروف، **وجملة:** "فالواجب إمساك" معطوفة على جملة "الطلاق مرتان". وقوله "**إلا أن يخافا**": "إلا" للحصر، والمصدر المؤول مفعول لأجله والمعنى: لا يحل لكم أن تأخذوا بسبب من الأسباب إلا خوف عدم إقامة حدود الله فذلك المبيح لكم الأخذ.

والمصدر الآخر "ألا يقيما" مفعول خاف، **وجملة:** "فإن خفتم" مستأنفة لا محل لها. جملة "فلا تعتدوها" معطوفة على جملة "تلك حدود الله". و "هم" في قوله "هم الظالمون" ضمير فصل لا محل له من الإعراب.

قال فضيلة الشيخ الشعراوي: إن الرجل الذي يقول لزوجته: أنت طالق ثلاثاً لم يأخذ الفرصة ليراجع نفسه ولو اعتبرنا قولته هذه ثلاث طلقات لتهدمت الحياة الزوجية بكلمة. ولكن عظمة التشريع في أن الحق سبحانه وزع الطلاق على مرات حتى يراجع الإنسان نفسه، فربما أخطأ في المرة الأولى، فيمسك في المرة الثانية ويندم. وساعة تجد التشريع يوزع أمراً يجوز أن يحدث ويجوز ألا يحدث، فلا بد من وجود فاصل زمني بين كل مرة.

وبعض المتشدقين يريدون أن يبرروا للناس تهجمهم على منهج الله فيقولون: إن الله حكم بأن تعدد الزوجات لا يمكن أن يتم فقال: {وَلَن تستطيعوا أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ النسآء وَلَوْ حَرَصْتُمْ}[النساء:١٢٩].

ويقولون: إنّ الله اشترط في التعدد العدل، ثم حكم بأننا لن نستطيع أن نعدل بين الزوجات مهما حرصنا، فكأنه رجع في التشريع، هذا منطقهم. **ونقول لهم:** أكملوا قراءة الآية تفهموا المعنى، **إن الحق يقول:** {وَلَن تستطيعوا أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ النسآء وَلَوْ حَرَصْتُمْ} ثم فرع على النفي فقال: {فَلاَ تَمِيلُواْ كُلَّ الميل}[النساء:١٢٩].

وما دام النفي قد فُرِّع عليه فقد انتفى، **فالأمر كما يقولون:** نفي النفي إثبات. أن الاستطاعة ثابتة وباقية، وكان قوله تعالى: {فَلاَ تَمِيلُواْ كُلَّ الْمَيْلِ} إشارة إليها. **وكذلك الأمر هنا:** {الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ}. فما دام قد قال: {فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ}، وقال: {الطَّلاَقُ مَرَّتَانِ}، أي: أن لكل فعل زمناً، فذلك يتناسب مع حلقات التأديب والتهذيب، وإلا فالطلاق الثلاث بكلمة واحدة في زمن واحد، يكون عملية قسرية واحدة، وليس فيها تأديب أو إصلاح أو تهذيب.

وفي هذه المسألة يقول الحق: { وَلاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّآ آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً }؛ لأن المفروض في الزوج أن يدفع المهر نظير استمتاعه بالبضع، فإذا ما حدث الطلاق لا يحل للمطلق أن يأخذ من مهره شيئاً، لكن الحق استثنى في المسألة فقال: {إِلاَّ أَن يَخَافَآ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ الله فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ الله فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ}.

فكأن الحق سبحانه وتعالى أراد أن يجعل للمرأة مخرجاً إن أريد بها الضرر وهي لا تقبل هذا الضرر. فيأتي الحق ويشرع: وما دام قد خافا ألا يقيما حدود الله، فقد أذن لها أن افتدي نفسك لِتها المرأة بشيء من مال، ويكره أن يزيد على المهر إلا إذا كان ذلك ناشئا عن نشوز منها ومخالفة للزوج فلا كراهة إذن في الزيادة على المهر.

وقد جاء الواقع مطابقاً لما شرع الله عندما وقعت حادثة "جميلة" أخت "عبد الله ابن أبي"، حينما كانت زوجة لعبد الله بن قيس، فقد ذهبت إلى رسول الله ﷺ وقالت: ((أنا لا أتهمه في دينه ولا خلقه، ولكن لا أحب الكفر في الإسلام)) ، وهي تقصد أنها عاشت معه وهي تبغضه، لذلك لن تؤدي حقه وذلك هو كفر العشير، أي: إنكار حق الزوج وترك طاعته.

وهي قد قالت: إنها لا تتهمه لا في دينه ولا في خلقه لتعبر بذلك عن معانٍ عاطفية أخرى، فأراد رسول الله ﷺ أن يعلم منها ذلك، فقالت: لقد رفعت الخباء فوجدته في عدة رجال فرأيته أشدهم سواداً وأقصرهم قامة وأقبحهم وجهاً، فقال لها ﷺ: ((أتردين حديقته))، فقالت: وإن شاء زدته، فقال ﷺ: ((لا حاجة لنا بالزيادة، ولكن ردي عليه حديقته)). [1]

---

[1] **حديث ابن عباس:** أخرجه البخارى (٢٠٢١/٥ رقم ٤٩٧١)، والنسائى (١٦٩/٦ رقم ٣٤٦٣)، والدار قطنى (٢٥٤/٣)، والطبرانى (٣٤٧/١١ ، رقم ١١٩٦٩)، والبيهقى (٣١٣/٧ ، رقم ١٤٦١٥).

ويُسمى هذا الأمر بالخلع، أي: أن تخلع المرأة نفسها من زوجها الذي تخاف ألا تؤدي له حقاً من حقوق الزوجية، إنها تخلع نفسها منه بمال حتى لا يصيبه ضرر، فقد يريد أن يتزوج بأخرى وهو محتاج إلى ما قدم من مهر لمن تريد أن تخلع نفسها منه.

ويتابع الحق سبحانه: {وَلاَ يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُواْ مِمَّآ آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئاً}، وهذا الشيء هو الذي قال عنه الله في مكان آخر: {وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَاراً}[النساء:٢٠]. ويتابع الحق الآية بقوله: {إِلاَّ أَن يَخَافَآ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ}، والمقصود هنا هما الزوجان، ومن بعد ذلك تأتي مسئولية أولياء أمر الزوجين والمجتمع الذي يهمه أمرهما في قوله: { فَإِنْ خِفْتُمْ أَلاَّ يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلاَ تَعْتَدُوهَا وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ}.

وحدود الله هي ما شرعه الله لعباده حداً مانعاً بين الحل والحرمة. وحدود الله إما أن ترد بعد المناهي، وإما أن ترد بعد الأوامر، **فإن وردت بعد الأوامر فإنه يقول:** {تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلاَ تَعْتَدُوهَا}، **أي:** آخر غايتكم هنا، ولا تتعدوا الحد، ولكن إن جاءت بعد النواهي، **يقول:** {تِلْكَ حُدُودُ اللهِ فَلاَ تَقْرَبُوهَا}؛ لأن الحق يريد أن يمنع النفس من تأثير المحرمات على النفس، فتلح عليها أن تفعل، فإن كنت بعيداً عنها فالأفضل أن تظل بعيداً.

وانظر جيداً فيما قال رسول الله ﷺ: ((إن الحلال بيِّن وإن الحرام بيِّن وبينهما أمور مشتبهات، فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه، ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام، كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه، ألا وإن لكل ملك حمى، ألا وإن حمى الله في أرضه محارمه)).[1]

---

[1] **حديث النعمان بن بشير:** أخرجه ابن الجارود (ص ١٤٤ ، رقم ٥٥٥)، وأبو داود (٢٤٣/٣ ، رقم ٣٣٢٩)، والنسائى (٣٢٧/٨ ، رقم ٥٧١٠)، وأبو عوانة (٣٩٧/٣ ، رقم ٥٤٦٣)، والبيهقى (٣٣٤/٥ ، رقم ١٠٥٩٨).

وما دامت الحدود تشمل مناهي الله وتشمل أوامر الله فكل شيء مأمور به، وكل شيء منهي عنه يجب أن يظل في مجاله من الفعل في "افعل"، ومن النهي في "لا تفعل". وإذا انتقل نظام "افعل" إلى دائرة "ا تفعل"، وانتقل ما يدخل في دائرة "لا تفعل" إلى دائرة "افعل"، هنا يختل نظام الكون، وما دام نظام الكون أصابه الخلل فقد حدث الظلم؛ فالظلم هو أن تنقل حق إنسان وتعطيه لإنسان آخر، وتشريع الطلاق حد من حدود الله، فإن حاولت أن تأتي بأمر لا يناسب ما أمر الله به في تنظيم اجتماعي فقد نقلت المأمور به إلى حيز المنهي عنه، وبذلك تُحْدِثُ ظلماً.

والحق سبحانه وتعالى حينما يعالج قضايا المجتمع يعالجها علاجاً يمنع وقوع المجتمع في الأمراض والآفات، والبشر إن أحسنا الظن بهم في أنهم يشرعون للخير وللمصلحة، فهم يشرعون على قدر علمهم بالأشياء، لكننا لا نأمن أن يجهلوا شيئاً يحدث ولا يعرفوه، فهم شرّعوا لِمَا عرفوا، وإذا شرعوا لما عرفوا وفوجئوا بأشياء لم يعرفوها ماذا يكون الموقف؟ إن كانوا مخلصين بحق داسوا على كبرياء غرورهم التشريعي، وقالوا: نُعَدِّل ما شرعنا، وإن ظلوا في غلوائهم فمن الذي يشقى؟ إن المجتمع هو الذي يشقى بعنادهم.

والحق سبحانه وتعالى لا يتهم الناس جميعاً في أن منهم من لا يريد الخير، ولكن هناك فرق بين أن تريد خيراً وألا تقدر على الخير. أنت شرعت على قدر قدرتك وعلمك. ونعرف جميعاً أن شقاء التجارب في القوانين الاجتماعية النظرية تقع على المجتمع.

ونعرف جيداً أن هناك فرقاً بين العلم التجريبي المعملي والكلام النظري الأهوائي؛ فالعلم التجريبي يشقى به صاحب التجربة، إن العَالِم يكد ويتعب في معمله وهو الذي يشقى ويضحي بوقته وبماله وبصحته ويعيش في ذهول عن كل شيء إلا تجربته التي هو بصددها، فإذا ما انتهى إلى قضية اكتشافية فالذي يسعد باكتشافه

وللحديث أطراف أخرى منها: "الحلال بين والحرام بين" .

هو المجتمع. لكن الأمر يختلف في الأشياء النظرية؛ لأن الذي يشقى بأخطاء المقننين من البشر هو المجتمع، إلى أن يجيء مقنن يعطف على المجتمع ويعدل خطأ من سبقه.

أما الحق سبحانه وتعالى فقد جاءنا بتشريع يحمي البشر من الشقاء فالله سبحانه يتركنا في العالم المادي التجريبي أحراراً. ادخلوا المعمل وستنتهون إلى أشياء قد تتفقون عليها، لكن إياكم واختلافات الأهواء؛ لذلك تولى الله ﷻ تشريع ما تختلف فيه الأهواء، حتى يضمن أن المجتمع لا يشقى بالخطأ من المشرعين، لفترة من الزمن إلى أن يجيء مشرع آخر ويعدل للناس ما أخطأ فيه غيره.

لذلك نجد في عالمنا المعاصر الكثير من القضايا النابعة من الهوى، ويتمسك الناس فيها بأهوائهم، ثم تضغط عليهم الأحداث ضغطا لا يستطيعون بعدها أن يضعوا رءوسهم في الرمال، بل لابد أن يواجهوها، فإذا ما واجهوها فإنهم لا يجدون حلاً لها إلا بما شرعه الإسلام، ونجد أنهم التقوا مع تشريعات الإسلام.

إن بعضاً من الكارهين للإسلام يقولون: أنتم تقولون عن دينكم: إنه جاء ليظهر على كل الأديان، مرة يقول القرآن: {هُوَ الذي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بالهدى وَدِينِ الحق لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدين كُلِّهِ وكفى بالله شَهِيداً}[الفتح:٢٨].

ومرة يقول القرآن: {يُرِيدُونَ لِيُطْفِئُواْ نُورَ الله بِأَفْوَاهِهِمْ والله مُتِمُّ نُورِهِ وَلَوْ كَرِهَ الكافرون (٨) هُوَ الذي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بالهدى وَدِينِ الحق لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدين كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونْ}[الصف: ٨-٩].

ويستمر هؤلاء الكارهون للإسلام في قولهم ويضيفون: إن إسلامكم ليظهر على الدين كله حتى الآن بدليل أن هناك الملايين لم يدخلوا الإسلام؟ ونقول لهم: أو يظهر على الدين كله بأن يؤمن الناس بالإسلام جميعاً، لا، لو فطنوا على قول الله: {وَلَوْ كَرِهَ الكافرون}، لعلموا أن إظهار الإسلام على الدين لابد أن يلازمه وجود كافرين كارهين، وما دام الإسلام موجوداً مع كافرين كارهين، فهو لن يظهر

كدين، ولكنه يظهر عليهم أي يغلبهم كنظام يضطرون إليه ليحلوا مشكلات مجتمعاتهم الكافرة، فسيأخذون من أنظمة وقوانين الإسلام وهم كارهون، ولذلك نجدهم يستقون قوانينهم وإصلاحاتهم الاجتماعية من تعاليم الإسلام.

ولو كانوا سيأخذونه كدين لما قال الحق: {وَلَوْ كَرِهَ الكافرون}، أو {وَلَوْ كَرِهَ المشركون}؛ لأنهم عندما يعتنقونه كدين فلن يبقى كاره أو مشرك. لكن حين يقول سبحانه: {وَلَوْ كَرِهَ الكافرون}، و{وَلَوْ كَرِهَ المشركون}، **فذلك يعني**: أن اطمئنوا يا من آمنتم بمحمد ﷺ وأخذتم الإسلام ديناً، إن تجارب الحياة ستأتي لتثبت لدى الجاحدين صدق دينكم، وصدق الله في تقنينه لكم، وسيضطر الكافرون والمشركون إلى كثير من قضايا إسلامكم ليأخذوها كنظام يحلون بها مشاكلهم رغم عنادهم وإصرارهم على أن يكونوا ضد الإسلام.

وضربنا على ذلك مثلاً بما حدث في إيطاليا التي بها الفاتيكان قبلة الكاثوليك الروحية؛ فقد اضطروا لأن يشرعوا قوانين تبيح الطلاق، وحدث مثل ذلك في أسبانيا وغيرها من الدول. انظر كيف تراجعوا في مبادئ كانوا يعيبونها على الإسلام! لقد اضطرتهم ظروف الحياة لأن يقننوا إباحة الطلاق تقنيناً بشرياً لا بتقنين إلهي. ومثل هذه الأحداث تبين لنا مدى ثقتنا في ديننا، وأن مشكلات البشرية في بلاد الكفر والشرك لن يحلها إلا الإسلام، فإن لم يأخذوه كدين فسيضطرون إلى أخذه كنظام.

ومن شرف الإسلام ألا يأخذوه كدين؛ لأنهم لو آمنوا به لكانت أفعالهم وقوانينهم تطبيقا للإسلام من قوم مسلمين، ولكن أن يظلوا كارهين للإسلام ثم يأخذوا من مبادئ الدين الذي يكرهونه ما يصلح مجتمعاتهم الفاسدة فذلك الفخر الأكبر للإسلام. **إن هذا هو مفهوم قول الحق:** {وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُون}، و {وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُون}، وإذا ما جاء لك أحد في هذه انمسألة فقل: من شرف الإسلام أن يظل في الدنيا مشرك، وأن يظل في الدنيا هؤلاء الكفار ثم يرغموا ليحلوا مسائل

مجتمعاتهم بقضايا الإسلام، والإسلام يفخر بأنه سبقهم منذ أربعة عشر قرناً إلى ما يلهثون وراءه الآن بعد مضي كل هذا الزمن. **ويقول الحق بعد ذلك:** {فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلاَ تَحِلُّ لَهُ مِن بَعْدُ حتى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ . . . }. **وسبق أن قال الحق:** { الطلاق مَرَّتَانِ }، وبعدها قال: { فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ}. **وهنا يتحدث الحق عن التسريح بقوله:** { فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلاَ تَحِلُّ لَهُ مِن بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ}.

وذلك حتى يبين لنا أنه إن وصلت الأمور بين الزوجين إلى مرحلة اللا عودة فلابد من درس قاس؛ فلا يمكن أن يرجع كل منهما للآخر بسهولة. لقد أمهلهما الله بتشريع البينونة الصغرى التي يعقبها مهر وعقد جديدان فلم يرتدعا، فكان لابد من البينونة الكبرى، وهي أن تتزوج المرأة بزوج آخر وتجرب حياة زوجية أخرى. وبذلك يكون الدرس قاسياً.

وقد يأخذ بعض الرجال المسألة بصورة شكلية، فيتزوج المرأة المطلقة ثلاثاً زواجاً كامل الشروط من عقد وشهود ومهر، لكن لا يترتب على الزواج معاشرة جنسية بينهما، وذلك هو "المحلل" الذي نسمع عنه وهو ما لم يقره الإسلام.

فمن تزوج على أنه محلل ومن وافقت على ذلك المحلل فليعلما أن ذلك حرام على الاثنين، فليس في الإسلام محلل، ومن يدخل بنية المحلل لا تجوز له الزوجة، وليس له حقوق عليها، وفي الوقت نفسه لو طلقها ذلك الرجل لا يجوز لها الرجوع لزوجها السابق؛ لأن المحلل لم يكن زوجاً وإنما تمثيل زوج، والتمثيل لا يُثبت في الواقع شيئاً، **ولذلك قال الحق:** {فَلاَ تَحِلُّ لَهُ مِن بَعْدُ حتى تَنْكِحَ زَوْجاً غَيْرَهُ} .

والمقصود هنا النكاح الطبيعي الذي ساقت إليه الظروف دون افتعال ولا قصد للتحليل. وعندما يطلقها ذلك الرجل لظروف خارجة عن الإرادة وهي استحالة العشرة وليس لأسباب متفق عليها، عندئذ يمكن للزوج السابق أن يتزوج المرأة التي كانت في عصمته وطلقها من قبل ثلاث مرات. {فَإِن طَلَّقَهَا فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ

أن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ الله وَتِلْكَ حُدُودُ الله يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ}، أي: أن يغلب على الظن أن المسائل التي كانت مثار خلاف فيما مضى قد انتهت ووصل الاثنان إلى درجة من التعقل والاحترام المتبادل، وأخذا درساً من التجربة تجعل كلا منهما يرضى بصاحبه. وبعد ذلك يقول الحق: {وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النسآء فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ . . . }.

ولنلاحظ قوله: { وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النسآء فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ }، ونسأل: هل إذا بلغت الأجل وانتهت العدة، هل يوجد بعدها إمساك بمعروف أو تسريح بإحسان؟، هل يوجد إلا التسريح؟. إن هناك آية بعد ذلك تقول: {وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النسآء فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْاْ بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ}[البقرة:٢٣٢].

إذن نحن أمام آيتين كل منهما تبدأ بقوله: {وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النسآء فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ}. لكن تكملة الآية الأولى هو: {فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ}، وتكملة الآية الثانية هو: {فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ}. ما سر هذا الاختلاف إذن؟

نقول: إن البلوغ يأتي بمعنيين، المعنى الأول: أن يأتي البلوغ بمعنى المقاربة مثل **قوله تعالى:** { إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصلاة فاغسلوا وُجُوهَكُمْ}. أي: عندما تقارب القيام إلى الصلاة فافعل ذلك. والمعنى الثاني: يطلق البلوغ على الوصول الحقيقي والفعلي. إن الإنسان عندما يكون مسافرا بالطائرة ويهبط في بلد الوصول فهو يلاحظ أن الطيار يعلن أنه قد وصل إلى البلد الفلاني. إذن مرة يطلق البلوغ على القرب ومرة أخرى يطلق على البلوغ الحقيقي.

وفي الآية الأولى: { وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النسآء فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ}، هنا طلق الرجل زوجته لكن عدتها لم تنته بل قاربت على الانتهاء فربما يمكنه أن يسرحها أو يمسكها بإحسان، وأصبح للزوج قدر من زمن العدة يبيح له أن يمسك أو يسرح، لكنه زمن قليل.

إن الحق يريد أن يتمسك الزوج بالإبقاء إلى آخر لحظة ويستبقي أسباب الالتقاء وعدم الانفصال حتى آخر لحظة، وهذه علة التعبير بقوله: {فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ}، أي: قاربن بلوغ الأجل. إن الحق يريدنا أن نتمسك باستبقاء الحياة الزوجية إلى آخر فرصة تتسع للإمساك، فهي لحظة قد ينطق فيها الرجل بكلمة يترتب عليها إما طلاق، وإما عودة الحياة الزوجية. أما الآية الثانية وهي قوله تعالى: {وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النسآء فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ}، فالله سبحانه وتعالى يريد أن يحصر مناقشة الأسباب في الانفصال أو الاستمرار بين الزوج والزوجة فقط فلا تتعدى إلى غير الزوج والزوجة؛ لأن بين الاثنين من الأسباب ما قد تجعل الواحد منهما يُلين جانبه للآخر.

لكن إذا ما دخل طرف ثالث ليست عنده هذه فسرف تكبر في نفسه الخصومة ولا توجد عنده الحاجة فلا يبقى على عشرة الزوجين. فإذا ما دخل الأب أو الأخ أو الأم في النزاع فسوف تشتعل الخصومة، وكل منهم لا يشعر بإحساس كل من الزوجين للآخر، ولا بليونة الزوج لزوجته، ولا بمهادنة الزوجة لزوجها، فهذه مسائل عاطفية ونفسية لا توجد إلا بين الزوج والزوجة، أما الأطراف الخارجية فلا يربطها بالزوج ولا بالزوجة إلا صلة القرابة. ومن هنا فإن حرص تلك الأطراف الخارجية على بقاء عشرة الزوجين لا يكون مثل حرص كل من الزوجين على التمسك بالآخر.

*****

التمييز

التمييز: هو الاسم المنصوب المفسر لما انبهم من الذوات، **نحو قولك:** تصبب زيد عرقا، وتفقأ بكر شحما، وطاب محمد نفسا، واشتريت عشرين غلاما، وملكت تسعين نعجة، وزيد أكرم منك أبا، وأجمل منك وجها. ولا يكون إلا نكرة، ولا يكون إلا بعد تمام الكلام.

وإعرابه: طاب محمد نفسا. طاب فعل ماض، محمد: فاعل. نفسا: منصوب على التمييز، وعلامة نصبه فتحة ظاهرة في آخره.

*****

مشكلة الزوجين

ولذلك يجب أن نفهم أن كل مشكلة تحدث بين زوج وزوجته ولا يتدخل فيها أحد تنتهي بسرعة بدون أم أو أب أو أخ، ذلك لأنه تدخل طرفٍ خارجي لا يكون مالكا للدوافع العاطفية والنفسية التي بين الزوجين، أما الزوجان فقد تكفي نظرة واحدة من أحدهما للآخر لأن تعيد الأمور إلى مجاريها. فقد يُعجب الرجل بجمال المرأة ويشتاق إليها ، فينسى كل شيء. وقد ترى المرأة في الرجل أمراً لا تحب أن تفقده منه فتنسى ما حدث بينهما، وهكذا.

لكن أين ذلك منْ أمها وأمه، أو أبيها وأبيه؟ ليس بين هؤلاء وبين الزوجين أسرار وعواطف ومعاشرة وغير ذلك. ولهذا فأنا أنصح دائما بأن يظل الخلاف محصوراً بين الزوج والزوجة؛ لأن الله قد جعل بينهما سيالا عاطفيا. والسيال العاطفي قد يسيل إلى نزوع ورغبة في شيء ما، وربما تكون هذه الرغبة هي التي تصلح وتجعل كلا من الطرفين يتنازل عن الخصومة والطلاق. ولذلك شاءت إرادة الله ﷻ ألا يطلق الرجل زوجته وهي حائض، لماذا؟

لأن المرأة في فترة الحيض لا يكون لزوجها رغبة فيها، وربما ينفر منها، لكن يريد الحق عز وجل ألا يطلق الرجل زوجته إلا في طهر لم يسبق له أن عاشرها فيه معاشرة الزوج زوجته وبعد أن تغتسل من الحيض، وذلك حتى لا يطلقها إلا وهو في أشد الأوقات رغبة لها.

إذن فالحق سبحانه وتعالى يريد أن تكون الخلافات بين الزوج والزوجة في إطار الحياة الزوجية، حتى يحفظهما سياج المحبة والمودة والرحمة. لكن تدخل الأطراف الأخرى يحطم هذا السياج، أياً كان الطرف أما أو أبا أو أخا.

ويقول الحق: {وَلاَ تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَاراً لِّتَعْتَدُواْ}، أي: لا تبق أيها الرجل على الحياة الزوجية من أجل الإضرار بالمرأة وإذلالها، ومعنى الضرار أنك تصنع شيئا في ظاهره أنك تريد الخير وفي الباطن تريد الشر. ولذلك أطلق اللفظ على "مسجد الضرار"، فظاهر بنائه أنه مسجد بني للصلاة فيه، وفي الباطن كان الهدف منه هو الكفر والتفريق بين المؤمنين .

وكذلك الضرار في الزواج؛ يقول الرجل أنا لا أريد طلاقها وسأعيدها لبيتها، يقول ذلك ويُبيت في نفسه أن يعيدها ليذلها وينتقم منها، وذلك لا يقره الإسلام؛ بل وينهى عنه. إن الحق ﷻ يحذر من مثل هذا السلوك فيقول: {وَلاَ تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَاراً لِّتَعْتَدُواْ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ}، فإياك أن تظن أنك حين تعتدي على زوجتك بعد أن تراجعها أنك ظلمتها هي، لا، إنما أنت تظلم نفسك؛ لأنك حين تعتدي على إنسان فقد جعلت ربه في جانبه، فإن دعا عليك قِبل الله دعوته، وبذلك تحرم نفسك من رضا الله عنك، فهل هناك ظلم أكثر من الظلم الذي يأتيك بسخط الله عليك.

ويتابع الحق سبحانه وتعالى: {وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلاَ تتخذوا آيَاتِ الله هُزُواً}، أي: خذوا نظام الله على أنه نظام جاء ليحكم حركة الحياة حكما بلا مراوغة وبلا تحليق في خيال كاذب، إنما هو أمر واقعي، فلا يصح أن يهزأ أحد بما أنزله الله من أنظمة تصون حياة وكرامة الإنسان رجلاً كان أو امرأة.

{واذكروا نِعْمَتَ الله عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُمْ مِّنَ الكتاب والحكمة يَعِظُكُمْ بِهِ}، ونعمة الله عليهم التي يذكرهم الله بها في معرض الحديث عن الطلاق هي أنه سبحانه يلفتهم إلى ما كانوا عليه قبل أن يشرع لهم أين كان حظ المرأة في الجاهلية في أمور الزواج والطلاق، وما أصبحت عليه بعد نزول القرآن؟ لقد صارت حقوقها مصونة بالقرآن.

*****

الاستثناء

المُستثنى بإلاّ: اسمٌ منصوبٌ يُذكرُ بعدَ إلاّ للدّلالةِ على أنّه يخالفُ ما قبلَها في الحكمِ.

أركانُه: أداةُ الاستثناءِ- المستثنى- المُستثنى منه.

مثالٌ: حضرَ الطّلاّبُ إلاّ خالداً، إلا:أداةُ لاستثناءِ، الطّلاّبُ، المستثنى منه، خالداً: المستثنى. **الاستثناءُ إمّا: استثناءٌ متّصلٌ:** حيثُ يكونُ المستثنى من جنسِ المستثنى منه، مثالٌ: حضرَ الطّلاّبُ إلاّ خالداً، فخالدٌ من جنسِ الطّلاّبِ. أو **استثناءٌ منقطعٌ:** حيثُ يكونُ المستثنى من غيرِ جنسِ المستثنى منه، **مثالٌ:** وصلَ المسافرون إلاّ أمتعتَهم، فالأمتعةُ ليسَتْ من جنسِ المسافرين.

أنواعُ الاستثناءِ:

١-**الاستثناءُ التّامُ المثبتُ:** هو الّذي ذُكِرَتْ أركانُه كلُّها، والكلامُ فيه مثبتٌ غيرُ منفيٍّ،يُعربُ الاسمُ بعدَ إلاّ منصوباً على الاستثناءِ، **مثالٌ:** نجحَ الطّلاّبُ إلاّ طالباً، طالباً: مستثنى بإلاّ منصوبٌ وعلامةُ نصبه الفتحةُ الظّاهرةُ.

٢- **الاستثناءُ التّامُ المنفيُ:** هو الّذي ذُكِرَتْ أركانُه كلُّها، والكلامُ فيه منفيٌّ، ويُعربُ الاسمُ بعدَ إلاّ إمّا منصوباً على الاستثناءِ، أو بدلاً من المستثنى منه، مثالٌ:لم يرسب الطّلاّبُ إلا طالباً، طالباً: مستثنى بإلاّ منصوبٌ وعلامةُ نصبِه الفتحةُ الظّاهرةُ، أو:لم يرسب الطّلاّبُ إلاّ طالبٌ، طالبٌ: بدلٌ مرفوعٌ وعلامةُ رفعِهِ الضّمّةُ الظّاهرةُ.

٣-**الاستثناءُ النّاقصُ المنفيُ:** هو الّذي يكونُ المستثنى منه محذوفاً،والكلامُ منفياً، فيُعربُ الاسمُ بعدَ إلاّ بحسبِ موقعِه في الكلامِ، مثالٌ:ما نجحَ إلا خالدٌ، خالدٌ: فاعلٌ مرفوعٌ وعلامةُ رفعِه الضّمّةُ الظّاهرةُ.

المستثنى بغيرِ وسوى:

يُستثنى بغيرِ وسوى فتُعربان إعرابَ الاسمِ الواقعِ بعدَ إلاّ.

١-إذا كانَ الاستثناءُ تامّاً مثبتاً تعربان اسمين منصوبين على الاستثناءِ، **مثالٌ:** حضرَ الطّلاّبُ غيرَ طالبٍ،غيرَ: اسمٌ منصوبٌ على الاستثناءِ وعلامةُ نصبِه الفتحةُ الظّاهرةُ.

٢-إذا كانَ الاستثناءُ تامّاً منفياً تُعربان إمّا اسمين منصوبين على الاستثناءِ أو بدلين من المُستثنى منه، مثالٌ:لم يحضر الطّلاّبُ غيرَ طالبٍ، **غيرَ**: اسمٌ منصوبٌ على الاستثناءِ وعلامةُ نصبِه الفتحةُ الظّاهرةُ.أو:لم يحضر الطّلاّبُ غيرُ طالبٍ، غيرُ: بدلٌ مرفوعٌ وعلامةُ رفعِه الضّمّةُ الظّاهرةُ.

٣-إذا كانَ الاستثناءُ ناقصاً منفيّاً تُعربان بحسبِ موقعِهما في الكلامِ،**مثالٌ**: لم يحضر غيرُ طالبٍ،غيرُ:فاعلٌ مرفوعٌ وعلامةُ رفعِه الضّمّةُ الظّاهرةُ.

المستثنى ب عدا وخلا وحاشا:

يُستثنى بهذه الأدواتِ، ولها حالتان:

١-أن تُسبقَ بما المصدريّة: فتعربان أفعالاً ماضيةً. مثالٌ:ألا كلُّ شيءٍ ما خلا اللهَ باطلُ، ما:مصدريّةٌ، خلا: فعلٌ ماضٍ مبنيٌّ على الفتحِ المُقدّرِ، اللهَ:لفظُ الجلالةِ مفعولٌ به منصوبٌ وعلامةُ نصبِه الفتحةُ الظّاهرةُ.

٢-غيرُ مسبوقةٍ بما المصدريّة: فيجوزُ أنْ تكونَ أفعالاً ماضيةً وما بعدَها مفعولٌ به، مثالٌ: نجحَ الطّلاّبُ عدا المهملين،عدا:فعلٌ ماضٍ مبنيٌّ على الفتحِ الظّاهرِ، المهملين: مفعولٌ به منصوبٌ وعلامةُ نصبِه الياءُ لأنّه جمعُ مذكّرٍ سالمٌ، ويجوزُ أنْ تكونَ حروفَ جرٍّ،مثالٌ: نجحَ الطّلاّبُ عدا طالبٍ، عدا:حرفُ جرٍّ، طالبٍ: اسمٌ مجرورٌ وعلامةُ جرِّه الكسرةُ الظّاهرةُ على آخرِه.

*****

حالة المسلمين قبل الإسلام

إن الحق ﷻ يمتن على المؤمنين ليلفت نظرهم إلى حالتهم قبل الإسلام؛ فقد كان الرجل يطلق امرأته ويعيدها ، ثم يطلقها ويعيدها ولو ألف مرة دون ضابط أو رابط.

وكان يحرم عليها المعاشرة الزوجية شهوراً ويتركها تتعذب بلوعة البعد عنه، ولا تستطيع أن تتكلم .

وكانت المرأة إذا مات زوجها تنفى من المجتمع فلا تظهر أبداً ولا تخرج من بيتها وكأنها جرثومة، وقبل ذلك كله كانت مصدر عار لأبيها، فكان يقتلها قبل أن تصل إلى سن البلوغ بدعوى الحرص على عرضه وشرفه.

باختصار كان الزواج أقرب إلى المهازل منه إلى الجد، فجاء الإسلام، فحسم الأمور حتى لا تكون فوضى بلا ضوابط وبلا قوانين. فاذكروا أيها المؤمنون نعمة الله عليكم بالإسلام، وانظروا إلى ما أنعم به عليكم من نظام أسري يلهث العالم شرقه وغربه ليصل إلى مثله.

كنتم أمة بلا حضارة وبلا ثقافة، تعبدون الأصنام وتقيمون الحرب وتشعلونها بينكم على أتفه الأسباب وأدونها، وتجهلون القراءة والكتابة، ثم نزل الله عليكم هذا التشريع الراقي الناضج الذي لم تصل إليه أية حضارة حتى الآن.

ألاَ تذكرون هذه النعمة التي أنتم فيها بفضل من الله؟ **لذلك قال سبحانه:** { واذكروا نِعْمَتَ الله عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُمْ مِّنَ الكتاب والحكمة يَعِظُكُمْ بِهِ} والكتاب هو القرآن، والحكمة هي سنة رسول الله ﷺ. ويختتم الحق تلك الآية الكريمة بقول: {واتقوا الله واعلموا أَنَّ الله بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ}.

فإياكم أن تتهموا دينكم بأنه قد فاته شيء من التشريع لكم، فكل تشريع جاهز في الإسلام؛ لأن الله عليم بما تكون عليه أحوال الناس، فلا يستدرك كون الله في الواقع على ما شرع الله في كتابه؛ لأنه سبحانه خالق الكون ومنزل التشريع. **ويعد ذلك يقول الحق:** { وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النسآء فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ . . .}.

{فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ}، هنا أي فانتهت العدة، ولم يستنفد الزوج مرات الطلاق، ولم يعد للزوج حق في أن يراجعها إلا بعد عقد ومهر جديدين. هب أن الزوج أراد أن يعيد

زوجته إلى عصمته مرة أخرى، وهنا يتدخل أهل اللدد والخصومة من الأقارب، ويقفون في وجه إتمام الزواج، والزوجان ربما كان كل منهما يميل إلى الآخر، وبينهما سيال عاطفي ونفسي لا يعلمه أحد، لكن الذين دخلوا في الخصومة من الأهل يقفون في وجه عودة الأمور إلى مجاريها، خوفا من تكرار ما حدث أو لأسباب أخرى، وتقول لهؤلاء: ما دام الزوجان قد تراضيا على العودة فلا يصح أن يقف أحد في طريق عودة الأمور إلى ما كانت عليه. وقوله الحق: {فَلاَ تَعْضُلُوهُنَّ}، نعرف منه أن العضل هو المنع، والكلام للأهل والأقارب وكل من يهمه مصلحة الطرفين من أهل المشورة الحسنة. و{أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ}، أي: الذين طلقوهن أولا .

والمعنى: لا تمنعوا الأزواج أن يعيدوا إلى عصمتهم زوجاتهم اللائي طلقوهن من قبل. وليعلم الأهل الذين يصرون على منع بناتهم من العودة لأزواجهن أنهم بالتمادي في الخصومة يمنعون فائدة التدرج في الطلاق التي أراد حكمة الله.

إن حكمة التشريع في جعل الطلاق مرة، ومرتين هي أن من لم يصلح في المرأة الأولى قد يصلح في المرة الثانية، وإذا كان الله العليم بنفوس البشر قد شرع لهم أن يطلقوا مرة ومرتين، وأعطى فسحة من الوقت لمن أخطأ في المرة الأولى ألا يخطئ في الثانية، لذلك فلا يصح أن يقف أحد حجر عثرة أمام إعادة الحياة الزوجية من جديد.

وقوله الحق: { أَن يَنكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ}، ونلحظ هنا أن الحق سبحانه وتعالى ينسب النكاح للنسوة، فقال: {يَنكِحْنَ}، وهذا يقتضي رضاء المرأة عن العودة للزوج فلا يمكن أن يطلقها أولا ثم لا يكون لها رأي في العودة إليه.

{ إِذَا تَرَاضَوْاْ بَيْنَهُمْ بالمعروف}، وما داموا تراضوا ورأوا أن عودة كل منهم للآخر أفضل، فليبتعد أهل السوء الذين يقفون في وجه رضا الطرفين، وليتركوا الحلال يعود إلى مجاريه. {ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بالله واليوم الآخر ذلكم أزكى

لَكُمْ وَأَطْهَرُ}، إن هذا تشريع ربكم وهو موعظة لكم يا من تؤمنون بالله ربا حكيماً مشرعاً وعالماً بنوازع الخير في نفوس البشر.

وكلمة {وَأَطْهَرُ} تلفتنا إلى حرمة الوقوف في وجه المرأة التي تريد أن ترجع لزوجها الذي طلقها ثم انتهت العدة، وأراد هو أن يتزوجها من جديد، إن الحق يبلغنا: ولا تقفوا في وجه رغبتهما في العودة لأي سبب كان، لماذا يا رب؟

وتأتي الإجابة في قوله الحق: {والله يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ}، تأمل جمال السياق القرآني وكيف خدم قوله تعالى: { والله يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ}، المعنى الذي تريده الآيات. إن الله يعلم وأنتم لا تعلمون أن في عودة الأمور لمجاريها بين الزوجين أزكى وأطهر.

*****

تفسحوا في المساجد

قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قِيلَ لَكُمْ تَفَسَّحُوا فِي الْمَجَالِسِ فَافْسَحُوا يَفْسَحِ اللَّهُ لَكُمْ وَإِذَا قِيلَ انشُزُوا فَانشُزُوا يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِير}[المجادلة: ١١].

الاعراب: يا: حرف نداء. أيها: أي: منادى مبني على الضم في محل نصب، وها: حرف تنبيه. الذين: اسم موصول مبني على الفتح في محل نصب نعت. آمنوا: فعل ماض مبني على الضم ؛ لاتصاله بواو الجماعة. و واو الجماعة: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل. والجملة صلة الموصول لا محل لها من الاعراب. إذا: ظرف زمان شرطي مبني على في محل نصب. قيل: فعل ماض مبني على الفتح فعل الشرط. لكم: جار ومجرور. تفسحوا: فعل أمر مبني على حذف النون. و واو الجماعة: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل. والجملة في محل رفع نائب فاعل. وجملة: "قيل لكم" في محل جر مضاف إليه. في: حرف جر. المجالس: اسم مجرور، وعلامة جره الكسرة

الظاهرة. فافسحوا: الفاء: رابطة لجواب الشرط. افسحوا : فعل أمر مبني على حذف النون. و واو الجماعة : ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع.

*****

تحريم الخمر

قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى}[النساء:٤٣]، فإن **قيل:** كيف شربت بعد قول الله تعالى: { فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ}[البقرة:٢١٩]، وبعد قوله: { وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا} وكيف تعاطى مسلم ما فيه مأثم؟

فالجواب من وجهين: أحدهما: أن الله تعالى إنما أراد بالإثم في هذه الآية ما يؤول إليه شربها لا نفس شربها. فمن فعل حينئذ ذلك الذي يؤول إليه فقد أثم بما فعل من ذلك لا بنفس الشرب، وإن لم يفعل ذلك الذي يؤول إليه لما كان عليه حينئذ إثم؛ فكان هذا مقصد القول على وجه الورع لا على وجه التحريم؛ فقبله قوم فتورعوا، وأقدم آخرون على الشرب حتى حقق الله تعالى التحريم، فامتنع الكل، ولو أراد ربك التحريم لقال لعمر أولا ما قال له آخرا حتى، **قال:** انتهينا.

الثاني: أن الله سبحانه لما ذكر ما فيها من الإثم الموجب للامتناع وقرنه بما فيها من المنفعة المقتضية للإقدام فهم قوم من ذلك التخيير بين الحالين، ولو تدبروا **قوله تعالى:** { وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا} لغلب الورع؛ فأقدم من أقدم، وتورع من تورع، حتى نزلت آية التحريم الباحثة الكاشفة لتحقيقه، ففهمها الناس، وقال عمر ﷺ: انتهينا، وأمر النبي ﷺ مناديه فنادى بتحريم الخمر.

لقد أنزل الله تعالى في الخمر أربع آيات، نزل بمكة قوله تعالى: {وَمِن ثَمَرَاتِ النخيل والأعناب تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَراً وَرِزْقاً حَسَناً}[النحل: ٦٧] فكان المسلمون يشربونها في أول الإسلام وهي لهم حلال، ثم نزل بالمدينة، **قوله تعالى:** {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الخمر والميسر قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ ومنافع لِلنَّاسِ}، **فتركها قوم لقوله:** {قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ}، **وشربها قوم لقوله:** {ومنافع لِلنَّاسِ} ثم إن "عبد الرحمن بن

عوف" صنع طعاماً ودعا إليه ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ فأطعمهم وسقاهم الخمر، وحضرت صلاة المغرب فقدموا أحدهم ليصلي بهم فقرأ: {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ (١) أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ} بحذف "لا"، **فنزل قوله تعالى**: {يَا أَيُّهَا الذين آمَنُواْ لاَ تَقْرَبُواْ الصلاوة وَأَنتُمْ سكارى حتى تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ}[النساء: ٤٣] فحرّم الله السكر في أوقات الصلاة، فكان الرجل يشربها بعد صلاة العشاء فيصبح وقد زال سكره، ثم إن "عتبان بن مالك" صنع طعاماً ودعا إليه رجالاً من المسلمين فيهم "سعد بن أبي وقاص" وكان قد شوى لهم رأس بعير، فأكلوا وشربوا الخمر حتى أخذت منهم، فافتخروا عند ذلك وتناشدو الأشعار.

فأنشد بعضهم قصيدة فيها فخر قومه وهجاء الأنصار، فأخذ رجل من الأنصار لحي بعير فضرب به رأس "سعد" فشجه، فانطلق سعد إلى رسول الله ﷺ وشكا إليه الأنصاري **فأنزل** الله: { إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ} **إلى قوله**: {فَهَلْ أَنتُمْ مُّنتَهُونَ}[المائدة: ٩٠- ٩١]، **فقال عمر**: ((انتهينا ربنا انتهينا))[١]. وفي تحريم الخمر بهذا الترتيب حكمة بليغة، وذلك أن القوم ألفوا شرب الخمر، وأصبحت جزءاً من حياتهم.

فلو حرّمت عليهم دفعة واحدة لشق ذلك على نفوسهم وربما لم يستجيبوا لذلك النهي، **كما تقول السيدة عائشة رضي الله عنها**: ((أول ما نزل من القرآن سورة من المفصّل فيها ذكر الجنة والنار، حتى إذا ثاب الناس إلى الإسلام نزل الحلالُ والحرام، **ولو نزل أول ما نزل**: لا تشربوا الخمر لقالوا: لا ندع الخمرة أبداً))[٢]. وذلك من الخطة الحكيمة التي انتهجها الإسلام في معالجة الأمراض الاجتماعية، فقد سلك بالناس طريق "التدريج في تشريع الأحكام"فبدأ بالتنفير مه بطريق غير مباشر كما في الآية الأولى.

---

[١] أنظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥٩/١/٢).

[٢] أنظر: تفسير آيات الأحكام (١ / ١١٧).

ثم بالتنفير المباشر عن طريق المقارنة بين شيئين: شيء فيه نفع ضئيل، وشيء فيه ضرر وخطر جسيم، كما في الآية الثانية، ثم بالتحريم الجزئي في أوقات الصلاة كما في الآية الثالثة، ثم بالتحريم الكلي في جميع الأوقات كما في الآية الرابعة، فللّه ما أدق هذا التشريع. **فإن قيل:** كيف يكون في الخمر منافع، مع أنها تذهب بالمال والعقل؟ فالجواب أن المراد بالمنافع في الآية "المنافع المادية" التي كانوا يستفيدونها من تجارة الخمر، يربحون منها الربح الفاحش، كما يربحون من وراء الميسر.

ومما يدل على أن النفع مادي أن الله تعالى قرنها بالميسر: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ}[البقرة: ٢١٩] ولا شك أن النفع في الميسر "مادي" بحت حيث يكون الربح لبعض المقامرين فكذلك في الخمر.

قال الإمام القرطبي: "أمّا المنافع في الخمر فربح التجارة، فإنهم كانوا يجلبونها من الشام برخص، فيبيعونها في الحجاز بربح، وكانوا لا يرون المماكسة فيها، فيشتري طالب الخمر الخمر بالثمن الغالي، هذا أصح ما قيل في منافعها"ويحتمل أن يراد النفع في الخمر تلك اللذة والنشوة المزعومة.

*****

الخمر أم الخبائث

روى النسائي عن عثمان ﷺ أنه قال: ((اجتنبوا الخمر فإنها أم الخبائث، إنه كان رجل ممن كان قبلكم متعبّد فعلقته امرأة غوية، فأرسلت إليه جاريتها، فقالت له: إنّا ندعوك للشهادة، فانطلق مع جاريتها، فطفقت كلما دخل باباً أغلقته دونه، حتى أفضى إلى امرأة وضيئة عندها غلام وباطيةُ خمر، **فقالت:** إني والله ما دعوتك للشهادة، ولكن دعوتك لتقع عليّ، أو تشرب من هذه الخمر كأساً، أو تقتل هذا الغلام، قال: فاسقيني من هذه الخمر كأساً، **فسقته كأساً قال:** زيدوني فزادوه، فلم

يبرح حتى وقع عليها، وقتل النفس، فاجتنبوا الخمر فإنه والله لا يجتمع الإيمان وإدمان الخمر، إلا يوشك أن يُخرج أحدُهما صاحبه))[١].

قال الإمام القرطبي: "وإن الشارب يصير ضُحكة للعقلاء، فيلعب ببوله وعذرته وربما يمسح وجهه، حتى رؤي بعضهم يمسح وجهه ببوله ويقول: اللهم اجعلني من التوابين واجعلني من المتطهرين، ورؤي بعضهم والكلب يلحس وجهه وهو يقول له: أكرمك الله كما أكرمتني". **قال صاحب "الكشاف"**: في صفة الميسر الذي كانوا يتعاملون به في الجاهلية "كانت لهم عشرة أقداح، وهي: الفذّ، والتوأم، والرقيب، والحِلْس، والنافس، والمسبل، والمعلَّى، والمنيح، والسفيح، والوغد" لكلّ واحد منه نصيب معلوم من جزور ينحرونها إلا لثلاثة، وهي "المنيح، والسفيح، والوغد" فللفذ سهم، وللتوأم سهمان، وللرقيب ثلاثة، وللحلس أربعة، وللنافس خمسة، وللمسبل ستة، وللمعلى سبعة، يجعلونها في خريطة ويضعونها على يد عدل، ثم يجلجلها ويدخل يدخ فيخرج باسم رجلٍ رجلٍ قدحاً منها، فمن خرج له قدح من ذوات الأنصباء أخذ النصيب الموسوم به، ومن خرج له قدح لا نصيب له لم يأخذ شيئاً، وغرم ثمن الجزور كله، وكانوا يدفعون تلك الأنصباء إلى الفقراء ولا يأكلون منها، ويفتخرون بذلك ويذمون من لم يدخل فيه.

وذهب بعض العلماء إلى أن هذه الآية: {يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ}[البقرة: ٢١٩] دالة على تحريم الخمر، لأن الله تعالى ذكر فيها قوله: {قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ} وقد حرم الله الإثم بقوله: {إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الفواحش مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ} [الأعراف: ٣٣] الآية وهذا اختيار القاضي أبي يعلى.

[١] **حديث عثمان. صحيح موقوف:** أخرجه النسائي (٨/٣١٥، ح / ٥٦٦٦)، وابن حبان (١٢/٦٨ ، ح / ٥٣٤٨) عبد الرزاق (٩/٢٣٦، رقم ١٧٠٦٠)، والبيهقي (٨/٢٨٧، ح / ١٧١١٦)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٥/١٠، ح /٥٥٨٦)، والضياء (١/٥٠٢، ح / ٣٧١).

وذهب جمهور العلماء إلى أن هذه الآية تقتضي ذم الخمر دون تحريمها، بدليل أن بعض الصحابة شربوا الخمر بعد نزولها – كما مرّ في أسباب النزول – ولو فهموا التحريم لما شربها أحد منهم، وهذه الآية منسوخة بآية المائدة وهذا قول مجاهد، وقتادة، ومقاتل.

قال القرطبي: "في هذه الآية ذم الخمر، فأما التحريم فيعلم بآية أخرى هي آية المائدة: { يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ} [المائدة: ٩٠وعلى هذا أكثر المفسدين. اختلف العلماء في تعريف الخمر ما هي؟.

فقال أبو حنيفة: الخمر الشراب المسكر من عصير العنب فقط، وأما المسكر من غيره كالشراب من التمر أو الشعير، فلا يسمى خمراً بل يُسمى نبيذاً. وهذا مذهب الكوفيين والنخعي، والثوري، وابن أبي ليلى. وذهب الجمهور "مالك والشافعي وأحمد" إلى أن الخمر اسم لكلّ شراب مسكر، سواءً كان من عصير العنب، أو التمر، أو الشعير أو غيره، وهو مذهب جمهور المحدثين وأهل الحجاز. واحتج الكوفيون وأبو حنيفة بأن الأنبذة لا تسمى خمراً، ولا يسمى خمراً إلا لشيء المشتد من عصير العنب باللغة، **والسنة: أما اللغة:** فقول "أبي الأسود الدؤلي" وهو حجة في اللغة: "عن الخمر تشربها الغواة فإنني، رأيت أخاها مغنياً بمكانها، فإن لا تكنه أو يكنها فإنه، أخوها غذته أمه بلبانها".

وأما السنة: فما روي عن أبي سعيد الخدري ﷺ ، **قال:** أُتي النبي ﷺ بنشوان، **فقال له:** أشربت خمراً؟ **قال:** ((ما شربتها منذ حرّمها الله ورسوله))، **قال:** فماذا شربت؟ **قال:** ((الخليطين))، قال: فحرّم رسول الله ﷺ الخليطين)).[1]فنفى الشارب اسم الخمر عن "الخليطين" بحضرة النبي ﷺ ولم ينكره عليه. واستدل الحجازيون **وجمهور الفقهاء على أن كل مسكر خمر بما يلي: أولاً:** حديث ابن عمر رضي

---

[1] **أنظر:** تفسير آيات الأحكام (١ / ١٢٠).

الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: ((كلّ مسكر خمرٌ، وكل مسكر حرامٌ))[١]، وعن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: ((الخمر من هاتين الشجرتين وأشار إلى الكرمة والنخلة))[٢]. وعن أنس ﷺ، قال: ((حرمت الخمر حين حرّمت، وما يُتخذ من خمر الأعناب إلا قليل، وعامة خمرنا البُسْرُ والتمر)).[٣]، وعن أم سلمة رضي الله عنها، قالت: ((نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتّر)).[٤]واستدلوا لمذهبهم على أن المسكر يسمى خمراً باللغة أيضاً، وهو أن الخمر سميت خمراً لمخامرتها للعقل، وهذه الأنبذة تخامر العقل أي تستره وتغيبه فلذلك تسمى خمراً، فالخمرُ هو

---

[١] **حديث ابن عمر**. أخرجه مسلم (١٥٨٨/٣، ح / ٢٠٠٣)، وأبو داود (٣٢٧/٣، ح / ٣٦٧٩) والترمذى (٢٩٠/٤، رقم ١٨٦١)، **وقال: حسن صحيح**. والنسائى فى الكبرى (٢١٢/٣، ح / ٥٠٩٣)، وأحمد (٢٩/٢، ح / ٤٨٣١)، وابن حبان (١٨٨/١٢، ح / ٥٣٦٦)، والطبرانى (٢٩٤/١٢، ح / ١٣١٥٧)، والطيالسى (ص ٢٦٠، ح / ١٩١٦).

وتمام لفظه: ((عن ابن عمر رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: كل مسكر خمر وكل مسكر حرام، ومن شرب الخمر فى الدنيا فمات وهو يدمنها لم يتب منها لم يشربها فى الآخرة)).

[٢] **حديث أبي هريرة**. أخرجه مسلم (١٥٧٣/٣، ح / ١٩٨٥)، وأبو داود (٣٢٧/٣، ح / ٣٦٧٨)، والترمذى (٢٩٧/٤، ح / ١٨٧٥) وقال: حسن صحيح. والنسائى (٢٩٤/٨، ح / ٥٥٧٣)، وابن ماجه (١١٢١/٢، ح / ٣٣٧٨)، وأحمد (٢٧٩/٢، ح / ٧٧٣٩)، وعبد الرزاق (٢٣٤/٩، ح / ١٧٠٥٣)، والطيالسى (ص ٣٣٥، ح / ٢٥٦٩)، وأبو يعلى (٣٩٨/١٠، ح / ٦٠٠٢)، وأبو عوانة (٩٥/٥، ح / ٧٩١٧)، وابن حبان (١٦٣/١٢، ح / ٥٣٤٤)، والبيهقى (٢٨٩/٨، ح / ١٧١٢٧). ومن غريب الحديث : "النخلة" : المقصود ما تنتجه النخلة وهو التمر.

[٣] **حديث أنس الموقوف**. أخرجه البخاري (١٧٣/٣)، ومسلم (٨٧/٦)، وأبو داود(ح / ٣٦٧٣)، وأحمد (٢٢٧/٣).

[٤] **حديث أم سلمة. ضعيف**. أخرجه أبو داود (ح /٣٦٨٦)، وأحمد (٣٠٩/٦).

السكر من أي شرابٍ كان؛ لأن السكر يغطي العقل، ويمنع من وصول نوره إلى الأعضاء.

قال الفخر الرازي: "فهذه الاشتقاقات من أقوى الدلائل على أن مسمّى الخمر هو المسكر، فكيف إذا انضافت الأحاديث الكثيرة إليه؟ **لا يقال:** إن هذا إثبات للغة بالقياس وهو غير جائز، لأنا نقول: ليس هذا إثباتاً للغة بالقياس بل هو تعيين المسمى بواسطة هذه الاشتقاقات".

والصحيح عندنا قول الجمهور وأهل الحجاز، فالخمر حرام، وكمل مسكر خمر كما قال عمر ﷺ، وذلك لأن الصحابة لما سمعوا تحريم الخمر فهموا منه تحريم الأنبذة، وهم كانوا أعرف الناس بلغة العرب ومراد الشارع، وقد ثبت بالسنة المطهّرة تحريم كل مسكر ومفتّر، وثبت عن أنسٍ أنه كان ساقي القوم في منزل أبي طلحة حين حرمت الخمر، وما كان خمرهم يومئذٍ إلا الفضيخ، فحين سمعوا تحريم الخمر أهراقوا الشراب وكسروا الأواني، وما كان الفضيخ إلا من نقيع البسر، فما ذهب إليه الجمهور هو الصحيح المعوّل عليه، لا سيّما وأن المتأخرين من الأحناف أفتوا بقول محمد في سائر الأشربة وهو الحق الذي لا محيد عنه. اتفق العلماء على تحريم ضروب القمار، وأنها من الميسر المحرّم لقوله تعالى: {قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ} فكل لعب يكون فيه ربح لفريق وخسارة لآخر هو من الميسر المحرم، سواءً كان اللعب بالنرد، أو الشطرنج أو غيرهما، منه ما كان بقصد الخير، أو بقصد الربح المجرد فكله ربح خبيث، عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: ((إن الله تعالى طيب لا يقبل إلا طيبا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين، فقال تعالى: {يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا}[المؤمنون: ٥١]، وقال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُم}[البقرة: ١٧٢] ثم ذكر رجل

يطيل السفر أشعث أغبر يمد يده إلى السماء يا رب يا رب، ومطعمه حرام ومشربه حرام وملبسة حرام وغذي بالحرام فإنى يستجاب له)).[١]

قال الزمخشري: "وفي حكم الميسر أنواع القمار، من النرد والشطرنج وغيرهما، وعن النبي ﷺ: ((إياكم وهاتين اللعبتين المشئومتين فإنهما من ميسر العجم)).[٢]عن علي ﷺ: ((أن النرد والشطرنج من الميسر)).[٣]

وعن ابن سيرين: 'كل شيء فيه خطر فهو من الميسر"، وفي حكم الميسر جميع أنواع القمار من النرد، والشطرنج، وغيرهما حتى أدخلوا فيه لعب الصبيان بالجوز والكعاب، والقرعة في غير القسمة، وجميع أنواع المخاطرة ، أما النرد فمحرم بالاتفاق لقوله ﷺ: ((من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله)).[٤] وأما الشطرنج: فقد أباحه الإمام الشافعي بشروط ذكرها الإمام الفخر حيث قال: **وقال الشافعي** ﷺ: إذا خلا الشطرنج عن الرهان، واللسان عن الطغيان، والصلاة عن النسيان، لم يكن حراماً، وهو خارج عن الميسر؛ لأن الميسر ما يوجب دفع المال، أو أخذ مال، وهذا ليس كذلك، فلا يكون قماراً ولا ميسراً.

وأما السبق في الخيل والدواب، والرميْ بالنصَال والسهام فقد رخص فيه بشروط تعرف من كتب الفقه وليس هنا محل تفصيلها والله تعالى أعلم. ولقد

---

[١] **أخرجه مسلم** (٢/٧٠٣، ح /١٥)، والترمذى (٥/٢٢٠، ح /٨٩) وقال: حسن غريب. والدارمى (٢/٣٨٩، ح /١٧)، وأحمد (٢/٣٢٨، ح / ٨٣٣٠).

[٢] **أنظر**: تفسير أبي السعود (١ / ٢١٩).

[٣] **أنظر**: المصدر السابق (١ / ٢١٩).

[٤] **حديث أبي موسى. حسن.** أخرجه أبو داود (٤/٢٨٥، ح / ٤٩٣٨)، وابن ماجه (٢/١٢٣٧، ح / ٣٧٦٢)، وأحمد (٤/٣٩٤، ح /١٩٥٣٩)، ومالك (٢/٩٥٨، ح / ١٧١٨)، والحاكم (١/١١٤، ح / ١٦٠) وقال: صحيح على شرط الشيخين. والبيهقى (١٠/٢١٤، ح / ٢٠٧٣٩). والبزار (٨/٧٧، ح / ٣٠٧٥)، وابن حبان (١٣/١٨١، ح / ٥٨٧٢).

حرم الله الخمر والميسر، لما فيهما من الأضرار الفادحة، والمفاسد الكثيرة، والآثام التي تتولد من هاتين الرذيلتين سواءً في النفس أو البدن أو العقل أو المال. فمن مضار الخمر أنه يذهب العقل حتى يهذي الشارب كالمجنون، ويفقد الإنسان صحته ويخرّب عليه جهازه الهضمي، فيحدث التهابات في الحلق، وتقرحات في المعدة والأمعاء، وتمدداً في الكبد، ويعيق دورة الدم، وقد يوقفها فيموت السكّير فجأة. ويكفي الخمر شراً أنها "أم الخبائث".

وأما مضار الميسر فليست بأقل من مضار الخمر، فهو يورث العداوة والبغضاء بين اللاعبين، ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة، ويفسد المجتمع بتعويد الناس على البطالة والكسل، بانتظار الربح بدون كد ولا تعب، ويهدّم الأسر ويخرّب البيوت، فكم من أسرة تشرّدت وتحطمت وافتقرت بعد أن كانت تعيش بين أحضان الثروة والغنى بسبب مقامرة أربابها، فكان في ذلك الدمار والهلاك لتلك الأسر المنكوبة، كما انتهى الأمر بالكثير من اللاعبين إلى قتل أنفسهم بالانتحار، أو الرضا بعيشة الذل والمهانة. ولا تزال الأيام تظهر من مضار الخمر والميسر ما لم يكن معروفاً من قبل، فيتجلى لنا صدق وصف الكتاب الكريم: {إِنَّمَا يُرِيدُ الشيطان أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ العداوة والبغضآء فِي الخمر والميسر وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ الله وَعَنِ الصلاة فَهَلْ أَنْتُمْ مُّنتَهُونَ}[المائدة:٩١].

*****

اليتيم

قال تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلاَحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاء اللّهُ لأعْنَتَكُمْ إِنَّ اللّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}[البقرة:٢٢٠].

الجار "في الدنيا" متعلق بـ {تَتَفَكَّرُونَ} في الآية السابقة. "إصلاح": مبتدأ مرفوع، وسوَّغ الابتداء بالنكرة وصفها بالجار بعدها. قوله "فإخوانكم": خبر لمبتدأ محذوف أي: فهم إخوانكم، والجملة جواب الشرط في محل جزم. وجملة "والله يعلم" مستأنفة. قال ابن العربي: "اليتيم": هو في اللغة عبارة عن المنفرد من أبيه، وقد يطلق فيها على المنفرد من أمه. والأول: أظهر لغة، وعليه وردت الأخبار والآثار، ولأن الذي فقد أباه عدم النصرة، والذي فقد أمه عدم الحضانة، وقد تنصر الأم لكن نصرة الأب أكثر، وقد يحضن الأب لكن الأم أرفق حضانة.

وإذا بلغ اليتيم زال عنه اسم اليتم لغة، وبقي على حكم اليتم في عدم الاستبداد بالتصرف حتى يؤنس منه الرشد؛ ويأتي بيانه في سورة النساء. ولما أذن الله تعالى للناس في مخالطة الأيتام مع قصد الإصلاح بالنظر لهم وفيهم كان ذلك دليلا على جواز التصرف للأيتام كما يتصرف للأبناء، **وفي الأثر**: ((ما كنت تؤدب منه ولدك فأدب منه يتيمك)).[١]

ولأجل ذلك قال بعض علمائنا: إنه يجوز للحاضن أن يتصرف في مال اليتيم تصرف الوصي في البيع والقسمة وغير ذلك، فينفذ بنفوذ فعله له في القليل والكثير على الإطلاق لهذه الآية.

إذا كفل الرجل اليتيم وحازه وكان في نظره، جاز عليه فعله، وإن لم يقدمه وال عليه؛ لأن الآية مطلقة، ولأن الكفالة ولاية عامة. واعلموا أنه لم يؤثر على أحد من الخلفاء أنه قدم أحدا على يتيم مع وجودهم في أزمنتهم؛ وإنما كانوا يقتصرون على كونهم عندهم. وقد روي عن عمر ﷺ أنه قال في اللقيط: ((هو حر، لك ولاؤه، وعلينا نفقته))[٢] يعني بالولاء الولاية، ليس الميراث، كما توهمه قوم . فإن قيل: فإذا

---

[١] أنظر: أحكام القرآن لابن العربي (١ / ٣٠٦).

[٢] أنظر: أحكام القرآن لابن العربي (١ / ٣٠٦).

جعلتم للولي أن يتصرف في مال اليتيم تصرفه في مال ابنه بولاية الكفالة كما قدمتم بيانه إن كان بتقديم وال عليه، فهل ينكح نفسه من يتيمته أو يشتري من مال يتيمته؟

قلنا: إن مالكا جعل ولاية النكاح بالكفالة والحضانة أقوى منها بالقرابة، حتى قال في الأعراب الذين يسلمون أولادهم في أعوام المجاعة إلى الكفلة: إنهم ينكحونهم إنكاحهم. **وأما الشراء منه فقال مالك وأبو حنيفة** : يشتري في مشهور الأقوال إذا كان نظرا له، وهو صحيح؛ لأنه من باب الإصلاح المنصوص عليه في الآية. **وقال الشافعي:** لا يجوز ذلك في النكاح ولا في البيع؛ وقد مهدناه في مسائل الخلاف. فأما ما نزعه الشافعي من منع النكاح فله فيها طرق بيانها في موضعها هنلك؛ وأما الشراء فطريقه فيها ضعيف جدا إلا أن يدخل معنا في مراعاة الذرائع والتهم فينقض أصله في تركها.

فإن قيل: فلم ترك مالك أصله في التهمة والذرائع، وجوز له ذلك من نفسه مع يتيمته؟ قلنا: إنما نقول يكون ذريعة لما يؤدي من الأفعال المباحة إلى محظور منصوص عليه، وأما هاهنا فقد أذن الله سبحانه في صورة المخالطة، **ووكل الحاضنين في ذلك إلى أمانتهم بقوله تعالى:** { وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَآءَ اللَّهُ لأَعْنَتَكُمْ }[البقرة:٢٢٠]، وكل أمر مخوف وكل الله تعالى فيه المكلف إلى أمانته لا يقال فيه إنه يتذرع إلى محظور فيمنع منه، كما جعل الله سبحانه النساء مؤتمنات على فروجهن، مع عظم ما يتركب على قولهن في ذلك من الأحكام، ويرتبط به من الحل والحرمة والأنساب، وإن جاز أن يكذبن. وهذا فن بديع فتأملوه واتخذوه دستورا في الأحكام وأملوه، والله الموفق للصواب برحمته". **روى ابن جرير عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنهما أنه قال:** لما نزلت {وَلاَ تَقْرَبُواْ مَالَ الْيَتِيمِ إِلاَّ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ} [الأنعام:١٥٢]، ونزل { إِنَّ الذين يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ اليتامى ظُلْماً إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَاراً وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيراً} [النساء:١٠] انطلق من كان عنده يتيم،

فعزل طعامه من طعامه، وشرابه من شرابه. فجعل يفضل الشيء من طعامه، فيُحبس له حتى يأكله أو يفسد، فاشتدّ ذلك عليهم، فذكروا ذلك لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأنزل الله عَزَّ وَجَلَّ {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ اليتامى قُلْ إِصْلاَحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ}[البقرة: ٢٢٠] فخلطوا طعامهم بطعامهم، وشرابهم بشرابهم.

*****

لا تتزوجوا الوثنيات والمشركات

قال تعالى: {وَلاَ تَنكِحُواْ الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلاَ تُنكِحُواْ الْمُشِرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُواْ وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُوْلَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللّهُ يَدْعُوَ إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ }[البقرة: ٢٢١] .

قوله: "ولأمة مؤمنة خيرٌ من مشركة": الواو اعتراضية، واللام للابتداء، و "أمة" مبتدأ مرفوع، والجملة اعتراضية بين أفعال النهي. "ولو": الواو حالية للعطف على حال محذوفة، والتقدير: خير من مشركة في كل حال ولو في هذه الحال، وهذا لاستقصاء الأحوال، وجملة "ولو أعجبتكم" حالية في محل نصب. وجملة "لعلهم يتذكرون" مستأنفة لا محل لها.

قوله تعالى: {تَنْكِحُواْ المشركات}: أي: لا تتزوجوا الوثنيات، والمشركة هي التي تعبد الأوثان، وليس لها دين سماوي ومثلها المشرك، وقيل: إنها تعم الكتابيات أيضاً لأن أهل الكتاب مشركون؛ **لقوله تعالى:** {وَقَالَتِ اليهود عُزَيْرٌ ابن الله وَقَالَتْ النصارى المسيح ابن الله} **إلى قوله:** {سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ} [التوبة: ٣٠ – ٣١]، **وقوله:** {وَلأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ}: الأمة: المملوكة بملك اليمين وهي تقابل الحرة، وأصلها "أمو" حذفت على غير قياس وعوّض عنها هاء التأنيث، وتجمع على إماء قال تعالى: {وَأَنْكِحُواْ الأيامى مِنكُمْ والصالحين مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمائِكُمْ}[النور: ٣٢].

يقول الله تعالى ما معناه: لا تتزوجوا – أيها المؤمنون – المشركات حتى يؤمن بالله واليوم الآخر، ولأمة مؤمنة بالله ورسوله أفضل من حرة مشركة، وإن أعجبتكم المشركة بجمالها، ومالها، وسائر ما يوجب الرغبة فيها من حسب، أو جاه، أو سلطان.

*****

المنادى

المنادى على أربعة أقسام:

أحدها: ما يجب فيه أن يُبْنَى على مايُرْفَع به لو كان معرباً وهو ما اجتمع فيه امران:

الأول: التعريف سواء كان ذلك التعريف سابقاً على النداء، نحو: "يا زَيْدُ"، أو عارضاً في النداء بسبب القَصْد والإقبال، نجو: "يا رَجُلُ"، تريد به مُعَيَّناً.

والثاني: الإفراد ونعني به أن لا يكون مضافاً ولا شبيهاً به فيدخل في ذلك المركبُ المَزْجِيُّ والمثنى والمجموع، **نحو:** "يا مَعْدِي كَرِبُ"، و"يا زَيْدَانَ"، و"يا زَيْدُونِ"، و"يا رَجْلاَنِ"، و"يا مُسْلِمُونَ"، و"يا هِنْدَانِ".

وما كان مبيَّناً قبل النداء، ك: "سِيْبَوَيْهِ، وحَذَامِ"، في لغة أهل الحجاز قُدِّرَت فيه الضمة ويظهر أثر ذلك تعابعه، فتقول: "يا سيبويهِ العالُمَ"، برفع: العالم، ونصبه كما في تابع ما تجدد بناؤه، **نحو:** "يا زَيْدُ الفَاضِلُ، والمحكيُّ كالمبني"، تقول: "يا تَأَبَّطَ شَرّاً المقْدَامُ"،أو "المِقْدَامَ".

الثاني: ما يجب نَصْبُه وهو ثلاثة أنواع:

أحدها: النكرة غير المقصودة، كقول الواعظ: "يا غَافِلاً وَالَموْتُ يَطْلُبُه"، وقول **الأعمى:** "يا رَجُلاً خُذْ بِيَدِي"، وقول الشاعر:

فَيَا رَاكِباً إمَّا عَرَضْتَ فَبَلِّغَنْ ....

وعن المازني أنه أحَالَ وجودَ القسم.

الثاني: المضاف سواء كانت الإضافة مَحْضَةً، نحو: "رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا"، أو غير مَحضةٍ، نحو: "يا حَسَنَ الْوَجْهِ"، وعن ثعلب إجازة الضم في غير المحضة.

الثالث: الشَّبِيُه بالمضاف وهو ما اتَّصَلَ به شرع من تمام معناه، نحو: "يا حَسَناً وَجْهُهُ، ويا طَالِعاً جَبَلاً، ويا رَفِيقاً بِالعِبادِ، وياثَلاَثَةً وَثلاثيَنِ"، فيمس سَمَّيته بذلك ويمتنع إدخالُ "يا" على "ثلاثين"، خلافاً لبعضهم فإن ناديت جماعةً هذه عِدَّتُهَا فإن كانت غير معينة نصبتهما أيضاً، وإن كانت معينة ضمت الأول زعَرَّفْتَ الثاني بأل ونصبته أو رفعته إلا إن أُعِيدت معه "يا"، فيجب ضمه وتجريده من أل وَمَنع ابن خروف إعادة "يا"، وتخييرُهُ في إلحاق أل مردودٌ.

والثالث: ما يجوز ضَمهُ وفَتْحُه وهو نوعان:

أحدهما: أن يكون عَلَماً مفرداً موصوفاً بابن متصل به مضافٍ إلى عَلَم، نحو: "يَا زَيْدُ بْنَ سَعِيدٍ"، والمختارُ عند البصريين – غير المبرد – الفتحُ، **ومنه قوله:**

يَا حَكَمُ بْنَ المُنْذِرِ بْنِ اَلْجارُدْ ....

ويتعين الضَّمُّ في، نحو: "يا رَجُلُ ابْنَ عَمْرو"، و"يا زَيْدُ ابْنَ أَخِيناً"؛ لانتفاء عَلَمِيَّة المنادى في الأولى وعَلَمِيَّة المضاف إليه في الثانية وفي، نحو: "يا زَيْدُ الفَاضِلَ ابن عَمْرو"، لوجود الفصل في، نحو: "يا زَيْدُ الفَاضِلَ"؛ لأن الضمة غير "ابن"، **ولم يَشْترط ذلك الكوفيون وأنشدوا:**

بِأَجْوَدَ مِنْكَ يَا عُمَرَ اَلْجَوَادَا ....

بفتح "عُمَر"، والوصفَ بابْنَةٍ كالوصف بابْنٍ، نحو: "يا هِنْدَ ابنة عمرو"، ولا أَثَرَ للوصف ببنت، فنحُو: "يا هِنْدُ بِنْتَ عَمْرِو"، واجبُ الضم الثاني: أن يُكَرَّر مضافاً، نحو: "يا سَعْدُ سَعْدَ الأَوْسِ"، فالثاني واجب النصب والوجهان في الاول فإن ضَمَمْتَه فالثاني بيانٌ أو بَدَل أو بإضمار "يا"، أو أعْنِى وإن فَتَحْتَه، فقال سيبويه: مضافٌ لما بَعْدَ الثاني: والثاني مُقْحَم بينهما، وقال المبرد: مُضَافٌ لمحذوفٍ مُمَاثِلٍ

لما أُضِيف إليه الثاني، وقال الفراء: الِاسْمَانِ مضافان للمذكور، وقال بعضهم: الاسمان مركبان تركيب خَمْسَةَ عَشَرَ ثم أُضِيفا.

الرابع: ما يجوز ضمه ونصبه وهو المنادى المستحق للضَّمِّ إذا اضطر الشاعرُ إلى تنوينه كقوله:

سَلاَمُ اللهِ يَا مَطَرٌ عَلَيْهَا ....

وقوله:

أَعَبْداً حَلَّ فِي شُعَبَي غَرِيباً ....

واختار الخليل وسيبويه الضمَّ وأبو عَمْرٍو وعيسى النصبَ، ووافق الناظم والأعلم سيبويه في العَلَم وأبا عمرو وعيسى في اسم الجنس.

ولا يجوز نداء ما فيه "أل" إلا في أربع صُوَر:

إحداها: اسم الله تعالى أجمَعوُا على ذلك، تقول: "يا الله"، بإثبات الألفين، و" يَا الله"، بحذفهما، و"يا الله"، بحذف الثانية فقط والأكْثَرُ أن يحذف حرف النداء ويُعَوَّض عنه الميم المشدَّدة، فتقول: "اللَّهُمَّ"، وقد يجمع بينهما في الضرورة النادرة **كقوله:**

أَقُولُ يَا اللَّهُمَّ يَا اللَّهُمَّا ....

الثانية: الْجمَلُ المَحْكِيَّة، نحو: "يا المنُطَلِقُ زَيْدٌ"فيمن سميٍّ بذلك نصَّ على ذلك سيبويه، وزاد عليه المبرد ما سُمَّى به من موصول مبدوء بأل، نحو: "الذي والتى".

الثالثة: اسم الجنس المُشَبَّهُ به، كقوله: "يا الخَلِيفَةُ هَيْبَةً"نصَّ على ذلك ابن سَعْدَان.

الرابعة: ضرورة الشعر كقوله:

عَبَّاسُ يَا المَلِكُ المُتَوَّجُ وَالَّذِى ....

ولا يجوز ذلك في النثر خلافاً للبغداديين.

في أقسام تابع المنادى المَبْنيَّ وأحكامه:

وأقسَامُهُ أربعة:

أحدها: ما يجب نَصْبُهُ مراعاةً لمحلِّ المنادى، وهو ما اجتمع فيه أمران.

أحدهما: أن يكون نعتاً أو بياناً أو توكيداً.

الثاني: أن يكون مضافاً مجرَّداً من أل، نحو: "يا زَيْدُ صَاحِبَ عمرو"، و"يا زَيْدُ أَبَا عَبْدِ اللهِ"، و"يا تميمُ كُلَّهُمْ أو كُلَّكُمْ".

الثاني: ما يجب رفْعُه مراعاةً للفظ المنادى وهو نعت "أيٍّ"، و"أيَّةٍ"، ونعت اسم الإشارة إذا كان اسمُ الاشارة وُصْلَةً لندائه، نحو: "يَا أَيُّها النَّاسُ"، "يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ"، وقولك: "يا هذَا الرَّجُلُ"، إن كان المراد أوّلاً نداء الرجل ولا يُوصَف اسم الأشارة أبداً إلا بما فيه أل، ولا تُوصَف أيّ وأية في هذا الباب إلا بما فيه أل أو بإسم الإشارة، نحو: "يَأَيُّهذَا الرَّجُلُ".

والثالث: ما يجوز رفْعُه ونَصبُه وهو نوعان:

أحدهما: النعتُ المضافُ المقرونُ بأل، نحو: "يا زَيْدُ الْحَسَنُ الْوَجْهِ".

والثاني: ما كان مفرداً من نعتٍ او بيانٍ أو توكيدٍ كان معطوفاً مقروناً بألْ، نحو: "يَا زَيْدُ الْحَسَنُ" و"الْحَسَنَ"، و"يا غُلاَمُ بِشْرٌ"، و"بِشْراً"، و"يا تَمِيمُ أجمَعُونَ"، و"أَجْمعَينَ"، **وقال الله تعالى:** {يَا جِبَالُ أَوِّبِى مَعَهُ وَالطَّيْرُ}، قرأه السبعةُ بالنصب، واختارهُ أبو عَمْرو وعيسى، وقُرِىءَ بالرفعَ واختارهُ الخليل وسيبويه، وقَدَّرُوا النصبَ بالعطف على "فَضْلاً"، من قوله تعالى: {وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلاً}، **وقال المبرد:** إن كانت أل للتعريف مثلها في "الطير"، فالمختار النصب أو لغيره مثلها في "الْيَسَعِ"، فالمختار الرفع.

والرابع: ما يُعْطَى تَابعاً ما يستحقّه إذا كان منادى مستقلاً وهو البدل والمنسوق المجرد من أل، وذلك لأن البدل في نية تكرار العامل والعاطف كالنائب عن العامل، **تقول:** "يَا زَيْدُ بِشْرُ"، بالضمّ وكذلك "يا زَيْدُ وَبِشْرُ"، **وتقول:** "يا زَيْدُ أبا عَبْدِ الله"، **وكذلك:** "يا زَيْدُ وأبَا عَبْدِاللهِ"، وهكذا حكمهما مع المنادى المنصوب.

في المنادى المضاف للياء:

وهو أربعة أقسام:

أحدها: ما فيه لُغة واحدة وهو المعتلُّ فإن ياءه واجبة الثبوت والفتح، نحو: "يا فَتَايَ"، و"يا قَاضِيَّ".

والثاني: ما فيه لُغتان وهو الوَصفُ المُشْبهُ للفعل فإن ياءه ثابتة لا غير وهي إما مفتوحة أو ساكنة، نحو: "يا مُكْرِمِي"، و"يا ضَارِبِي".

الثالث: ما فيه ست لُغات وهو ما عدا ذلك وليس أبا ولا أما، نحو: "يا غُلاَمِي" فالأكثر حذفُ الياء والإكتفاء بالكسرة، نحو: "يَا عَبِادِ فَاتَّقُونِي"، ثم ثبوتها ساكنة، نحو: {يَا عِبَادِيَ لاَ خَوْفُ عَلَيْكُمْ}، أو مفتوحة، نحو: "يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا"، ثم قلبُ الكسرة فتحةً والياءَ ألفاً، نحو: "يَا حَسْرَتَا"، وأجاز الأخفشُ حذفَ الألف **والاجتزاء بالفتحة كقوله:**

بِلَهْفَ وَلاَ بِلَيْتَ وَلاَ لَوَأنِّي...............

أصله بقولي: يَا لَهفَا، ومنهم مَنْ يكتفى من الإضافة بنيَّتها، ويضم الاسم كما تُضَمُّ المفردات، وإنما يفعل ذلك فيما يكثر فيه أن لا يُنَادَى إلا مُضَافاً، كقول بعضهم: "يا أُمُّ لاَ تَفْعَلِي"، وقراءة آخر: "رَبُّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ".

الرابع: ما فيه عَشْرُ لغَاتٍ وهو الأب الأم ففيهما مع اللغات الست: أن تُعَوِّضَ تاء التأنيث عن ياء المتكلم وتكسرها وهو الأكْثَرُ، أو تفتحها وهو الأقْيَسُ، أو تَضُمَّها على التشبيه، بنحو: "ثُبَةٍ وهِبَةٍ"، وهو شاذ وقد قُرِىءَ بهن وربما جمع بين التاء والألف، فقيل: "يا أَبَتَا"، و"يَا أُمَّتَا"، **وهو كقوله:**

قُولُ يَا اللَّهُمَّ يَا الَّهُمَّا ....

وسبيلُ ذلك الشعرُ، ولا يجوز تعويضُ تاء التأنيث عن ياء المتكلم إلا في النداء، **فلا يجوز:** "جَاءني أَبَتُ"، ولا: "رَأَيتُ أُمَّتَ".

والدليلُ على أن التاء في "يا أبتِ"، و"يا أُمَّتِ"، عِوَضٌ من الياء أنهما لا يكادان يجتمعان، وعلى أنها للتأنيث أنه يجوز إبدالهما في الوقف هاء.

وإذا كان المنادى مضافاً إلى مُضَافٍ إلى الياء فالياء ثابتة لا غير كقولك: "يا ابْنَ أخِي، و"يا ابْنَ خَالي"، إلا إن كان "بن أم"، أو"ابن عم"، فالأكثر الاجتزاء بالكسرة عن الياء، أو أن يفتحا للتركيب المزجى، وقد قُرِيء: "قَالَ ابْنَ أمَّ "، بالوجهين ولا يكادون يُثْبِتُونَ الياء والألف إلا في الضرورة، **كقوله:**

يَا ابْنَ أُمِّي وَيَا شُقَيِّقَ نَفْسِي.................

وقال:

يَا ابْنَةَ عَمَّا لاَ تَلُومِى وَاهْجِعِى ....

هذا باب في ذكر أسماء لازمت النداء:

منها "فُلُ"، و"فُلةُ"، بمعنى رَجُل وامْرَأة وقال ابن مالك وجماعة بمعنى زيد وهندٍ، ونحوهما: "وهو وَهَمّ"، وإنما ذلك بمعنى فلان وفلانة، **وأما قوله:**

فِي لَجَّةٍ أَمْسِكْ فُلاَناً عَنْ فُلِ ....

فقال ابن مالكهو فلُ الخاصُ بالنداء استعمل مجروراً للضرورة، والصواب أن أصل هذا "فلان"، وأنه حُذِفَ منه الألف ولنون للضرورة، **كقوله:**

دَرَسَ المَنَا بِمُتَالِعٍ فَأَبَانِ ....

أي: دَرَسَ المَنَازِلُ.

ومنها: "لُؤْمَانُ"، بضم اوله وهمزة ساكنة ثانية بمعنى كثير اللُّؤْم، و"نَوْمَانُ"، بفتح أوله وواو ساكنة ثانية بمعنى كثير النَّوْم رفُعَلٌ كغُدَرِ وفُسَقِ سَبًّا للمذكر، واختار ابنُ عصفورٍ كَوْنَه قياسياً وابنُ مالك كَوْنَه سَمَاعِيًّا وفَعَالِ كفَسَاقِ وخَبَاثِ سَبًّا للمؤنث وأمَّا قوله : إلَى بَيْتِ قَعِيدَتُهُ لَكَاعِ .... فاستعمله خبراً ضرورةً، وينقاس هذا وفَعَالِ بمعنى الأمْرِ كنَزَالِ من كل فعل ثلاثي تام مُتَصَرِّف فخرج، نحو: "دَحْرَجَ وكَانَ ونِعْمَ وبئس"، والمبرد لا يقيس فيهما.

هذا باب الاستغاثة إذا استُغِيث اسمٌ منادى وجب كونُ الحرف "يا"، وكَوْنُهَا مذكورةً وغلب جَرُّه بلام واجبة الفتح كقول عمر ﷺ عنه: "يَا للهِ"، **وقول الشاعر:**

يَا لَقَوْمِي وَيَا لأمْثَالِ قَوْمِي ....

إلا إن كان مَعْطُوفاً ولم تُعَدْ معه "يا"، فتكسر ولامُ المستغاثِ له مكسورةٌ دائماً، كقوله: "يا للهِ لِلْمُسْلمِينَ"، **وقول الشاعر:**

يَا لَلْكُهُولِ وَلِلشُّبانِ لِلْعَجَبِ ....

ويجوز أن لا يُبْدَأ المستغاث باللام، فالأكْثَرُ حينئِذٍ أن يختم بالألف، **كقوله:**

يَا يَزِيدَا لآمِلٍ نَيْلَ عِزٍّ ....

وقد يَخْلُو منهما كقوله:

ألاَ يَا قَوْمِ لِلعَجَبِ العَجِيبِ ....

ويجوز نداء المتعجَّب منه فيُعَامل مُعَامَلَةَ المستغاثِ، **كقولهم:** "يا لَلْماءِ، ويا لَلدَّوَاهِي"، إذا تَعَجَّبُوا من كثرتهما.

*****

لا تتزوج المؤمنة بمشرك

ولا تَزَوِّجُوا المشركين من نسائكم المؤمنات حتى يؤمنوا بالله ورسوله، ولأن تزوجوهن من عبدٍ مؤمن خيرٌ لكم من أن تزوجوهن من حر مشرك، مهما أعجبكم في الحسب، والنسب، والشرف، فإن هؤلاء - المشركين والمشركات - الذين حرمت عليكم مناكحتهم ومصاهرتهم، يدعونكم إلى ما يؤدي بكم إلى النار، والله يدعو إلى العمل الذي يوجب الجنة، ويوضح حججه وأدلته للناس ليتذكروا فيميزوا بين الخير والشر، والخبيث والطيب.

قال القرطبي: "قولة تعالى: {وَلا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ وَلأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ}، **فيه سبع مسائل:**

الأولى: قوله تعالى: {وَلا تَنْكِحُوا} قراءة الجمهور بفتح التاء. وقرئت في الشاذ بالضم، كأن المعنى أن المتزوج لها أنكحها من نفسه. ونكح أصله الجماع، ويستعمل في التزوج تجوزا واتساعا ، وسيأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

الثانية: ما أذن الله سبحانه وتعالى في مخالطة الأيتام، وفي مخالطة النكاح بين أن مناكحة المشركين لا تصح. وقال مقاتل: نزلت هذه الآية في أبي مرثد الغنوي، وقيل: في مرثد بن أبي مرثد ، واسمه كناز بن حصين الغنوي، بعثه رسول الله ﷺ مكة سرا ليخرج رجلا من أصحابه، وكانت له بمكة امرأة يحبها في الجاهلية يقال لها "عناق" فجاءته، فقال لها: إن الإسلام حرم ما كان في الجاهلية، قالت: فتزوجني، قال: حتى أستأذن رسول الله ﷺ، فأتى النبي ﷺفاستأذنه فنهاه عن التزوج بها، لأنه كان مسلما وهي مشركة.

الثالثة: واختلف العلماء في تأويل هذه الآية، **فقالت طائفة:** حرم الله نكاح المشركات في سورة "البقرة" ثم نسخ من هذه الجملة نساء أهل الكتاب، فأحلهن في سورة "المائدة". وروي هذا القول عن ابن عباس، وبه قال مالك بن أنس وسفيان بن سعيد الثوري، وعبدالرحمن بن عمرو الأوزاعي.

وقال قتادة وسعيد بن جبير: لفظ الآية العموم في كل كافرة، والمراد بها الخصوص في الكتابيات، وبينت الخصوص آية "المائدة" ولم يتناول العموم قط الكتابيات. وهذا أحد قولي الشافعي، وعلى القول الأول يتناولهن العموم، ثم نسخت آية "المائدة" بعض العموم.

وهذا مذهب مالك رحمه الله، ذكره ابن حبيب، وقال: ونكاح اليهودية والنصرانية وإن كان قد أحله الله تعالى مستثقل مذموم. **وقال إسحاق بن إبراهيم الحرب :** "هب قوم فجعلوا الآية التي في "البقرة" هي الناسخة، والتي في "المائدة" هي المنسوخة، فحرموا نكاح كل مشركة كتابية أو غير كتابية"، **قال النحاس:** "من الحجة لقائل هذا مما صح سنده ما حدثناه محمد بن ريان، **قال:** حدثنا محمد بن

رمح، **قال:** حدثنا الليث عن نافع أن عبد الله بن عمر كان إذا سئل عن نكاح الرجل النصرانية أو اليهودية، **قال:** حرم الله المشركات على المؤمنين، ولا أعرف شيئا من الإشراك أعظم من أن تقول المرأة ربها عيسى، أو عبد من عباد الله!.

قال النحاس: وهذا قول خارج عن قول الجماعة الذين تقوم بهم الحجة ، لأنه قد قال بتحليل نكاح نساء أهل الكتاب من الصحابة والتابعين جماعة، منهم عثمان وطلحة وابن عباس وجابر وحذيفة.

ومن التابعين سعيد بن المسيب وسعيد بن جبير والحسن ومجاهد وطاوس وعكرمة والشعبي والضحاك، وفقهاء الأمصار عليه. وأيضا فيمتنع أن تكون هذه الآية من سورة "البقرة" ناسخة للآية التي في سورة "المائدة" لأن "البقرة" من أول ما نزل بالمدينة، و"المائدة" من آخر ما نزل.

وإنما الآخر ينسخ الأول، وأما حديث ابن عمر فلا حجة فيه؛ أن ابن عمر رحمه الله كان رجلا متوقفا، فلما سمع الآيتين، في واحدة التحليل، وفي أخرى التحريم ولم يبلغه النسخ توقف، ولم يؤخذ عنه ذكر النسخ وإنما تؤول عليه، وليس يؤخذ الناسخ والمنسوخ بالتأويل.

وذكر ابن عطية: "قال ابن عباس في بعض ما روي عنه: "إن الآية عامة في الوثنيات والمجوسيات والكتابيات، وكل من على غير الإسلام حرام"، فعلى هذا هي ناسخة للآية التي في "المائدة" وينظر إلى هذا قول ابن عمر في الموطأ: ولا أعلم إشراكا أعظم من أن تقول المرأة ربها عيسى.

وروي عن عمر أنه فرق بين طلحة بن عبيد الله وحذيفة بن اليمان وبين كتابيتين، **وقالا:** نطلق يا أمير المؤمنين ولا تغضب، **فقال:** لو جاز طلاقكما لجاز نكاحكما! ولكن أفرق بينكما صغرة قمأة. **قال ابن عطية:** وهذا لا يستند جيدا، وأسند منه أن عمر أراد التفريق بينهما، **قال له حذيفة:** أتزعم أنها حرام فأخلي سبيلها يا أمير المؤمنين؟ **فقال:** لا أزعم أنها حرام، ولكني أخاف أن تعاطوا المومسات منهن.

وروي عن ابن عباس نحو هذا. وذكر ابن المنذر جواز نكاح الكتابيات عن عمر بن الخطاب، ومن ذكر من الصحابة والتابعين في قول النحاس. **وقال في آخر كلامه:** "لا يصح عن أحد من الأوائل أنه حرم ذلك".

وقال بعض العلماء: وأما الآيتان فلا تعارض بينهما، فإن ظاهر لفظ الشرك لا يتناول أهل الكتاب، **لقوله تعالى:** { مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَلا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ}[البقرة: ١٠٥]، وقال: {لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ}[البينة:١]، ففرق بينهم في اللفظ، وظاهر العطف يقتضي مغايرة بين المعطوف والمعطوف عليه، وأيضا فاسم الشرك عموم وليس بنص، وقوله تعالى: {وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ} [المائدة: ٥]، **بعد قوله:** { وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ} نص، فلا تعارض بين المحتمل وبين ما لا يحتمل.

فإن قيل: أراد بقوله: { وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ } أي: أوتوا الكتاب من قبلكم وأسلموا ، **كقوله:** { وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَمَنْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ}[آل عمران: ١٩٩] الآية.

وقوله: {مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ}[آل عمران: ١١٣]الآية. **قيل له:** هذا خلاف نص الآية في قوله: { وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ} وخلاف ما قاله الجمهور، فإنه لا يشكل على أحد جواز التزويج ممن أسلم وصار من أعيان المسلمين. **فإن قالوا: فقد قال الله تعالى:** { أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ} فجعل العلة في تحريم نكاحهن الدعاء إلى النار. والجواب أن ذلك علة لقوله تعالى: {وَلأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ}؛ لأن المشرك يدعو إلى النار ، وهذه العلة مطردة في جميع الكفار، فالمسلم خير من الكافر مطلقا، وهذا بين.

الرابعة: وأما نكاح أهل الكتاب إذا كانوا حربا فلا يحل، وسئل ابن عباس عن ذلك فقال: لا يحل، **وتلا قول الله تعالى:** {قَاتِلُوا الَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ}[التوبة: ٢٩] إلى قوله: { صَاغِرُونَ} . **قال المحدث:** حدثت بذلك إبراهيم

النخعي فأعجبه. وكره مالك تزوج الحربيات، لعلة ترك الولد في دار الحرب، ولتصرفها في الخمر والخنزير.

الخامسة: قوله تعالى: { وَلأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ} إخبار بأن المؤمنة المملوكة خير من المشركة ، وإن كانت ذات الحسب والمال. {وَلا تَنْكِحُوا} في الحسن وغير ذلك، هذا قول الطبري وغيره.

ونزلت في خنساء وليدة سوداء كانت لحذيفة بن اليمان، فقال لها حذيفة: يا خنساء، قد ذكرت في الملأ الأعلى مع سوادك ودمامتك، وأنزل الله تعالى ذكرك في كتابه، فأعتقها حذيفة وتزوجها. **وقال السدي:** نزلت في عبدالله بن رواحة، كانت له أمة سوداء فلطمها في غضب ثم ندم، فأتى النبي ﷺ فأخبره، فقال: ((ما هي يا عبد الله)) قال: تصوم وتصلي وتحسن الوضوء وتشهد الشهادتين، فقال رسول الله ﷺ: ((هذه مؤمنة))[1].

فقال ابن رواحة: لأعتقنها ولأتزوجنها، ففعل، فطعن عليه ناس من المسلمين، وقالوا: نكح أمة، وكانوا يرون أن ينكحوا إلى المشركين، وكانوا ينكحونهم رغبة في أحسابهم، فنزلت هذه الآية. والله أعلم.

السادسة: واختلف العلماء في نكاح إماء أهل الكتاب، فقال مالك: "لا يجوز نكاح الأمة الكتابية". **وقال أشهب في كتاب محمد، فيمن أسلم وتحته أمة كتابية:** "إنه لا يفرق بينهما". **وقال أبو حنيفة وأصحابه:** "يجوز نكاح إماء أهل الكتاب". **قال ابن العربي:** "درسنا الشيخ أبو بكر الشاشي بمدينة السلام، **قال:** احتج أصحاب أبي حنيفة على جواز نكاح الأمة الكتابية بقوله تعالى: { وَلأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِنْ

---

[1] **حديث رجل من الأنصار.** أخرجه أحمد (٣/٤٥١، ح /١٥٧٨١). قال الهيثمي (١/٢٣): رجاله رجال الصحيح. وعبد الرزاق (٩/١٧٥، ح / ١٦٨١٤)، وابن الجارود (ص ٢٣٤، ح / ٩٣١).

مُشْرِكَةٍ}". ووجه الدليل من الآية أن الله سبحانه خاير بين نكاح الأمة المؤمنة والمشركة، فلولا أن نكاح الأمة المشركة جائز لما خاير الله تعالى بينهما؛ لأن المخايرة إنما هي بين الجائزين لا بين جائز وممتنع، ولا بين متضادين. والجواب أن المخايرة بين الضدين تجوز لغة وقرآنا: لأن الله سبحانه، قال: {أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرّاً وَأَحْسَنُ مَقِيلاً}[الفرقان:٢٤].

وقال عمر في رسالته لأبي موسى: "الرجوع إلى الحق خير من التمادي في الباطل))[١]. **جواب آخر: قوله تعالى:** { وَلَأَمَةٌ} لم يرد به الرق المملوك وإنما أراد به الآدمية، والآدميات والآدميون بأجمعهم عبيدالله وإماؤه، قاله القاضي بالبصرة أبو العباس الجرجاني.

السابعة: واختلفوا في نكاح نساء المجوس، فمنع مالك والشافعي وأبو حنيفة والأوزاعي وإسحاق من ذلك. **وقال ابن حنبل:** لا يعجبني. وروي أن حذيفة بن اليمان تزوج مجوسية ، وأن عمر قال له: طلقها.

وقال ابن القصار: قال بعض أصحابنا: يجب على أحد القولين أن لهم كتابا أن تجوز مناكحتهم. وروى ابن وهب عن مالك أن الأمة المجوسية لا يجوز أن توطأ بملك اليمين، وكذلك الوثنيات وغيرهن من الكافرات، وعلى هذا جماعة العلماء، لا ما رواه يحيى بن أيوب عن ابن جريج عن عطاء وعمرو بن دينار أنهما سئلا عن نكاح الإماء المجوسيات، **فقالا:** لا بأس بذلك. وتأولا قول الله عز وجل: {وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ}.

فهذا عندهما على عقد النكاح لا على الأمة المشتراة، واحتجا بسبي أوطاس، وأن الصحابة نكحوا الإماء منهن بملك اليمين. قال النحاس: وهذا قول شاذ، أما سبي أوطاس فقد يجوز أن يكون الإماء أسلمن فجاز نكاحهن وأما الاحتجاج بقوله تعالى: {وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ} حتى يؤمن" فغلط؛ لأنهم حملوا النكاح على العقد،

---

[١] **حديث عمر.** ضعيف. أنظر: رفع الأستار (١ / ٢٧) .

والنكاح في اللغة يقع على العقد وعلى الوطء، فلما قال: { ولا تنكحوا المشركات} حرم كل نكاح يقع على المشركات من نكاح ووطء.

وقال أبو عمر بن عبد البر: وقال الأوزاعي: سألت الزهري عن الرجل يشتري المجوسية أيطؤها؟ فقال: إذا شهدت أن لا إله إلا الله وطئها. وعن يونس عن ابن شهاب، قال: لا يحل له أن يطأها حتى تسلم.

قال أبو عمر: قول ابن شهاب لا يحل له أن يطأها حتى تسلم هذا – وهو أعلم الناس بالمغازي والسير – دليل على فساد قول من زعم أن سبي أوطاس وطئن ولم يسلمن. روي ذلك عن طائفة منهم عطاء وعمرو بن دينار، قالا: لا بأس بوطء المجوسية، وهذا لم يلتفت إليه أحد من الفقهاء بالأمصار.

وقد جاء عن الحسن البصري – وهو ممن لم يكن غزوه ولا غزو أهل ناحيته إلا الفرس وما وراءهم من خراسان، وليس منهم أحد أهل كتاب – ما يبين لك كيف كانت السيرة في نسائهم إذا سبين، **قال:** أخبرنا عبدالله بن محمد بن أسد، **قال:** حدثنا إبراهيم بن أحمد بن فراس، قال: حدثنا علي بن عبدالعزيز، **قال:** حدثنا أبو عبيد، قال: حدثنا هشام عن يونس عن الحسن، **قال: قال رجل له:** يا أبا سعيد كيف كنتم تصنعون إذا سبيتموهن؟

قال: كنا نوجهها إلى القبلة ونأمرها أن تسلم وتشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله، ثم نأمرها أن تغتسل، وإذا أراد صاحبها أن يصيبها لم يصبها حتى يستبرئها. **وعلى هذا تأويل جماعة العلماء في قول الله تعالى:** {وَلا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَّ}. أنهن الوثنيات والمجوسيات؛ لأن الله تعالى قد أحل الكتابيات بقوله: {والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم}يعني: العفائف، لا من شهر زناها من المسلمات. ومنهم من كره نكاحها ووطأها بملك اليمين ما لم يكن منهن توبة، لما في ذلك من إفساد النسب.

*****

اعتزال النساء

قال تعالى: {وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُواْ النِّسَاء فِي الْمَحِيضِ وَلاَ تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىَ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللّهُ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ}[البقرة:٢٢٢].

جملة: "فاعتزلوا" معطوفة على جملة "هو أذى". والفعل أمر مبني على حذف النون لاتصاله بالواو، والواو ضمير متصل فاعل. وجملة: "أمركم" مضاف إليه لأنها بعد الظرف "حيث". وجملة: "إن الله يحب" مستأنفة لا محل لها.

قوله: { الْمَحِيضِ} : مصدر ميمي بمعنى الحيض، كالمعيش بمعنى العيش، وأصل الحيض: السيلان، **يقال:** حاض السيل وفاض، وحاضت الشجرة أي سالت. **قال الأزهري:** "ومنه قيل للحوض حوض؛ لأن الماء يحيض إليه، أي: يسيل. **ويقال للمرأة:** حائض، وحائضة.

قوله: أَذًى" قال عطاء: أذى: أي: قذر، والأذى في اللغة ما يكره من كل شيء **ومنه قوله تعالى:** {لاَ تُبْطِلُواْ صدقاتكم بالمن والأذى} [البقرة: ٢٦٤]. **قال في "المصباح":** "أذى الشي أذى من باب تعب بمعنى قذر"، **وقوله تعالى:** {قُلْ هُوَ أَذًى} أي: مستقذر.

وقال الطبري: "وسمي الحيض أذى لنتن ريحه وقذره ونجاسته". **وقوله:** { فَاعْتَزِلُوا} **الاعتزال:** التنحي عن الشيء والاجتناب له، **ومنه قوله تعالى:** { وَأَعْتَزِلُكُمْ وَمَا تَدْعُونَ مِن دُونِ الله}[مريم:٤٨]والمرادُ باعتزال النساء اجتناب مجامعتهن، لا ترك المجالسة أو الملامسة فإن ذلك جائز. **وقوله:** {يَطْهُرْنَ} بالتخفيف، أي: ينقطع عنهم دم الحيض، وبالتشديد "يَطَّهَرْن" بمعنى يغتسلن. **قال الإمام أحمد:** حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، **عن أنس:** أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة منهم لم يُؤاكلوها ولم يجامعوها في البيوت، فسأل أصحابُ النبي النبيَّ ﷺ، فأنزل الله ﷻ: { وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي

الْمَحِيضِ وَلا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ} حتى فرغ من الآية. فقال رسول الله ﷺ: ((اصنعوا كل شيء إلا النكاح)). فبلغ ذلك اليهود، **فقالوا**: ما يريد هذا الرجل أن يَدع من أمرنا شيئًا إلا خالفنا فيه! فجاء أسيد بن حُضَير وعبَّاد بن بشر، **فقالا**: يا رسول الله، إن اليهود قالت كذا وكذا، أفلا نجامعهن؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ حتى ظننا أن قد وَجَدَ عليهما، فخرجا، فاستقبلتهما هدية من لبن إلى رسول الله ﷺ، فأرسل في آثارهما، فسقاهما، فعرفا أن لم يَجِدْ عليهما. [1]

فقوله: {فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ}، **يعني**: في الفَرَج، **لقوله**: ((اصنعوا كل شيء إلا النكاح))؛ ولهذا ذهب كثير من العلماء أو أكثرهم إلى أنه تجوز مباشرة الحائض فيما عدا الفرج. **قال أبو داود**: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا حماد، عن أيوب، عن عكرمة، عن بعض أزواج النبي ﷺ: ((أنَّ النبي ﷺ كان إذا أراد من الحائض شيئًا، ألقى على فرجها ثوبًا)). [2]

وقال أبو داود أيضًا: حدثنا القَعْنَبِيّ، حدثنا عبد الله -يعني ابن عمر بن غانم - عن عبد الرحمن -يعني ابن زياد -عن عمارة بن غُرَاب: **أن عمَّة له حدثته**: أنها **سألت عائشة قالت**: إحدانا تحيض، وليس لها ولزوجها فراش إلا فراش واحد؟ **قالت**: أخبرك بما صنع رسول الله ﷺ: دخل فمضى إلى مسجده - **قال أبو داود**: تعني مسجد بيتها - فما انصرف حتى غلبتني عيني، وأوجعه البرد، فقال: ((ادني مني)). **فقلت**: إني حائض. **فقال**: ((اكشفي عن فخذيك)). فكشفت فخذي، فوضع خدّه وصدره على فخذي، وحنَيت عليه حتى دفئ ونام ﷺ. [3]

---

[1] **حديث أنس**. أخرجه مسلم (٢٤٦/١، ح / ٣٠٢)، وابن ماجه (٢١١/١، ح / ٦٤٤)، وأحمد (١٣٢/٣، ح / ١٢٣٧٦).

وللحديث أطراف أخرى منها : "جامعوهن فى البيوت" .

[2] **حديث بعض أزواج النبي. صحيح**. أخرجه أبو داود (ح / ٢٧٢).

[3] **حديث عائشة. ضعيف**. أخرجه أبو داود (ح / ٢٧٠).

وقال **أبو جعفر بن جرير**: حدثنا ابن بشار، حدثنا عبد الوهاب، حدثنا أيوب عن كتاب أبي قلابة: أن مسروقًا ركب إلى عائشة، **فقال**: السلام على النبي وعلى أهله. **فقالت عائشة**: أبو عائشة! مرحبًا مرحبًا. فأذنوا له فدخل، **فقال**: إني أريد أن أسألك عن شيء، وأنا أستحي. **فقالت**: إنما أنا أمّك، وأنت ابني. **فقال**: ما للرجل من امرأته وهي حائض؟ فقالت: ((له كل شيء إلا فرجها)).[١]

ورواه أيضًا عن حميد بن مسعدة، عن يزيد بن زريع، عن عيينة بن عبد الرحمن بن جَوْشن، عن مروان الأصفر، **عن مسروق قال: قلت لعائشة**: ما يحل للرجل من امرأته إذا كانت حائضًا؟ **قالت**: ((كل شيء إلا الجماع))[٢].

وهذا قول ابن عباس، ومجاهد، والحسن، وعكرمة. وروى ابن جرير أيضًا، عن أبي كُرَيْب، عن ابن أبي زائدة، عن حجاج، عن ميمون بن مِهْران، عن عائشة رضي الله عنها، **قالت**: ((له ما فوق الإزار)).[٣]

وتحل مضاجعتها ومؤاكلتها بلا خلاف. **قالت عائشة رضي الله عنها**: ((كان رسول الله ﷺ يأمرني فأغسل رأسه وأنا حائض، وكان يتكئ في حجري وأنا حائض، فيقرأ القرآن)).[٤]وفي الصحيح عنها، **قالت**: ((كنت أتعرّق العَرَق وأنا حائض، فأعطيه النبي ﷺ، فيضع فمه في الموضع الذي وضعت فمي فيه، وأشرب الشراب فأناوله، فيضع فمه في الموضع الذي كنت أشرب)).[٥]**وقال أبو داود**: حدثنا مُسَدَّد، حدثنا يحيى، عن جابر بن صُبْح سمعت خلاسًا الهَجَري، **قال**: سمعت عائشةرضي الله عنها، **تقول**: ((كنت أنا ورسول الله ﷺ نبيت في الشعار

---

[١] حديث أبي قلابة. أخرجه الطبري (٤ / ٣٧٨).

[٢] **حديث مسروق**. أنظر: الدر المنثور (١ / ٦٢٣).

[٣] **حديث عائشة**. أخرجه الطبري (٤ / ٣٧٨).

[٤] **حديث عائشة**. أخرجه مسلم (ح / ٢٩٧).

[٥] **حديث عائشة**. أخرجه مسلم (ح / ٣٠٠).

الواحد، وإني حائض طامث، فإن أصابه مني شيء، غسل مكانه لم يَعْدُه، وإن أصاب – يعني ثوبه – شيء غسل مكانه لم يَعْدُه، وصلى فيه)).[١]

فأما ما رواه أبو داود: حدثنا سعيد بن عبد الجبار، حدثنا عبد العزيز – يعني ابن محمد –عن أبي اليمان، عن أم ذرة، عن عائشة: أنها، قالت: ((كنتُ إذا حضْتُ نزلت عن المثَال على الحصير، فلم نقرب رسول الله ﷺ ولم ندن منه حتى نطهر)).[٢]

فهو محمول على التنزه والاحتياط. **وقال آخرون:** إنما تحل له مباشرتها فيما عدا ما تحت الإزار، كما ثبت في الصحيحين، عن ميمونة بنت الحارث الهلالية، **قالت:** ((كان النبي ﷺإذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه أمرها فاتزرت وهي حائض))[٣]، وهذا لفظ البخاري.[٤]

ولهما عن عائشة نحوه. ولأبي داود أيضًا، **عن معاذ بن جبل قال:** سألت رسول الله ﷺ عما يحل لي من امرأتي وهي حائض. **قال:** ((ما فوق الإزار والتعفف عن ذلك أفضل))[٥]. وهو رواية عن عائشة –كما تقدم – وابن عباس، وسعيد بن المسيب، وشريح. فهذه الأحاديث وما شابهها حجة من ذهب إلى أنه يحل ما فوق الإزار منها، وهو أحد القولين في مذهب الشافعي رحمه الله، الذي رجحه كثير من العراقيين وغيرهم. ومأخذهم أنه حريم الفرج، فهو حرام، لئلا يتوصل إلى تعاطي ما حرم الله ﷻ، الذي أجمع العلماء على تحريمه، وهو المباشرة في الفرج. ثم من فعل ذلك فقد أثم، فيستغفر الله ويتوب إليه.

---

[١] **حديث عائشة. صحيح.** أخرجه أبو داود (ح / ٢٦٩). الشعار: الإزار الذى يتغطى به. الطامث : الحائض.

[٢] **حديث عائشة. ضعيف.** أخرجه أبو داود (ح / ٢٧١) المثال: الفراش.

[٣] **حديث ميمونة.** أخرجه الحميدي في "الجمع بين الصحيحين" (ح / ٣٤٨٦).

[٤] **أخرجه البخاري** (ح / ٢٩٧)، ومسلم (ح / ٢٩٤).

[٥] **حديث معاذ. ضعيف.** أخرجه أبو داود (ح / ١٨٣).

وهل يلزمه مع ذلك كفارة أم لا؟ **فيه قولان: أحدهما**: نعم، لما رواه الإمام أحمد، وأهل السنن، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ في الذي يأتي امرأته **وهي حائض**: ((يتصدق بدينار، أو نصف دينار))[١].

وفي لفظ للترمذي: ((إذا كان دمًا أحمر فدينار، وإن كان دمًا أصفر فنصف دينار)).[٢] **وللإمام أحمد أيضًا، عنه**: أن رسول الله ﷺ جعل في الحائض تصاب، دينارًا فإن أصابها وقد أدبر الدم عنها ولم تغتسل، فنصف دينار. **والقول الثاني**: وهو الصحيح الجديد من مذهب الشافعي، **وقول الجمهور**: أنه لا شيء في ذلك، بل يستغفر الله ﷻ، لأنه لم يصح عندهم رفع هذا الحديث، فإنه قد روي مرفوعًا كما تقدم وموقوفًا، وهو الصحيح عند كثير من أئمة الحديث، **فقوله تعالى**: { وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ }، **تفسير لقوله**: { فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ } ونهي عن قربانهن بالجماع ما دام الحيض موجودًا، ومفهومه حله إذا انقطع، وقد قال به طائفة من السلف. **قال القرطبي**: "وقال مجاهد وعكرمة وطاوس: انقطاع الدم يحلها لزوجها ولكن بأن تتوضأ".

*****

المرأة حلال

قوله تعالى: {نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُواْ لأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُواْ اللّهَ وَاعْلَمُواْ أَنَّكُم مُّلاَقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ} [البقرة : ٢٢٣]. **جملة**: "نساؤكم حرث" مستأنفة. جملة: "فأتوا حرثكم" معطوفة على المستأنفة قبلها، و"أنى" اسم شرط

---

[١] **حديث ابن عباس. صحيح**. أخرجه أبو داود (ح / ٢٦٤).

[٢] **حديث ابن عباس. ضعيف**. أخرجه الترمذى (٢٤٥/١، ح / ١٣٧) مرفوعا، وأبو داود (٢٥١/٢، ح / ٢١٦٩) موقوفا. وقال: حديث الكفارة فى إتيان الحائض قد روى عن ابن عباس موقوفا ومرفوعا والنسائى (١٥٣/١، ح / ٢٨٩) مرفوعا ، وابن ماجه (٢١٠/١، ح / ٦٤٠) مرفوعا .

وللحديث أطراف أخرى منها: "إذا أتى الرجل امرأته" .

جازم مبني على السكون في محل نصب ظرف مكان متعلق بـ "شئتم"، وجواب الشرط محذوف دلَّ عليه ما قبله، تقديره: أنَّى شئتم فأتوا، وجملة: "أنَّى شئتم" مستأنفة. المصدر المؤول من "أن" وما بعدها سدَّ مسدَّ مفعولي علم. جملة "وبشِّر المؤمنين" استئنافية لا محل لها.

وقوله: {حَرْثٌ} : قال الراغب: الحرث إلقاء البذر في الأرض وتهيؤها للزرع، ويسمى المحروث حرثاً، **قال تعالى:** { أَنِ اغدُوا عَلَى حَرْثِكُمْ إن كُنتُمْ صَارِمِينَ} [القلم: ٢٢].

وقال الجوهري: "الحرث: الزرع، والحارث الزارع، **ومعنى "حرثٌ"**: أي: مزرع ومنبت للولد، والآية على حذف مضاف أي موضع حرثكم، أو على سبيل التشبيه ففرج المرأة كالأرض، والنطفة كالبذر، والولد كالنبات الخارج، فالحرث بمعنى المحترث، سمي موضع الشيء باسم الشيء على سبيل المبالغة".

وأورد ابن حجر في "فتح الباري"[١] سبع عشرة رواية في بيان المراد بالحرث. ولما **شرح قوله تعالى:** {عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَاماً مَحْمُوداً} [الإسراء: ٧٩] أورد روايات مختلفة في تفسير المقام المحمود، ثم رجّح القول بأنه الشفاعة العظمى وأيّد هذا الترجيح بروايات متعددة عن السلف.

وعند قوله تعالى: { إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ} [الكهف:٩٤] أورد روايات كثيرة في وصف يأجوج ومأجوج وخروجهم على الناس، وفسادهم على أهل الأرض، ثم كيف يكون إهلاكهم والتخلص من شرهم. **وعند قوله تعالى:** {وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعاً مِنَ الْمَثَانِي} [الحجر:٨٧] أورد ثلاث عشرة رواية في بيان المراد بالسبع المثاني. فهذا بعض النماذج في ذلك، والمطلع على هذه الرسالة يرى اهتمام ابن حجر في هذا الجانب، وقدرته على جمع الطرق والترجيح أو الجمع بين الروايات المختلفة.

---

[١] **انظر:** فتح الباري (٨/٣٨١-٣٨٢).

وقوله: { أَنَّى شِئْتُمْ} أي: كيف شئتم او على أي وجهٍ شئتم مقبلة، أو مدبرة، أو قائمة، أو مضجعة بعد أن يكون المأتي في موضع الحرث.

قال الطبري: وقال ابن عباس: { فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ} أي: ائتها أنَّى شئت مقبلة ومدبرة، ما لم تأتها في الدبر والمحيض. وعن عكرمة: يأتيها كيف شاء، ما لم يعمل عمل قوم لوط.

وقوله: {وَقَدِّمُواْ لأَنفُسِكُمْ} أي: قدموا الخير والصالح من الأعمال، لتكون زاداً لكم إلى الآخرة. **وقوله:** { وَاتَّقُواْ اللّهَ}، أي: خافوا عذابه بامتثال أوامره، واجتناب نواهيه. وقوله: { وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ} أي: بالثواب والكرامة والفوز بالدرجات العلى في دار النعيم. عن أنس ﷺ، قال: كانت اليهود إذا حاضت امرأة منهن لم يؤاكلوها ولم يشاربوها ولم يجامعوها في البيوت، فسئل النبي ﷺ **عن ذلك فأنزل الله:** { وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُواْ النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلاَ تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللّهُ إِنَّ اللّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ }[البقرة:٢٢٢]

فأمرهم النبي ﷺ أن يؤاكلوهن ويشاربوهن وأن يكونوا معهن في البيوت، وأن يفعلوا كل شيء إلا النكاح، فقالت اليهود: ما يريد محمد أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه، فجاء "عبّاد بن بشر" و "أُسَيْد بن حضير" إلى رسول الله ﷺ فأخبراه بذلك، وقالا يا رسول الله:

أفلا ننكحهن في المحيض؟ فتمعّر وجه رسول الله ﷺ حتى ظنّنا أنه غضب عليهما، فاستقبلتهما هدية من لبن فأرسل لهما رسول الله ﷺ فسقاهما فعلما أنه لم يغضب)).[1]

---

[1] **حديث المنذر** بن جرير. أخرجه مسلم (ح / ٢٣٩٨).

وتمام لفظه: ((عن المنذر بن جرير عن أبيه، قال: كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فى صدر النهار، قال: فجاءه قوم حفاة عراة مجتابى النمار، أو العباء متقلدى السيوف عامتهم من

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: ((كانت اليهود تقول: من أتى امرأته في قُبُلها من دُبُرها كان الولد أحول، فنزلت: {نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أنى شِئْتُمْ})) [١]. روى الطبري عن مجاهد أنه، **قال:** "عرضتُ المصحف على ابن عباس ثلاث عَرَضات، من فاتحته إلى خاتمته أوقفه عند كل آية وأسأله عنها، **حتى انتهى إلى هذه الآية:** {نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أنى شِئْتُمْ}، **فقال ابن عباس:** إن هذا الحيّ من قريش كانوا يشرحون النساء بمكة، ويتلذّذون بهن مقبلات ومدبرات، فلمّا قدموا المدينة تزوجوا في الأنصار، فذهبوا ليفعلوا بهن كما كانوا يفعلون بالنساء بمكة، فأنكرن ذلك وقلن: هذا شيء لم نكن نؤتى عليه، فانتشر الحديث حتى انتهى إلى رسول الله ﷺ فأنزل الله تعالى ذكره {نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أنى شِئْتُمْ} إن شئت فمقبلة، وإن شئت فمدبرة، وإن شئت فباركه، وإنما يعني بذلك موضع الولد للحرث» [٢] .

*****

مضر بل كلهم من مضر، فتمعر وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم لما رأى بهم من الفاقة، فدخل ثم خرج فأمر بلالا فأذن وأقام فصلى ثم خطب، فقال: ((يا أيها الناس اتقوا ربكم الذى خلقكم من نفس واحدة)) **إلى آخر الآية:** ((إن الله كان عليكم رقيبا)) **والآية التى فى الحشر:** ((اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله)) تصدق رجل من ديناره من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره - حتى قال - ولو بشق تمرة. **قال:** فجاء رجل من الأنصار بصرة كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت - قال - ثم تتابع الناس حتى رأيت كومين من طعام وثياب حتى رأيت وجه رسول الله ﷺ يتهلل كأنه مذهبة، فقال رسول الله ﷺ: من سن فى الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن فى الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء)).

[١] **أنظر:** تفسير آيات الأحكام(١ / ١٢٨).

[٢] **أنظر:** تفسير الطبري (٤ / ٤٠٩).

الفعل المبني للمجهول

نائبُ الفاعلِ لا بُدَّ أن يسبقه فِعلٌ مَبنـي للمَجهُول، فكيفَ يُبنـى الفِعل للمجْهُول؟ يجب أن تُغَيِّرَ صورَةُ الفِعل عند البناء للمَجْهُول، فإنْ كان ماضياً كُسِرَ ما قبلَ آخرِه وضُمَّ أوَّلُه، نحو: "قبِلَ التِّلميذُ"، و"تعُلِّمَ النَّحو"، و"استُحسِنَ العملُ". وإنْ كانَ مُضارعاً ضُمَّ أوَّلُه، وفُتِحَ ما قَبْلَ آخِرِه، نحو: "يُقطَف الثَّمرُ"، و"يُتَعَلَّمُ الحِسابُ"، و"يُستَحْسَنُ الجِدُّ"، وإن كانَ قبلَ آخرِه مَدٌّ، كـ: "يقول"، و"يَبِيعُ"، قُلِبَ ألفاً ، كـ "يُقال"، و"يُباع".

وإذا اعتلَّتْ عينُ الماضي وهو ثلاثيٌّ، كـ: "قال وباع"، أو غير الثلاثيّ، كـ "اخْتار، وانقَادَ"، فَلَكَ كسرُ ما قبلَها، نحو "قِيلَ الصِّدقُ"، و"بيعَ المَتَاعُ"، و"اختيرَ المُدَرِّسُ"، و"انقِيدَ للمُدِير"، ولكَ أيْضاً الضَّمُّ فتقلَب "وَاواً"، كما في قولِ رؤبة:

لَيْتَ وهل ينفَعُ شيئاً لَيْتُ * لَيْتَ شَباباً بُوعَ فاشْتَريتُ

أفعَال يَلتَبِسُ مَعْلومُها بمجهولها:

هُناكَ أفعَالٌ مُعتَّلاتُ العَين لا يُدرَى مَعلُومُها من مَجهُولِها إلا بقَرينةٍ، فَمِنها ما أُلبِسَ مِن كَسرٍ ،كـ: "خِفت" من خافَ يَخَافُ، و"بِعت" من باعَ يَبِيعُ، وما أُلبِسَ من ضم، كـ: "سُمتَ" من سَامَ يَسُومُ، و"عقتَ" من عاقَه عن الأمر يَعُوقه، ورأي سيبويه في مثل ذلك أن يَبقى على حالِه، ولم يَلتَفِت للإلبَاس لِحُصُولِه في مِثل "مُخاَار" لأَنَّ اسمَ الفَاعِل والمَفعُول فيه واحدٌ، و"تضارُّ"؛ لأنَّ مَعلومَها ومَجهُولَها وَاحِدٌ أيضاً.

وَيَرى ابنُ مالك أنَّ مثل: "خِفتُ"، و"بعت مما أوَّلُهُ مكسورٌ في المعلوم أن يُضم أولُه في المجهول، فيقال: "بُعتُ وخُفتُ"، ومثل: "ُمت"، و"عقت" مِما أوَّلُه مَضمومٌ في المعلوم أن يُكسَرَ أوَّلُهُ في المجهول. فيقال: "سِمْتُ"، و "عِقْتُ"، وأقول: وهُوَ رأيٌ جيّدٌ إن أيَّدَه النَّقْلُ.

بِنَاءُ الفِعل الثلاثي المضعَّف على المجهول:

أوْجَبَ جُمهُورُ العُلماء ضَمَّ فاءِ الثُّلاثي المُضَعَّفِ، نحو: "عُدَّ ورُدَّ"، ويرَى الكوفِيّونَ جوازَ الكَسْرِ ومنه قراءَةُ عَلْقَمة: {هَذهِ بضاعَتُنَا رِدَّتْ إلَينَا}[يوسف:٦٥]، {وَلَوْ رِدُّوا لَعَادُوا لِما نُهُوا عَنْهُ}[الأنعام:٢٨]، بالكسر فيهما.

الفِعْلُ اللازم:

لا يُبْنَى للمَجهُولِ الفعلُ اللأَّزم إلا إذا كَانَ نائبُ الفَاعلِ مَصدَراً مُتَصرِّفاً مُخْتَصاً، أو ظَرَفاً مُختَصاً كذلك، أو مَجرُوراً نحو "احتُفِلَ احْتِفَالٌ حَسَنٌ" و "ذهِبَ أَمامَ الأميرِ" و "فرِحَ بِقُدُومِهِ".

أفْعَالٌ مَبنيَّةٌ للمَجهولِ وَضعاً:

هُناكَ بَعْضُ الأفعالِ جَاءتْ مبنيَّةً للمجهولِ، ولا مَعْلُومَ لها مثل: "حُمَّ"، و"أُغْمِي عليه الخَبَر"، خَفي، و"انتُقِعَ لونُه" تغيَّر، و"جُنَّ" ذهب عقلُه، و"عنِيَ بالأمر:"صَرَفَ له عِنَايَتَه".

*****

لا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم

قوله تعالى: {وَلاَ تَجْعَلُواْ اللّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَانِكُمْ أَن تَبَرُّواْ وَتَتَّقُواْ وَتُصْلِحُواْ بَيْنَ النَّاسِ وَاللّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ}[البقرة :٢٢٤] .

الجار "لأيمانكم" متعلق بنعت لـ "عرضة". المصدر المؤول "أن تبروا ": مفعول لأجله، والتقدير: إرادة أن تبروا. جملة: "تبروا" صلة الموصول الحرفي لا محل لها. وجملة: "والله سميع عليم" مستأنفة لا محل لها.

قوله تعالى: {عُرْضَةً} بضم العين أي مانعاً، وكل ما يعترض فيمنع عن الشيء فهو "عُرْضَة" **ولهذا يقال** للسحاب: عارضٌ؛ لأنه يمنع رؤية السماء والشمس، واعترض فلانٌ فلاناً أي منعه منفعل ما يريد. أي: لا تجعلوا الحلف بالله سبباً مانعاً لكم من البر والتقوى، إذا دعي أحدكم لبرٍ أو إصلاح يقول: قد حلفت أن لا أفعله فيتعلّل باليمين.

قال الرازي: المراد النهي عن الجراءة على الله بكثرة الحلف به، لأن من أكثر من ذكر شيء فقد جعله عُرْضة له، **يقول الرجل:** قد جعلتني عُرْضة للومك". قال الجصاص: "المعنى لا تعترضوا اسم الله وتبذلوه في كل شيء حقاً كان أو باطلاً، فالله ينهاكم عن كثرة الأيمان والجرأة على الله تعالى، وكذلك لا تجعلوا اليمين بالله عرضة مانعة من البر والتقوى والإصلاح".

قوله تعالى: {وَلاَ تَجْعَلُواْ اللّهَ عُرْضَةً لِّأَيْمَانِكُمْ أَن تَبَرُّواْ وَتَتَّقُواْ وَتُصْلِحُواْ بَيْنَ النَّاسِ وَاللّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} **فيها ثلاث مسائل:**

الأولى: في شرح العرضة: اعلموا وفقكم الله تعالى أن "عرض" في كلام العرب يتصرف على معان، مرجعها إلى المنع؛ لأن كل شيء اعترض فقد منع، ويقال لما عرض في السماء من السحاب عارض؛ لأنه منع من رؤيتها، ومن رؤية البدرين والكواكب.

وقد يقال هذا عرضة لك، أي: عدة تبتذله في كل ما يعن لك. قال عبد الله بن الزبير: "الصمد لأيام الحروب، وهذه للهوى، وهذه عرضة لارتحالنا". **الثانية: في المعنى: قال العلماء: في ذلك ثلاثة أجوبة:**

الأول: لا تجعلوا الحلف بالله علة يعتل بها الحالف في بر أو حنث؛ وفي الصحيح أن النبي ﷺ، قال: ((لأن يلج أحدكم بيمينه في أهله آثم عند الله تعالى من أن يعطي عنها كفارة))،[1] قال ذلك قتادة وسعيد بن جبير وطاوس. **الثاني:** لا يمتنع من فعل خير بأن، يقول: علي يمين أن لا يكون. الثالث: لا تكثروا من ذكر الله تعالى في كل عرض يعرض؛ **قال تعالى:** {وَلاَ تُطِعْ كُلَّ حَلاَّفٍ مَهِينٍ}[القلم: ١٠] فذم كثرة الحلف.

---

[1] حديث **أبي هريرة**: أخرجه البخارى (٢٤٤٤/٦، ح / ٦٢٥٠)، ومسلم (١٢٧٦/٣، ح /١٦٥٥)، وأحمد (٣١٧/٢، ح / ٨١٩٣)، وأبو عوانة (٤٢/٤، ح / ٥٩٦٢)، والبيهقى (٣٢/١٠، ح / ١٩٦٣٧).

الثالثة: قوله تعالى: { أَنْ تَبَرُّوا} **وقال بعضهم:** لا تجعلوا اليمين مانعا من البر، وهو معنى الحديث: ((لأن يلج أحدكم بيمينه في أهله آثم عند الله تعالى من أن يعطي كفارة عنها))، وتحقيق المعنى أنه إن حلف أولا كان المعنى أن تبروا باليمين، وإن لم يحلف كان المعنى أن تصلحوا وتتقوا، ويدخل أحد المعنيين على الآخر فيجتمعان، وبيان ذلك يأتي في سورة النور عند قوله تعالى: {وَلاَ يَأْتَلِ أُولُوا الفَضْلِ مِنْكُمْ }[النور: ٢٢] إن شاء الله.

وقد قال ﷺ: ((من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه))،[١] وعلى الوجه الثالث يكون المعنى أن تبروا، أي إن الله ينهاكم عن كثرة الحلف بالله لما في ذلك من البر والتقوى. قوله تعالى: {وَلاَ تَجْعَلُوا اللهَ عُرْضَةً لأَيْمَانِكُمْ}، **فيه معنيان:**

أحدهما: أن يتخذ يمينه حجة مانعة من البر والتقوى والإصلاح بين الناس، فإذا طلبت منه المعاونة على البر والتقوى والإصلاح، **قال:** قد حلفت، فيجعل اليمين معترضة بينه وبين ما ندب إلى فعله، أو أمر به من البر والتقوى والإصلاح، فلا جرم، **قال الشافعي:** "الأيمان لا تحرم ما أحل الله، ولا تحل ما حرمه الله عن فعل، وإن الذي حل لكونه صلاحاً، لا يصير حراماً باليمين، فإن حلف حالف أن لا يفعل ذلك، فليفعل وليدع يمينه"، **ودل عليه قوله تعالى:** { وَلاَ يَأْتَلِ أُولُوا الفَضْلِ مِنْكُمْ والسعَةَ أَنْ يُؤْتُوا أُولي القُرْبَى}، **إلى قوله:** {وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلاَ تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللهُ لَكُمْ}[النور: ٢٢].

قال ابن سيرين: "حلف أبو بكر رضي الله عنه، في يتيمين كانا في حجره، وكانا فيمن خاض في أمر عائشة، أحدهما مسطح وقد شهد بدراً، وقد أشهد الله تعالى

---

[١] **حديث أبي هريرة:** أخرجه مسلم (١٢٧١/٣، ح / ١٦٥٠)، أحمد (٣٦١/٢، ح / ٨٧١٩)، والترمذي (١٠٧/٤، ح /١٥٣٠) وقال: حسن صحيح. ومالك (٤٧٨/٢، ح /١٠١٧)، وابن حبان (١٩٠/١٠، ح / ٤٣٤٩).

أن لا يصلهما ولا يصيبان منه خيراً، فنزلت هذه الآية: **وفي الخبر**: ((من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأت الذي هو خير))[1]. **وهو معنى قوله تعالى**: {ولاَ تجْعَلُوا اللهَ عُرضةً لأَيْمَانِكُمْ}. **والوجه الثاني في التأويل**: أن يكون معنى **قوله**: {عُرْضَةِ لأيمانكم}، يريد به كثرة الحلف، وهو نوع من الجرأة على الله تعالى، والإبتذال لإسمه في كل حق وباطل، ومن أكثر من ذكر شيء، فقد جعله عرضة، **كقول القائل**: "قد جعلتني عرضة للومك".وذم الله تعالى مكثر الحلف بقوله تعالى: {وَلاَ تُطِعْ كُلَّ حَلاَّفٍ مَهِينٍ}[القلم:١٠].

والمعنى: لا تعرضوا إسم الله تعالى، ولا تبتذلوه في كل شيء؛ لأن تبروا إذا حلفتم، وتتقوا المأثم فيها، إذا قلت أيمانكم؛ لأن كثرتها تبعد عن البر والتقوى، وتقرب من المأثم والجرأة على الله تعالى، **وكأن المعنى**: إن الله ينهاكم عن كثرة الأيمان والجرأة عليها، لما في توقي ذلك من البر والتقوى والإصلاح، فكونوا بررة أتقياء، **كقوله تعالى**: {كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ للنَّاسِ}[آل عمران: ١٠].

قوله تعالى: {لاَّ يُؤَاخِذُكُمُ اللّهُ بِاللَّغْوِ فِيَ أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ}[البقرة:٢٢٥].

قوله: {لاَّ يُؤَاخِذُكُمُ الله باللغو}، **قال الراغب**: "اللغو في الكلام ما لا يُعتد به، وهو الذي يُورد لا عن روية وفكر، فيجري مجرى "لّغاً" وهو صوت العصافير ونحوها من الطيور، **وأنشد أبو عبيدة**: **قال لكيا**: "**قوله تعالى**: {لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللّغْوِ في أيْمَانِكُم وَلَكِنْ يُؤَاخذُكُم بِمَا عقّدْتُم الأَيْمَانَ}، عقيب نهيه عن تحريم ما أحله الله تعالى. **قال ابن عباس**: "لم حرموا الطيبات من المأكل، حلفوا على ذلك، فأنزل الله تعالى هذه الآية"، وأبان أن الحلف لا يحرم شيئاً، وهو دليل الشافعي على أن

---

[1] حديث أبي هريرة: أخرجه ومسلم (١٢٧١/٣، ح / ١٦٥٠)، والترمذى (١٠٧/٤، ح / ١٥٣٠) وقال : حسن صحيح. ومالك (٤٧٨/٢، ح / ١٠١٧)، وأحمد (٣٦١/٢، ح / ٨٧١٩) ، وابن حبان (١٩٠/١٠، ح / ٤٣٤٩).

التحريم لا يتعلق به تحريم الحلال، وأن تحريم الحلال لغو، كما أن تحليل الحرام لغو، كما لو قال استحللت شرب الخمر، فمقتضى الآية على هذا القول، **إن الله تعالى جعل تحريم الحلال لغواً في أنه لا يحرم فقال:** {لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُم}أي: تحريم الحلال فيما اشتملت عليه أيمانكم، ولكن لما سبق منكم من عقد اليمين، فأنتم مؤاخذون بماعقدتم من الأيمان، وتلك المؤاخذة كفارة إطعام مساكين، فهذا معنى الآية وهو صحيح.

اللغو على هذا هو الذي لا يعتد به وهو تحريم الحلال. وقال عطاء: وقد سئل عن اللغو في اليمين، فقال: قالت عائشة رضي الله عنها: إن رسول الله ﷺ، **قال:** ((هو كلام الرجل في بيته كلا والله وبلى والله))[1].

وروى إبراهيم عن الأسود وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها، **قالت:** ((لغو اليمين لا والله، بلى والله))[2]، موقوفاً عليها، فعلى تفسير رسول الله ﷺ وهو الأصل، وعلى ما روى عن عائشة، معنى قوله: {لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُم}، تقديره من أيمانكم، فكأنَّ الأيْمان منقسمة إلى ما يتعلق به مؤاخذة، وإلى ما لا يتعلق به مؤاخذة في معنى الكفارة، وهذا مذهب الشافعي في الأيمان المستقبلة. وأبو حنيفة يرى تعليق الكفارة بالأيمن المستقبلة كلها، فمعنى قوله تعالى: {لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُم}، يعني المؤاخذة في الأيمان على ما مضى، وإثبات المؤاخذة في الأيمان المستقبلة، **غير أن الله تعالى قال في موضع آخر:** {لاَ يُؤَاخِذُكُمُ اللهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُم وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُم}، فأثبت المؤاخذة بما كسبت قلوبنا، وجعل اللغو يقتضي أن المكتسب بالقلب هو الذي يجرد القصد إليه، والماضي العمومي لا كفارة فيه عندهم، فاليمين عندهم منقسمة إلى الماضي والمستقبل، والمؤاخذة من حيث الاسم ثابتة في الماضي والمستقبل في

---

[1] **حديث عائشة: صحيح.** أخرجه أبو داود (ح / ٣٢٥٦).

[2] **انظر:** أحكام القرآن للجصاص (٤ / ١١١).

بعض المواقع، **فعلى هذا يقولون**: اللغو المذكور في هذه الصورة، أن يحلف على الماضي وهو غير المعقود عليه، ونقيضه المعقود عليه، وهو ما يعزم على فعله، **وإنما يعرف عزمه بقوله**: لأفعلن ولا أفعل، وفي الماضي لا يتصور عقد العزم على شيء.

واللغو المذكور في سورة البقرة، أن يحلف على الماضي ظاناً أنه كذلك، ثم يتبين غلطة، فهذا لا إثم عليه فيه، وضده أن يحلف عامداً، فهو غموس تتعلق المؤاخذة به في الآخرة، فهذا معنى هذه الآية عندهم. **وقال بعض أهل العلم**: اللغو أن يحلف على معصية أن يفعلها، فينبغي له ألا يفعلها ولا كفارة فيه، وروي فيه عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ أنه، قال: ((من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليتركها فإن تركها كفارتها))[١].

ولا شك أن الذي رآه الشافعي أولى، فإن الله تعالى ذكر اللغو في معرض إبراز العذر له.

وجعل الكفارة في المعقود، والعقد ربط القلب بشيء وتجديد القصد إليه، فإذا كان كذلك، فينبغي أن يكون من يسقط الكفارة عنه، إنما يسقط تسبب نسيه أن يكون عذراً، تسقط به المؤاخذة في الدنيا والآخرة جميعاً، وفي الغموس لا عذر لصاحبه، وإن سقطت الكفارة، فليس لأن الغموس تقتضي التخفيف وترك المؤاخذة، بل تقتضي ضد ذلك.

والذي حملهم على ذلك قوله تعالى: { واحْفَظُوا أَيْمَانَكُم}[المائدة:٨٩]، فذكروا أن حفظ اليمين إنما يتصور في المستقبل، وهذا غلط، فإنه ليس حفظ اليمين الامتناع من الحنث، مع أن الحنث مأمور به في كثير من المواضع، وقد قال الله تعالى:

---

[١] **حديث عمرو بن شعيب**: أخرجه وابن ماجه (٦٨٢/١، ح / ٢١١١) قال البوصيري (١٣٤/٢): هذا إسناد فيه عون بن عمارة وهو متفق على ضعفه. وأحمد (٢١٢/٢، ح ٦٩٩٠/).

{قَدْ فَرَضَ اللهُ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُم}[التحريم: ٢]. وإنما المراد به الامتناع من اليمين، فلا يحلف ما استطاع، ويحفظ لسانه عن اليمين مطلقاً، فهذا معنى حفظ اليمين.

ويدل عليه أن اليمين قد يكون على فعل الغير، ولا يتأتى منه حفظ الغير، مثل قول القائل، لا تطلع الشمس غداً، ولا تمطر السماء غداً، أو لتمطرن السماء غداً، أو ليدخلن السلطان، إلى غير ذلك مما يعقد اليمين عليه، فعلم بطلان هذا القول.

ولا شك أن الحق متميز في مسند الشافعي رحمه الله تعالى في هذه المسألة عند من تأمل فحوى الكلام الدال على نصب اللغو سبباً للتخفيف ونفي المؤاخذة، تارة مطلقاً في الدارين، وتارة في حكم الكفارة.

ولا ينبغي أن يحمل على محمل يقال إنه لا كفارة فيه مع تناهي الجريمة والوزر، وتناهي المؤاخذة عند الله تعالى، واقتضاء التسبب نهاية التغليظ، فكيف يجوز إطلاق نفي المؤاخذة بلفظ اللغو المشير إلى التخفيف في الموضع الذي يقول الله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِم ثَمَناً قَلِيلاً أُولَئِك لاَ خَلاَقَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ ولاَ يُكَلِّمُهُمُ اللهُ وَلاَ يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ القِيَامَةِ ولاَ يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [آل عمران:٧٧].

أترون هذا من الذي يحسن أن يسمى باسم اللغو، الذي يقال فيه لا مؤاخذة في مثله. وقوله عقدتم، قرىء بالتشديد، ومعناه عقد القول، وعقدتم بالتخفيف يحتمل العزيمة والقصد إلى اللفظ، وعقد اليمين قولاً، وإنما العزم فيما يؤكده الإنسان بقصده وعقده، فيظهر للناس منه تأكيد القول وإظهار تحقيقه. هذا هو معناه، ولا يتحقق ذلك في قوله لا والله وبلى والله في حق من يكون عازماً عليه، وإنما يجرى في تضاعيف الكلام من غير ثبت وتحقيق. وذكر إسماعيل بن إسحاق المالكي في كتابه المترجم بأحكام القرآن، في الرد على الشافعي، ما أذكره وأسوق كلامه وأبين جهده بكلام الشافعي، **قال إسماعيل:** حكي عن الشافعي أن من حلف عامداً

للكذب فقال: والله لقد كان كذا، وما كان، أو قال: والله ما كان، وقد كان، كفّر وقد أثم وأساء، حيث عقد الحلف بالله باطلاً.

فإن قال قائل: ما الحجة في أن يكفر وقد عقد الباطل؟ قيل: أقربهما قول رسول الله ﷺ: ((فليأت الذي هو خير وليكفر عن يمينه))[1].فقد أمره الله أن يعمد الحنث، يقول الله تعالى:

{وَلاَ يَأْتَلِ أُولُوا الفَضْلِ مِنْكُم} الآية، نزلت في رجل حلف لا ينفع أخاه، فأمره الله تعالى أن ينفعه. وقوله تعالى: {وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَراً مِنَ القَوْلِ وَزُوراً}، ثم جعل فيه الكفارة.

ومن حلف وهو يرى أنه صادق، ثم وجده كاذباً، فعليه الكفارة. قال اسماعيل: فشبهه الشافعي بما لا يشبهه، لأن الذي أمره رسول الله ﷺ أن يأتي بالذي هو خير وأن يكفر، إنما أمره أن يستأنف بعد اليمين شيئاً كان حلف عليه ألا يفعله، ولم يكن الرجل كاذباً حين حلف، فجعلت كفارة يمينه إذا فعل ما حلف عليه ألا يفعله، ما ذكر في القرآن. والذي حلف على كذب بعد علمه، مخبر عن شيء مضى، كاذب فيه، حالف عليه، فكيف يشبه هذا بهذا؟ ثم أردف هذا: بما لا ينطلق لسان محصل بذكره: بأن الذي استشهد به أمر فيه بأن يتعمد الحنث، فلنؤمر في الماضي بمثله، وهذا جهل مفرط منه، وإنما أوتي من قبل نظره إلى صورة الكلام، من غير أن عرف مقداره، وليس يبين في أكثر حجاج الشافعي مقاطع الحجاج على ما يعهده الجدليون، وإنما يرمز إلى المقصود رمزاً غير بانٍ كلامه على أفهام ضعفة العقول ومنقوصي الأذهان. ونحن نذكر تقرير قول الشافعي، أنه رحمه الله أشار بقوله إلى أن الكفارة في المستقبل ما وجبت إلا باعتبار الخيانة، فإن الكفارة

---

[1] حديث أبي هريرة: أخرجه ومسلم (١٢٧١/٣، ح / ١٦٥٠)، والترمذي (١٠٧/٤، ح / ١٥٣٠) وقال : حسن صحيح. ومالك (٤٧٨/٢، ح / ١٠١٧)، وأحمد (٣٦١/٢، ح / ٨٧١٩) ، وابن حبان (١٩٠/١٠، ح / ٤٣٤٩).

لا تكون جزاء على فعل مباح أو فعل واجب، وإنما هي جزاء على أمر مكروه منهي عنه.

فإذا ثبت ذلك، فمن حلف على ترك فعل مباح أو واجب في المستقبل، ثم فعل، فلا يمكن أن يقال إن الكفارة لأجل ذلك الفعل المباح، الذي ندبه الشرع إلى فعله، وإنما تجب الكفارة لأجل ما اتصفت به اليمين من صفة الحنث، فيقال صارت اليمين كاذبة، بدل ما يقال إن اليمين صادقة، فإذا كانت الكفارة لأجل صفة الحنث لا لأجل الفعل المباح، فوصف الحنث جناية على اليمين، وذلك في الماضي والمستقبل فقال اسماعيل في الذي شبه الشافعي به أمره، أن يستأنف بعد اليمين شيئاً كان حلف فيه أن لا يفعله، والذي حلف على كذب بعد علمه، مخبرٌ عن شيء قد مضى كاذب فيه، فلم يفهم المقصود، فجعل الفرق بينها الماضي والمستقبل، وقال يجب أن يؤمر بالحنث فيما مضى، كما أمر به في المستقبل، وهذا كلام من لا يحل له أن يتصدر للتصنيف في الدين، فضلاً عن أن يرد على الشافعي.

ثم قال: جعل الله الكفارة عن اليمين، فمن كفر فلا إثم عليه، فينبغي أن يكون هذا في قول الشافعي لا إثم عليه، فظن أن الكفارة هي التي ترفع الإثم، وقد بينا في مواضع أن التوبة هي الرافعة، وأن الكفارة تجب في قتل العمد والزنا في رمضان والقتل بالمثقل، وإن لم يرفع الوزر قبل التوبة بمجرد الكفارة، فاعلمه، وإنما الكفارة لأجل جبر صفة الحنث الحاصلة في الأيمان، والشافعي رحمه الله تعالى لما رأى الكفارة متعلقة بصفة الحنث الراجعة إلى اليمين، لا جرم رأى الكفارة متعلقة باليمين، **ورآها سبباً فيها فقال:** تقديم الكفارة على الحنث جائز، لأن اليمين سبب، **فلذلك قال:** {فَكَفَّارَتُهُ}، **وقال:** {ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيمَانِكُم}[المائدة : ٨٩]، **وقوله:** {ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُم}، معناه وذلك نتيجة أيمانكم، ومعقول أيمانكم، والمتعلق بها.. **ولا فرق بين أن يقول:** {ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُم} وبين أن يقول: "ذلك حكم أيمانكم" إذا

كانت الكفارة حكماً ولا حكم سواها. قوله: {ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُم}، معناه ذلك حكم أيمانكم، ولو قال ذلك حكم أيمانكم، عرف منه أن اليمين سبب، **وكذلك إذا قال:** "ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم".

وأبو حنيفة يقول: قوله {ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُم}، فيه اضمار الحنث ومعناه: ذلك كفارة أيمانكم إذا حنثتم، وهذا غلط منه، فإذا حنث عندهم فليست الكفارة كفارة اليمين، وإنما الكفارة كفارة الحنث في تناول المحرم، فلا تضاف الكفارة إلى اليمين عندهم أصلاً، سواء حنث أو لم يحنث. والذي يقال فيه من الاضمار صحيح، فإنه قال: {فَمَنْ كَانَ مِنْكُم مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ}. ومعناه فافطروا فإنه إذا أفطر فعدة من أيام أخر، وهاهنا لو جرى الاضمار صح، فلا يستقيم ما ذكروه، فأما بعد الحنث، فلا تكون الكفارة كفارة اليمين على موجب أصلهم، وإنما يجوز أن يضاف الحكم إلى سببه، أو إلى سبب سببه، مثل القتل مضاف إلى الشرك عندنا، وعندهم هو مضاف لفظاً، وإن كان متعلقاً بالحرب، لأن الشرك يدعو إليه ويبعث عليه، فكان الشرك مولداً للحرب ومقتضياً له، فحسن إضافة الحكم إلى سبب السبب. فأما اليمين عندهم، فليست السبب الكفارة ولا سبب السبب، فإن اليمين تضاد الحنث وتمنع منه، والحنث نقض اليمين، فكيف يعقل إضافة الكفارة إلى اليمين، وليست هي سبباً ولا سبب السبب.

والإضافة إما أن تكون بطريق الحقيقة أو بطريق المجاز، فأما الحقيقة، فمثل قولنا زكاة المال، والمجاز مثل قولهم يقتل الكافر لكفره، وإن كان القتل عندهم للقتال، ولكن الكفر يدعو إليه، فلتكن الإضافة فيما نحن فيه جارية على احد الوجهين، فإذا لم يوجد وجه من الارتباط لا مجازاً ولا حقيقة، تطلب الإضافة من كل وجه، وهذا في غاية الوضوح. **قوله تعالى:** {إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ} [المائدة:٨٩]، وليس فيه تقدير شيء معلوم ورأى الشافعي أن لكل مسكين مداً من طعام. ورأى أبو حنيفة مدين، وذلك ملتقى من التوقيف المأثور عن رسول الله ﷺ، وليس الشروع

فيه من معاني القرآن. واختلف علماء السلف في التغذية والتعشية، وكذلك اختلف فيه الشافعي وأبو حنيفة، وظاهر قوله تعالى، فإطعام عشرة مساكين، يدل على جواز التغذية والتّعشية على ما قاله أبو حنيفة، إلا أن الشافعي يقول لما قال فإطعام، جعل المال طعمة، لا أنه جعل الإطعام الذي يتعقبه التطعم، ولذلك جاز التمليك وليس فيه فعل الإطعام، وإنما المراد به جعل المال طعمة لهم، وقرية بقوله {أَوْ كِسوَتُهُم} ومعناه أو مقدار كسوتهم، وفي الكسوة التمليك شرط، وكذلك في الطعام، وتمامه مستقصى في كتب الفقه.

وفي قوله: { إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ}، دلالة على أنه لو صرف إلى واحد جميع الطعام لا يجوز، وأصحاب أبي حنيفة يمنعون صرف الجميع إلى واحد دفعة واحدة، ويختلفون فيما أذا صرف الجميع في يوم واحد بدفعات مختلفة، والسبب في ذلك أن منهم من يراعي عند تعدد الفعل ظاهر التوقيف فيقول: إذا دفع إليه أولاً، فبعد ذلك لو منعناه كنا قد خصصنا الحكم في بعض ما انتظمه الاسم دون بعض، فإن اسم لمسكين يَعمه مع غيره، فأما إذا دفع إليه دفعة واحدة بطل معنى العدد، فكأنهم يقولون إذا تعدد الفعل، حسن أن يقال في الفعل الثاني، لا يمنع من الذي دفعه إليه أولاً، فإن اسم المسكين يناله، فهذا مأخذ قوم منهم. واعتمد آخرون في إسقاط العدد، على إقامة تعدد الجوعة بتعدد الأيام مقام أعداد المساكين، والأمران باطلان، فإن فيهما طرح العدد، وذلك لا وجه له، والذي قالوه من أنكم منعتموه مع اشتمال اسم المسكين عليه، فلم يمنعه إلا لاعتبار العدد، فإن العدد منصوص عليه فلا سبيل إلى طرحه، والذي ذكروه من إقامة عدد الأيام مقام عدد المساكين، فتحكم ذكرنا في كتب الفقه فساده. واحتج أصحاب الشافعي في منع القيم في الكفارات، بأن الله ﷻ ذكر الطعام والكسوة والتحرير، فلو جازت القيمة، كان على تقدير أن المقصود منه حصول هذا القدر من المال للمساكين، ولو كان المقدار مقصوداً لما خير بين الإطعام والكسوة والتحرير، مع تفاوت قيمتها في الغالب من

الأحوال، وهو مثل احتجاج بعض أصحابنا في منع القيم، بإيجاب رسول الله ﷺ في الحيوان شاتين أو عشرين درهماً مع التفاوت غالباً، وإيجاب الصاع من التمر والزبيب والبر والشعير مع تفاوت قيمتها غالباً، وهذا أقوى الحجج في إبطال القيمة.

قوله تعالى: {لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَآؤُوا فَإِنَّ اللّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ(١٢٦) وَإِنْ عَزَمُواْ الطَّلاَقَ فَإِنَّ اللّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ }[البقرة:٢٢٦ – ٢٢٧] .

قوله: {يُؤْلُونَ}، أي: يحلفون، والمصدر "إيلاء" والاسم منه "أليّة" والأليّة، والقسم واليمين، والحلف، كلها عبارات عن معنى واحد، **قال الشاعر**: "فآليتُ لا أنفكَ أحذو قصيدةً، تكون وإيّاها بها مثلاً بعدي"، هذا هو المعنى اللغوي، وأما في عرف الشرع فهو اليمين على ترك وطء الزوجة. **قوله**: {تَرَبُّصُ} التربص: في اللغة الانتظار ومنه قوله تعالى: {قُلْ تَرَبَّصُواْ فَإِنِّي مَعَكُمْ مِّنَ المتربصين} [الطور: ٣١] أي انتظروا فأنا من المنتظرين معكم، **قال الشاعر**:

تربّص بها ريب المنون لعلّها* تُطلّقُ يوماً أويموت حليلها

وإضافة التربص إلى الأشهر من إضافة المصدر إلى الظرف. **قوله**: {فَآءُو} أي: رجعوا ومنه قوله تعالى: {حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ} [الحجرات : ٩] أي: ترجع، ومنه قيل للظل بعد الزوال "فيء" لأنه رجع بعد أن تقلص.

قال الفراء: "**العرب تقول**: فلان سريع الفيء والفيئة أي سريع الرجوع عن الغضب إلى الحالة المتقدمة". **قال ابن عباس**: "كان إيلاء الجاهلية السنة والسنتين وأكثر من ذلك، يقصدون بذلك إيذاء المرأة عند المساءة، فوقّت الله لهم أربعة أشهر، فمن آلى بأقل من ذلك فليس بإيلاء حكمي".

واتفق العلماء على أنه لو هجرها مدة تزيد على أربعة أشهر لا يكون مؤلياً حتى يحلف لقوله تعالى: {لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ} أي يحلفون، وهجرانها ليس بيمين فلا يتعلق به وجوب الكفارة، ولا تطلق منه زوجته بالهجر. واختلفوا في المدة التي تَبِيْنُ فيها المرأة من زوجها، **فقال ابن عباس**: "إذا مضت أربعة أشهر قبل أن يفئ بانت

بتطليقة، وهذا مذهب أبي حنيفة رَحِمَهُ اللَّهُ". **وقال مالك والشافعي وأحمد:** "لا تطلق بمضي المدة وإنما يؤمر الزوج بالفيئة "الرجوع عن يمينه" أو بالطلاق، فإذا امتنع الزوج منهما طلقها الحاكم عليه".

حجة أبي حنيفة: أن الله تعالى حدّد المدة للفيء بأربعة أشهر، فإذا لم يرجع عن يمينه في هذه المدة فكأنه أراد طلاقها وعز عليها، والعزيمة في الحقيقة إنما هي **عقد القلب على الشيء تقول:** عزمت على كذا أي عقدت قلبي على فعله فهذا **هو المراد من قوله تعالى:** { وَإِنْ عَزَمُواْ الطلاق} أي عقدوا عليه قلوبهم، ولم تشترط الآية أن يطلق بالفعل.

حجة الجمهور: أن قوله تعالى: { وَإِنْ عَزَمُواْ الطلاق} صريح في أنّ وقوع الطلاق إنما يكون بإيقاع الزوج، فلا يكفي المدة بل لا بدّ بعدها من الفيء أو الطلاق. **قال الشوكاني:** "واعلم أن أهل كل مذهب قد فسّروا هذه الآية بما يطابق مذهبهم، وتكلفوا بما لم يدّل عليه اللفظ، ومعناها ظاهر واضح، وهو أن الله جعل الأجل لمن يؤلي: أي يحلف من امرأته أربعة أشهر، ثم قال مخبراً عباده بحكم هذا "المؤلي" بعد هذه المدة "فإن فاءوا" أي" رجعوا إلى بقاء الزوجية واستدامة النكاح {فَإِنَّ الله غَفُورٌ رَّحِيمٌ} أي لا يؤخذهم بتلك اليمين بل يغفر لهم ويرحمهم {وَإِنْ عَزَمُواْ الطلاق} أي وقع العزم منهم عليه والقصد له {فَإِنَّ الله سَمِيعٌ} لذلك منهم {عَلِيمٌ} به، فهذا معنى الآية الذي لا شك فيه ولا شبهة". قال أبو حنيفة والشافعي وأحمد: "يصح الإيلاء في حال الرضا والغضب". **وقال مالك:** "لا يكون إيلاءً إلا إذا حلف عليها في حال غضب على وجه الإضرار". **وحجة مالك:** ما روي عن علي ﷺ أنه سئل عن رجلٍ حلف ألاّ يطأ امرأته حتى تفطم ولدها، **ولم يرد الإضرار بها وإنما قصد مصلحة الولد فقال له:** إنما أردتَ الخير، وإنما الإيلاء في الغضب". وما روي عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه، **قال:** "لا إيلاء إلاّ بغضب".

وحجة الجمهور: أن الآية عامة {لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ} فهي تشمل من حلف بقصد الإضرار، أو حلف بقصد المصلحة لولده، فالكل يشمله لفظ الإيلاء. **قال الشعبي:** "كل يمين مَنعتْ جماعاً حتى تمضي أربعة أشهر فهي إيلاء".

وقد رجّح ابن جرير الطبري الرأي الأول "رأي الجمهور" **فقال:** "والصواب قول من قال: كل يمين مَنعتْ الجماع أكثر من المدة التي جعل للمؤلي التربص بها قائلاً في غضب كان ذلك أو رضى فهو إيلاء". واختلف الفقهاء في الفيء الذي عناه الله تعالى بقوله: {فَإِنْ فَآءُو فَإِنَّ الله غَفُورٌ رَّحِيمٌ}.

فقال بعضهم: "المراد بالفيء الجماع لا فيء غيره، فإذا لم يغشها وانقضت المدة بانت منه، وهو قول "سعيد بن جبير" و "الشعبي".

وقال آخرون: "الفيء: الجماع لمن لا عذر له، فإن كان مريضاً أو مسافراً أو مسجوناً فيكفي المراجعة باللسان أو القلب، وهذا مذهب جمهور العلماء. وقال آخرون: الفيء: المراجعة باللسان على كل حال فيكفي أن يقول: قد فئت إليها وهو قول النخعي.

وأعدل الأقوال القول الثاني: وهو قول جمهور الفقهاء والله أعلم. **قال المفسرون:** "أمرت الشريعة الغرّاء بالإحسان إلى الزوجة ومعاشرتها بالمعروف، وحرّمت إيذاءها والإضرار بها بشتى الصور والأشكال: {وَعَاشِرُوهُنَّ بالمعروف فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فعسى أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْئًا وَيَجْعَلَ الله فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا} [النساء: ١٩].

ولمّا كان الإيلاء من الزوجة، وهجرها في المضاجع مدة طويلة من الزمن، لا يقصد منه إلا الإساءة إلى الزوجة والإضرار بها، بحيث تصبح المرأة معلقة، ليست بذات زوج ولا مطلّقة، وكان هذا مما يتنافى مع وجوب المعاشرة بالمعروف ولا يتفق مع تعاليم الإسلام الرشيدة، لذلك فقد أمر الباري جل وعلا بإمهال هذا الزوج مدة من الزمن أقصاها أربعة شهور، فإن عاد إلى رشده فكفر عن يمينه، وأحسن معاملة زوجته فعاشرها بالمعروف، ودفع عنها الإساءة والظلم فهي زوجته، وإلاّ فقد

طلقت منه بذلك الإصرار، وهذا من محاسن الشريعة الغراء، حيث دفعت عن كاهل المرأة الظلم ودعت إلى البر بها والإحسان، وجعلتها شريكة الرجل في الحياة السعيدة الكريمة.

قوله تعالى: { وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلاَثَةَ قُرُوَءٍ وَلاَ يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُواْ إِصْلاَحاً وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللّهُ عَزِيزٌ حَكُيمٌ}[البقرة : ٢٢٨] .

قوله: {قُرُوءٍ} جمع قُرء بالفتح والضم، ويطلق في كلام العرب على "الحيض" وعلى "الطهر" فهو من الأضداد. **قال في "القاموس"**: "والقَرْءُ بالفتح ويُضم: الحيض، والطهر والوقت، وأقرأت حاضت وطهرت، وجمع الطهر: قروء، وجمع الحيض: أقراء".

وأصل القرء: الاجتماع وسمي الحيض قرءاً لاجتماع الدم في الرحم. **قال الأخفش:** أقرأت المرأة إذا صارت صاحبة حيض، فإذا حاضت قلت: قرأت" ومن مجيء القرء بمعنى "الحيض" قوله ﷺ لفاطمة بنت أبي حبيش: ((دعي الصلاة أيام أقرائك))[1] أي: أيام حيضك. **وقوله:**{وَبُعُولَتُهُنَّ}أي: أزواجهن جمع بعل الزوج، **قال تعالى:** {وهذا بَعْلِي شَيْخاً}[هود: ٧٢] **والمرأة بعلة ويقال لها:** بعل أيضاً أفاده صاحب "القاموس". **وأصل البعل:** السيّد المالك، يقال: من بعد هذه الناقة؟ أيمن ربها؟ ومن سيّدها؟ **والمعنى:** أزواج المطلقات أحق برجعتهن في مدة التربص بالعدة. **وقوله:** {دَرَجَةٌ} الدرجة في اللغة المنزلة الرفيعة، **قال تعالى:** {هُمْ درجات عِندَ الله}[آل عمران: ١٦٣] وسميت درجة تشبيها لها بالدرج الذي يرتقى به إلى السطح، ويقال لقارعة الطريق مدرجة لأنها تطوي منزلاً بعد منزل، وأصل "درج" بمعنى طوى، **يقال:** درج القوم أي طووا عمرهم وفنوا وفي الأمثال "هو أكذب من

---

[1] **أخرجه الطحاوي في** "شرح معاني الآثار" (٣ / ٥٩).

دبّ ودرج" أي: أكذب الأحياء والأموات. **قوله:** {عَزِيزٌ حَكِيمٌ} أي: منيع السلطان غالبٌ لا يّغلَب، حكيم في أحكامه وأفعاله.

قوله تعالى: { وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ}، ظاهر هذه الآية شمولها لجميع المطلقات، ولكنه بين في آيات أخر خروج بعض المطلقات من هذا العموم، **كالحوامل المنصوص على أن عدتهن وضع الحمل، في قوله:** { وَأُولاتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ}[الطلاق: ٤].

وكالمطلقات قبل الدخول المنصوص على أنهن لا عدة عليهن أصلا، **بقوله:** {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا فَمَتِّعُوهُنَّ وَسَرِّحُوهُنَّ سَرَاحاً جَمِيلاً}[الأحزاب: ٤٩]، أما اللواتي لا يحضن، لكبر أو صغر فقد بين أن عدتهن ثلاثة أشهر في قوله: {وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ}[الطلاق : ٤]. **وقوله:** {ثَلاثَةَ قُرُوءٍ} فيه إجمال؛ لأن القرء يطلق لغة على الحيض، ومنه قوله ﷺ: ((دعي الصلاة أيام أقرائك)). ويطلق القرء لغة أيضا على الطهر.

ومعلوم أن القرء الذي يضيع على الغازي من نسائه هو الطهر دون الحيض، وقد اختلف العلماء في المراد بالقروء في هذه الآية الكريمة، هل هو الأطهار أو الحيضات؟ وسبب الخلاف اشتراك القرء بين الطهر والحيض كما ذكرنا، وممن ذهب إلى أن المراد بالقرء في الآية الطهر، مالك والشافعي وأم المؤمنين عائشة وزيد بن ثابت وعبد الله بن عمر والفقهاء لسبعة، وأبان بن عثمان، والزهري وعامة فقهاء المدينة، وهو رواية عن أحمد، وممن قال: بأن القروء الحيضات، الخلفاء الراشدون الأربعة، وبن مسعود، وأبو موسى، وعبادة بن الصامت، وأبو الدرداء، وابن عباس، ومعاذ بن جبل، وجماعة من التابعين وغيرهم، وهو الرواية الصحيحة عن أحمد.

واحتج كل من الفريقين بكتاب وسنة، وأننا في مثل ذلك نرجح ما يظهر لنا أن: دليله أرجح أما الذين قالوا القروء الحيضات، فاحتجوا بأدلة كثيرة منها قوله تعالى: {وَاللَّائِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحِضْنَ}، قالوا: فترتيب العدة بالأشهر على عدم الحيض يدل على أن أصل العدة بالحيض، والأشهر بدل من الحيضات عند عدمها، واستدلوا أيضا بقوله: {وَلا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ} [البقرة : ٢٢٨].

قالوا: هو الولد، أو الحيض، واحتجوا بحديث "دعي الصلاة أيام أقرائك"، **قالوا:** إنه ﷺهو مبين الوحي وقد أطلق القرء على الحيض، فدل ذلك على أنه المراد في الآية، واستدلوا بحديث اعتداد الأمة بحيضتين،[1] وحديث استبرائها[2] بحيضة.

وأما الذين قالوا: القروء الأطهار، فاحتجوا بقوله تعالى: {فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ}[الطلاق: ١]، **قالوا:** عدتهن المأمور بطلاقهن لها، الطهر لا الحيض كما هو صريح الآية، ويزيده إيضاحا قوله ﷺ، في حديث ابن عمر المتفق عليه: ((فإن بدا له أن يطلقها فليطلقها طاهرا قبل أن يمسها فتلك العدة كما أمر الله))[3]، قالوا:

---

[1] **حديث عمر. صحيح:** أخرجه مالك (٢ /٥٨٢، ح / ١٢١٢)، والشافعى (١ /٢٩٨)، وعبد الرزاق (٦ /٣٣٩، ح / ١١٠٩٥)، والبيهقى (٧ /٤١٩، ح / ١٥١٨٩).

[2] **حديث عمر. صحيح:** أخرجه أبو داود (ح / ٢١٥٧)، والدارمي (٢ / ١٧١)، والدارقطني (ص ٤٧٢)، والحاكم (٢ / ١٩٥)، والبيهقي (٧ / ٤٤٩)، وأحمد (٣ / ٦٢) من طريق شريك عن قيس بن وهب.

[3] **حديث ابن عمر:** أخرجه البخارى (١٨٦٤/٤، ح / ٤٦٢٥)، ومسلم (١٠٩٣/٢، ح / ١٤٧١)، وأبو داود (٢٥٥/٢، ح / ٢١٧٩)، والنسائى (١٣٧/٦، ح / ٣٣٨٩)، وابن ماجه (٦٥١/١، ح / ٢٠١٩)، وأحمد (٥٤/٢، ح / ٥١٦٤)، ومالك (٥٧٦/٢، ح /١١٩٦)، والشافعى (١٠١/١)، وعبد الرزاق (٣٠٩/٦، ح / ١٠٩٦٠)، وابن جرير (١٣١/٢).

وتمام لفظه: ((عن سالم بن عبد الله بن عمر، أن عبد الله بن عمر، **قال:** طلقت امرأتى وهى حائض فذكر عمر لرسول الله ﷺ، فتغيظ رسول الله ﷺ، فقال: ليراجعها ثم ليمسكها حتى تحيض حيضة مستقبلة سوى حيضتها التى طلقها فيها، فإن بدا له أن يطلقها فليطلقها طاهرا من

إن النبي ﷺ صرح في هذا الحديث المتفق عليه، بأن الطهر هو العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء، مبينا أن ذلك هو معنى قوله تعالى: {فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ}، وهو نص من كتاب الله وسنة نبيه في محل النزاع. والذي يظهر لي أن دليل هؤلاء هذا، فصل في محل النزاع؛ لأن مدار الخلاف هل القروء الحيضات أو الأطهار؟ وهذه الآية، وهذا الحديث، دلا على أنها الأطهار.

ولا يوجد في كتاب الله، ولا سنة نبيه ﷺ شيء يقاوم هذا الدليل، لا من جهة الصحة، ولا من جهة الصراحة في محل النزاع؛ لأنه حديث متفق عليه مذكور في معرض بيان معنى آية من كتاب الله تعالى. وقد صرح فيه النبي ﷺ، بأن الطهر هو العدة مبينا أن ذلك هو مراد الله ﷻ، **بقوله:** {فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ}، فالإشارة في **قوله** ﷺ: "فتلك العدة"، راجعة إلى حال الطهر الواقع فيه الطلاق؛ لأن معنى قوله "فليطلقها طاهرا"، أي: في حال كونها طاهرا، ثم بين أن ذلك الحال الذي هو الطهر هو العدة مصرحا بأن ذلك هو مراد الله في كتابه العزيز، وهذا نص صريح في أن العدة بالطهر.

وأنث بالإشارة لتأنيث الخبر، ولا تخلص من هذا الدليل لمن يقول هي الحيضات إلا إذا قال العدة غير القروء، والنزاع في خصوص القروء كما قال بهذا بعض العلماء. وهذا القول يرده إجماع أهل العرف الشرعي، وإجماع أهل اللسان العربي، على أن عدة من تعتد بالقروء هي نفس القروء لا شيء آخر زائد على ذلك. وقد قال تعالى: {وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ} [الطلاق:١]، وهي زمن التربص إجماعا، **وذلك هو المعبر عنه بثلاثة قروء التي هي معمول قوله تعالى:** {يَتَرَبَّصْنَ}، **في هذه الآية فلا يصح لأحد أن يقول:** إن على المطلقة التي تعتد بالأقراء شيئا يسمى العدة، زائدا على ثلاثة القروء المذكورة في الآية الكريمة البتة، كما هو معلوم.

حيضتها قبل أن يمسها، فذلك الطلاق للعدة كما أمر الله ﷻ)). وكان عبد الله طلقها تطليقة فحسبت من طلاقها، وراجعها عبد الله كما أمره رسول الله ﷺ.

وفي القاموس: وعدة المرأة أيام أقرائها، وأيام إحدادها على الزوج، وهو تصريح منه بأن العدة هي نفس القروء لا شيء زائد عليها، وفي اللسان: وعدة المرأة أيام أقرائها، وعدتها أيضا أيام إحدادها على بعلها، وإمساكها عن الزينة شهورا كان أو أقراء أو وضع حمل حملته من زوجها.

فهذا بيان بالغ من الصحة والوضوح والصراحة في محل النزاع، ما لا حاجة معه إلى كلام آخر. **وتؤيده قرينة زيادة التاء في قوله:** {ثَلاثَةَ قُرُوءٍ}، لدلالتها على تذكير المعدود وهو الأطهار؛ لأنها مذكرة والحيضات مؤنثة.

وجواب بعض العلماء عن هذا بأن لفظ القرء مذكر ومسماه مؤنث وهو الحيضة، وأن التاء إنما جيء بها مراعاة للفظ وهو مذكر لا للمعنى المؤنث. يقال فيه: إن للفظ إذا كان مذكرا، ومعناه مؤنثا لا تلزم التاء في عدده، بل تجوز فيه مراعاة المعنى، فيجرد العدد من التاء كقول عمر بن أبي ربيعة المخزومي: "الطويل""وكان مجني دون من كنت أتقي ثلاث شخوص كاعبان ومعصر" فجرد لفظ الثلاث من التاء؛ نظرا إلى أن مسمى العدد نساء، مع أن لفظ الشخص الذي أطلقه على الأنثى مذكر.

وقول الآخر: "الطويل""وإن كلابا هذه عشر أبطن وأنت بريء من قبائلها العشر" فمجرد العدد من التاء مع أن البطن مذكر؛ نظرا إلى معنى القبيلة، وكذلك العكس، **كقوله:** "الوافر" ثلاثة أنفس وثلاث ذود لقد عال الزمان على عيالي فإنه قد ذكر لفظ الثلاثة مع أن الأنفس مؤنثة لفظا؛ نظرا إلى أن المراد بها أنفس ذكور، وتجوز مراعاة اللفظ فيجرد من التاء في الأخير وتلحقه التاء في الأول ولحوقها إذن مطلق احتمال، ولا يصح الحمل عليه دون قرينة تعينه، بخلاف عدد المذكر لفظا ومعنى، كالقرء بمعنى الطهر فلحوقها له لازم بلا شك، واللازم الذي لا يجوز غيره أولى بالتقديم من المحتمل الذي يجوز أن يكون غيره بدلا عنه ولم تدل عليه قرينة كما ترى.

فإن قيل ذكر بعض العلماء: أن العبرة في تذكير واحد المعدود وتأنيثه إنما هي باللفظ، ولا تجوز مراعاة المعنى إلا إذا دلت عليه قرينة، أو كان قصد ذلك المعنى كثيرا، والآية التي نحن بصددها ليس فيها أحد الأمرين، قال الأشموني في شرح **قول ابن مالك:** "الرجز" "ثلاثة بالتاء قل للعشرة في عد ما آحاده مذكرة في الضد جرد إلخ". **ما نصه:** الثاني اعتبار التأنيث في واحد المعدود إن كان اسما فبلفظه، **تقول:** ثلاثة أشخص، قاصدا نسوة، وثلاث أعين قاصدا رجال؛ لأن لفظ شخص مذكر، ولفظ عين مؤنث هذا ما لم يتصل بالكلام ما يقوي المعنى؛ أو يكثر فيه قصد المعنى.

فإن اتصل به ذلك جاز مراعاة المعنى، فالأول كقوله: "ثلاث شخوص كاعبان ومعصر". **وكقوله:** وإن كلابا البيت. والثاني كقوله: "ثلاثة أنفس وثلاث ذود". قوله تعالى: {وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ}، لم يبين هنا ما هذه الدرجة التي للرجال على النساء، ولكنه أشار لها في موضع آخر، وهو **قوله تعالى:** {الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ}[النساء:٣٤]، فأشار إلى أن الرجل أفضل من المرأة.

وذلك لأن الذكورة شرف وكمال والأنوثة نقص خلقي طبيعي، والخلق كأنه مجمع على ذلك؛ لأن الأنثى يجعل لها جميع الناس أنواع الزينة والحلي، وذلك إنما هو لجبر النقص الخلقي الطبيعي الذي هو الأنوثة، بخلاف الذكر فجمال ذكورته يكفيه عن الحلي ونحوه. وقد أشار تعالى إلى نقص المرأة وضعفها الخلقيين الطبيعيين، **بقوله:** { أَوَمَنْ يُنَشَّأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ}[الزخرف:١٨]؛ لأن نشأتها في الحلية دليل على نقصها، المراد جبره، والتغطية عليه بالحلي، وحكمة كون الطلاق بيد الرجل دون إذن المرأة، **بقوله:** {نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ}؛ لأن من عرف أن حقله غير مناسب للزراعة لا ينبغي أن يرغم على الازدراع في حقل لا يناسب الزراعة.

ويوضح هذا المعنى أن آلة الازدراع بيد الرجل، فلو أكره على البقاء مع من لا حاجة له فيها حتى ترضى بذلك، فإنها إن أرادت أن تجامعه لا يقوم ذكره، ولا ينتشر إليها، فلم تقدر على تحصيل النسل منه، الذي هو أعظم الغرض من النكاح بخلاف الرجل، فإنه يولدها وهي كارهة كما هو ضروري.

*****

النَاقِصُ مِنَ الأفعالِ

تعريفُه وسَبَبُ تسميته:

هو مَا كَانَتْ لامُه حَرفَ عِلَّةٍ، نحو: "دَعَا"، و"سعَى" وهو من الأفعال المُعْتَلَّةِ، وسُمِّي "نَاقِصاً" لنُقصانه بحذفِ آخرِهِ أحياناً كـ "غزَوا".

حُكْمُه:

إذا كانَ النّاقصُ ماضِياً، فإمّا أن يَكُونَ آخِرُه وهو لامه "ألفاً"، أو "واوَاً"، أو "ياءً"، فإن كانَ "ألفاً" وأسند لـ "واو الجماعة"، أو لَحِقَتْهُ "تَاءُ التأنيث"، حُذِفَتْ الألفُ وبقي فَتْحُ ما قَبْلها للدَّلالةِ عَلَيهِ، نحو: "غزَوا"، أو "غزَت"، وإذا أُسنِدَ فِغَيرِ وَاو الجَمَاعة من الضّمائر البَارزة، كـ: "تاءِ الفاعلِ"، و"نا"، و"ألِفِ الاثنَين"، و"نون النسوة" لم تُحذَفْ ألِفُه وإنما تُقلَبُ "واواً"، أو "ياءً" تَبَعاً لأصلِها إن كانَت ثَالِثةً، تَقُول: "غَزَوتُ"، و"غزَونا"، و"غزَوا"، و"غزَونَ"، و"رمَيتُ"، و"رمَينا"، و"رمَيَا"، و"رمَيْنَ"، فإن كانت الألفُ رابِعةً فأكثر قُلِبَت ياء مُطلقاً، تقول: "استَغْزَيتُ". وإن كان آخرُه "وَاواً أو ياءً" وأُسنِدَ لواوِ الجماعة، حُذِفَتا وضُمَّ ما قَبْلهما لِمُناسَبَةِ الوَاوِ، نحو: "سَرُوا" (سروا من سَرُوَ بمعنى شرف لا من سرى، إذ يقال فيها: "سروا" بفتح الراء، مثل سرو: نهو وزكو"، و"رضُوا" ومُفْرَدُهما سَرُوَ، ورَضِيَ.

وإذا أُسنِدَ لغيرِ "الواوِ"، أو لَحِقَتهُ "تَاءُ التأنيثِ"، لم يُحذَف منه شيءٌ، بَلْ يَبقى على أصلِه، نحو: "سَرُوَتْ"، "سَرُونا"، و"سرُوَا"، و"سرُونَ"، و"سرُوتُ"، و"رضتُ"، و"رضِيَا"، و"رضِيَتَا"، و"رضِيتُنَّ"، و"رضِيَتْ"، وإن كانَ مُضارِعاً فإمّا إن يَكونَ لامُه

"ألِفـاً"، أو "واواً"، أو "يـاءً"، فـإن كانـت لامُـه "ألِفـاً" وأسـنِدَ لِـواو الجماعَـةِ أو يـاءِ المُخاطَبـةِ حُذِفَتْ وبقي فَتحُ مَاقَبْلها كالمَاضِي، نحو: "العُلَمَاء يخْشَونَ" و "أنتِ يا هِند تَخْشَينَ".

وإذا أسنِدَ لألفِ الاثنينَ أو نونِ الإناث، أو لحقَتْهُ نُونُ التَّوكِيدِ قُلِبَت ألِفُهُ ياء، نحو: "الرَّجلانِ يَخْشَيانِ"، و"النِّساءُ يَخْشَينَ"، و"تَخْشَيَّن يا عليُّ".

وإن كانت لامُه"واواً"، أو "ياءً"، وأُسْنِدَ لوَاوِ الجَماعةِ أو ياءِ المُخاطَبَةِ حُذِفَتا وضُمَّ مَا قَبْلَ واوِ الجماعَةِ وكُسِرَ مَا قَبْلَ ياءِ المخاطَبَةِ، **نحو:** "الرجَالُ يَغْزُونَ ويَرْمُونَ"، و"أنتِ يا فَاطِمَةُ تَغزِينَ وتَرْمِينَ"، وإذا أُسنِدَ لألِفِ الاثنين أو نُونِ الإناثِ لم يُحذف منـه شـيءٌ، فتقولُ: "النِّساءُ يَغْزُونَ ويَرمِينَ"، المضارع هنا مبنـي لاتـصاله بنـون النسوة والواو لام الفعل بخلاف، **قولك:** "الرجال يغزون"، فإنه معرب من الأفعال الخمسة والواو للجماعة ولام الفعل محذوفة، والزَّيْدَانِ يَغْزُوانِ ويَرْمِيَان".

والأمرُ نظيرُ المُضارع في كلِّ مَا مَرَّ، فتقولُ: "اسعَ يا مُحمَّدُ"، و"اسْعَيْ يا دَعْدُ"، و"اسْعَيَا يـا خَالِدان"، أو "يـا هِنْدَان"، و"اسـعَوا يَـا مُحَمَّدُونَ"، و"اسْعَينَ يـا نِسوَةُ"، **وتقول:** "ارمِي يا هِنْدُ"، و"ادعي"، و"ارمِيا يا مُحَمَّدان أو يا هنْدان"، و"ادعُو وارْمُو ياقومُ"، و"ارْمِينَ يا نِسوَةُ وادعُونَ".

نَاهِيكَ: يُقال "نَاهِيكَ بِكَذَا" أي حسبُكَ وكافِيكَ بكذا **وتقول:** "نَاهِيكَ بقول اللَّهِ دَلِيلاً" وهو اسمُ فاعلٍ من النهي، كأنه يَنهاك عَن أن تَطلُبَ دَليلاً سِواهُ، **يُقال:** "زَيدٌ نَاهِيكَ مِن رَجُلٍ" أي هُوَ يَنْهَاكَ عَن غيره بجدِّه غَنَائه.

فالباء في قولك: "نَاهِيكَ بقولِ اللَّهِ دَليلاً" زائدةٌ في الفاعل و "دلِيلاً" نُصبَ على التمييز.

نَبَّأَ: من النَّبأ وهو الخَبر، ونَبَّأتُه أخبرتُه، **ونَبَّأ على قول سيبويه:** تنصِب ثلاثة مَفاعِيل، **تقول:** "نَبَّأتُه عبد اللَّهِ قادماً" **ومن ذلك قول النابغة يَهجُو زُرعَة:**

نُبِّئتُ زُرعةَ والسَّفَاهَةُ كاسمِها * يُهدِي إليَّ غَرائبَ الأشعارِ

فنائب الفاعل هو التاء من نُبِّئتُ مفعولٌ أوَّل، وزُرْعةَ مفعولٌ ثانٍ، وجملة يُهدي إليَّ مفعولٌ ثالث.

*****

الوفاء بالعقود

قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ إِلَّا مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ}[المائدة : ١].

هذه الآية مما تلوح فصاحتها وكثرة معانيها على قلة ألفاظها لكل ذي بصيرة بالكلام؛ **فإنها تضمنت خمسة أحكام: الأول:** الأمر بالوفاء بالعقود؛ الثاني: تحليل بهيمة الأنعام؛ الثالث: استثناء ما يلي بعد ذلك؛ الرابع: استثناء حال الإحرام فيما يصاد ؛ الخامس: ما تقتضيه الآية من إباحة الصيد لمن ليس بمحرم. **وحكى النقاش أن أصحاب الكندي قالوا له:** أيها الحكيم أعمل لنا مثل هذا القرآن، **فقال:** نعم! أعمل مثل بعضه؛ فأحتجب أياما كثيرة ثم خرج، فقال: والله ما أقدر ولا يطيق هذا أحد؛ إني فتحت المصحف فخرجت سورة "المائدة".

قوله تعالى: {بِالْعُقُودِ} العقود الربوط، واحدها عقد؛ يقال: عقدت العهد والحبل، وعقدت العسل فهو يستعمل في المعاني والأجسام. فأمر الله سبحانه بالوفاء بالعقود؛ **قال الحسن:** يعني بذلك عقود الدين وهي ما عقده المرء على نفسه؛ من بيع وشراء وإجارة وكراء ومناكحة وطلاق ومزارعة ومصالحة وتمليك وتخيير وعتق وتدبير وغير ذلك من الأمور، ما كان ذلك غير خارج عن الشريعة؛ وكذلك ما عقده على نفسه لله من الطاعات، كالحج والصيام والاعتكاف والقيام والنذر وما أشبه ذلك من طاعات ملة الإسلام. وأما نذر المباح فلا يلزم بإجماع من الأمة؛ **قال ابن العربي: ثم قيل:** إن الآية نزلت في أهل الكتاب؛ **لقوله تعالى:** { وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلا تَكْتُمُونَهُ}. **قال ابن جريج:** "هو خاص بأهل الكتاب وفيهم نزلت". **وقيل:** "هي عامة وهو الصحيح؛ فإن لفظ

المؤمنين يعم مؤمني أهل الكتاب؛ لأن بينهم وبين الله عقدا في أداء الأمانة فيما في كتابهم من أمر محمد ﷺ؛ **فإنهم مأمورون بذلك في قوله:** { أَوْفُوا بِالْعُقُودِ } وغير موضع".

قال ابن عباس: { أَوْفُوا بِالْعُقُودِ } معناه بما أحل وبما حرم وبما فرض وبما حد في جميع الأشياء. **وقال ابن شهاب:** "قرأت كتاب رسول الله ﷺ الذي كتبه لعمرو بن **حزم حين بعثه إلى نجران وفي صدره:** "هذا بيان للناس من الله ورسوله: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ }، **فكتب الآيات فيها إلى قوله:** { إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ }". **وقال الزجاج:** "المعنى أوفوا بعقد الله عليكم وبعقدكم بعضكم على بعض. قال ﷺ: ((المؤمنون عند شروطهم))[١] وقال: ((كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط))،[٢] فبين أن الشرط أو العقد الذي يجب الوفاء

---

[١] **حديث أبي هريرة. صحيح:** أخرجه أبو داود (٣/٣٠٤، ح / ٣٥٩٤) والحاكم (٢/٥٧، ح / ٢٣٠٩) وقال: رواة هذا الحديث مدنيون. والبيهقي (٦/١٦٦، ح /١١٧٠٩)، والطحاوى (٤/٩٠)، والدارقطنى (٣/٢٧).

[٢] **حديث ابن عباس:** أخرجه البخاري (٢ / ٢٧، ٢٩ – ٣٠، ١٧٦)، ومسلم (٤ / ٢١٣، ٢١٣ – ٢١٤) وأبو داود (ح/ ٣٩ ٢٩)، والنسائي (٢ / ١٠٢ – ١٠٣)، وابن ماجه (ح/ ٢٥٢١)، وأحمد (٦ / ٢٠٦ ، ٢١٣، ٢٧١ – ٢٧٢)، ومالك (٢ / ٧٨٠ / ١٧)، والطحاوي (٢ / ٢٢٠ – ٢٢١)، وابن الجارود (٩٨١)، والدارقطني (٢٩٨)، والبيهقي (٥ / ٣٣٦، ٣٣٨) من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة زوج النبي ﷺ: ((أن بريرة أتتها وهي مكاتبة قد كاتبها أهلي على تسع أوراق، **فقالت لها:** إن شاء أهلك عددت لهم عدة واحدة وكان الولاء لي، قال: فأتت أهلها فذكرت ذلك لهم فأبوا إلا أن تشترط الولاء لهم فذكرت عائشة ذلك للنبي ﷺ، فقال: افعلي. وفي رواية: ((اشتريها واعتقيها واشترطي لهم الولاء فإن الولاء لمن اعتق، قال: فقام النبي ﷺ فخطب الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم، قال: ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب الله كل شرط ليس في كتاب الله فهو باطل، وإن كان مائة شرط كتاب الله أحق وشرط الله أوثق والولاء لمن أعتق)). هذا لفظ ابن ماجه ولفظ الشيخين: ((ماكان من شرط ليس في كتاب الله)).

به ما وافق كتاب الله أي دين الله؛ فإن ظهر فيها ما يخالف رد؛ كما قال ﷺ: ((من عمل عملا ليس عليه أمرنا فهو رد))[1]. ذكر ابن إسحاق، **قال:** اجتمعت قبائل من قريش في دار عبدالله بن جدعان - لشرفه ونسبه - فتعاقدوا وتعاهدوا على ألا يجدوا بمكة مظلوما من أهلها أو غيرهم إلا قاموا معه حتى ترد عليه مظلمته؛ فسمت قريش ذلك الحلف حلف الفضول، وهو الذي قال فيه الرسول ﷺ: ((لقد شهدت في دار عبد الله بن جدعان حلفا ما أحب أن لي به حمر النعم ولو أدعي به في الإسلام لأجبت)).

وهذا الحلف هو المعنى المراد في قوله ﷺ: ((وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة)) لأنه موافق للشرع إذ أمر بالانتصاف من الظالم؛ فأما ما كان من عهودهم الفاسدة وعقودهم الباطلة على الظلم والغارات فقد هدمه الإسلام والحمد لله.

قال ابن إسحاق: "تحامل الوليد بن عتبة على الحسين بن علي في مال له - لسلطان الوليد؛ فإنه كان أميرا على المدينة - فقال له الحسين: أحلف بالله لتنصفني من حقي أو لآخذن بسيفي ثم لأقومن في مسجد رسول الله ﷺ ثم لأدعون بحلف الفضول". **قال عبد الله بن الزبير:** "وأنا أحلف بالله لئن دعاني لآخذن بسيفي ثم لأقومن معه حتى ينتصف من حقه أو نموت جميعا؛ وبلغت المسور بن مخرمة فقال مثل ذلك؛ وبلغت عبد الرحمن بن عثمان بن عبيدالله التيمي فقال مثل ذلك؛ فلما بلغ ذلك الوليد أنصفه. **قوله تعالى:** {أُحِلَّتْ لَكُمْ بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ} الخطاب لكل من ألتزم الإيمان على وجهه وكماله؛ وكانت للعرب سنن في الأنعام من البحيرة والسائبة والوصيلة والحام، فنزلت هذه الآية رافعة لتلك الأوهام الخيالية، والآراء الفاسدة الباطلة.

---

[1] **حديث عائشة:** أخرجه مسلم (١٣٤٣/٣، ح / ١٧١٨)، وأحمد (١٤٦/٦، ح / ٢٥١٧١)، أبو عوانة (١٧١/٤، ح / ٦٤٠٩)، والدار قطني (٢٢٧/٤).

واختلف في معنى: {بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ} والبهيمة اسم لكل ذي أربع؛ سميت بذلك لإبهامها من جهة نقص نطقها وفهمها وعدم تمييزها وعقلها ؛ ومنه باب مبهم أي مغلق ، وليل بهيم ، وبهمة للشجاع الذي لا يدرى من أين يؤتى له. و: {الأَنْعَامِ} الإبل والبقر والغنم، سميت بذلك للين مشيها؛ **قال الله تعالى:** { وَالأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ}، **إلى قوله:** {وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ}، **وقال تعالى:** {وَمِنَ الأَنْعَامِ حَمُولَةً وَفَرْشاً} يعني كبارا وصغارا ؛ **ثم بينها فقال:** {ثَمَانِيَةَ أَزْوَاجٍ}، **إلى قوله:** { أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ}، **وقال تعالى:** {وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ جُلُودِ الأَنْعَامِ بُيُوتاً تَسْتَخِفُّونَهَا يَوْمَ ظَعْنِكُمْ وَيَوْمَ إِقَامَتِكُمْ وَمِنْ أَصْوَافِهَا}، **يعني الغنم:** {وَأَوْبَارِهَا} يعني الإبل: {وَأَشْعَارِهَا} يعني المعز؛ فهذه ثلاثة أدلة تنبئ عن تضمن اسم الأنعام لهذه الأجناس؛ الإبل والبقر والغنم؛ وهو قول ابن عباس والحسن.

قال الهروي: وإذا قيل النعم فهو الإبل خاصة. **وقال الطبري:** "وقال قوم: {بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ} وحشيها كالظباء وبقر الوحش والحمر وغير ذلك". **قال ابن عطية:** "وهذا قول حسن؛ وذلك أن الأنعام هي الثمانية الأزواج، وما انضاف إليها من سائر الحيوان يقال له أنعام بمجموعه معها، وكأن المفترس كالأسد وكل ذي ناب خارج عن حد الأنعام؛ فبهيمة الأنعام هي الراعي من ذوات الأربع".

قال القرطبي: "فعلى هذا يدخل فيها ذوات الحوافر لأنها راعية غير مفترسة وليس كذلك؛ **لأن الله تعالى قال:** {وَالأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ} ثم عطف عليها **قوله** : { وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ }، فلما استأنف ذكرها وعطفها على الأنعام دل على أنها ليست منها ؛ والله أعلم. **وقيل:** {بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ} ما لم يكن صيدا؛ لأن الصيد يسمى وحشا لا بهيمة، وهذا راجع إلى القول الأول. **وروي عن عبد الله بن عمر أنه قال:** (({ بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ} الأجنة التي تخرج عند الذبح من بطون الأمهات؛ فهي تؤكل دون ذكاة))[1]، وقاله ابن عباس وفيه بعد؛ لأن الله تعالى

---

[1] انظر: الجامع لأحكام القرآن (٦ / ٣٤).

قال: { إلاَّ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ} وليس في الأجنة ما يستثنى؛ قال مالك: "ذكاة الذبيحة ذكاة لجنينها إذا لم يدرك حيا وكان قد نبت شعره وتم خلقه؛ فإن لم يتم خلقه ولم ينبت شعره لم يؤكل إلا أن يدرك حيا فيذكى، وإن بادروا إلى تذكيته فمات بنفسه".

فقيل: هو ذكي.

وقيل: ليس بذكي. **وقوله تعالى:** { إلاَّ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ} أي: يقرأ عليكم في القرآن والسنة من قوله تعالى: {حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ}، وقوله عليه الصلاة والسلام: ((وكل ذي ناب من السباع حرام))[1]. **فإن قيل:** الذي يتلى علينا الكتاب ليس السنة؛ قلنا: كل سنة لرسول الله ﷺ فهي من كتاب الله؛ **والدليل عليه أمران: أحدهما:** حديث العسيف ((لأقضين بينكما بكتاب الله))،[2] والرجم ليس منصوصا في كتاب الله. **الثاني: حديث ابن مسعود:** ((وما لي لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو في كتاب الله))[3]، ويحتمل: {إلاَّ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ} الآن أو: {مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ} فيما بعد

---

[1] **حديث أبي هريرة. صحيح:** أخرجه ابن ماجه (١٠٧٧/٢، ح / ٣٢٣٣)، ومالك (٤٩٦/٢، ح / ١٠٦٠)، والشافعى (٢٣٦/١)، والبيهقى (٣١٥/٩، ح / ١٩١٣٩)، والديلمى (٤١٩/١، ح / ١٦٩٩)، وأبو عوانة (١٦/٥، ح / ٧٦٠٢) ، وابن حبان (٨٣/١٢، ح / ٥٢٧٨).

[2] حديث أبي هريرة، وزيد بن خالد. أخرجه البخارى (٩٧١/٢، ح / ٢٥٧٥)، ومسلم (١٣٢٤/٣ ، ح / ١٦٩٧)، والترمذى (٣٩/٤، ح /١٤٣٣)، والنسائى (٢٤١/٨، ح / ٥٤١١)، وابن ماجه (٨٥٢/٢، ح / ٢٥٤٩)، وأحمد (١١٥/٤، ح /١٧٠٧٩)، والطيالسى (ص ١٨٩، ح/ ١٣٣٣).

[3] **حديث ابن مسعود:** أخرجه البخاري (ح / ٤٦٠٤)، ومسلم (ح / ٥٦٩٥).

وتمام لفظه: ((حدثنا إسحاق بن إبراهيم وعثمان بن أبى شيبة – واللفظ لإسحاق – أخبرنا جرير، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، قال: لعن الله الواشمات والمستوشمات، والنامصات والمتنمصات، والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله. قال: فبلغ ذلك امرأة من بنى أسد يقال لها أم يعقوب وكانت تقرأ القرآن فأتته، **فقالت:** ما حديث بلغنى عنك أنك لعنت الواشمات والمستوشمات والمتنمصات والمتفلجات للحسن المغيرات خلق الله. فقال عبد الله: وما لى لا ألعن من لعن رسول الله ﷺ وهو فى كتاب الله، فقالت المرأة: لقد قرأت ما بين

من مستقبل الزمان على لسان رسول الله ﷺ؛ فيكون فيه دليل على جواز تأخير البيان عن وقت لا يفتقر فيه إلى تعجيل الحاجة. **قوله تعالى:** {غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ} أي: ما كان صيدا فهو حلال في الإحلال دون الإحرام، وما لم يكن صيدا فهو حلال في الحالين. **واختلف النحاة في:** {إِلاَّ مَا يُتْلَى} هل هو استثناء أو لا؟.

فقال البصريون: هو استثناء من: { بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ } و: {غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ} استثناء آخر أيضا منه؛ فالاستثناءان جميعا من قوله: {بَهِيمَةُ الأَنْعَامِ} وهي المستثنى منها؛ **التقدير:** إلا ما يتلى عليكم إلا الصيد وأنتم محرمون؛ بخلاف قوله: {قَالُوا إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُجْرِمِينَ. إِلاَّ آلَ لُوطٍ}. **وقيل:** هو مستثنى مما يليه من الاستثناء ؛ فيصير بمنزلة قوله ﷻ: { إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمٍ مُجْرِمِينَ }، ولو كان كذلك لوجب إباحة الصيد في الإحرام؛ لأنه مستثنى من المحظور إذ كان قوله تعالى: {إِلاَّ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ} مستثنى من الإباحة؛ وهذا وجه ساقط؛ فإذا معناه أحلت لكم بهيمة الأنعام غير محلي الصيد وأنتم حرم إلا ما يتلى عليكم سوى الصيد.

ويجوز أن يكون معناه أيضا أوفوا بالعقود غير محلي الصيد وأحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم.

وأجاز الفراء أن يكون { إِلاَّ مَا يُتْلَى عَلَيْكُمْ } في موضع رفع على البدل على أن يعطف بإلا كما يعطف بلا؛ ولا يجيزه البصريون إلا في النكرة أو ما قاربها من أسماء الأجناس نحو جاء القوم إلا زيد.

لوحى المصحف فما وجدته. **فقال:** لئن كنت قرأتيه لقد وجدتيه. قال الله ﷻ: {وَمَآ آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُواْ}، فقالت المرأة: فإني أرى شيئا من هذا على امرأتك الآن. **قال:** اذهبي فانظري. **قال:** فدخلت على امرأة عبد الله فلم تر شيئا فجاءت إليه فقالت: ما رأيت شيئا. فقال: أما لو كان ذلك لم نجامعها)) واللفظ لمسلم.

والنصب عنده بأن: {غَيْرَ مُحِلِّي الصَّيْدِ}، نصب على الحال مما في: { أوفوا}؛ قال الأخفش: "يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود غير محلي الصيد".

وقال غيره: حال من الكاف والميم في: {لَكُمْ} والتقدير: أحلت لكم بهيمة الأنعام غير محلي الصيد.

ثم قيل: يجوز أن يرجع الإحلال إلى الناس، أي: لا تحلوا الصيد في حال الإحرام، ويجوز أن يرجع إلى الله تعالى، أي: أحللت لكم البهيمة إلا ما كان صيدا في وقت الإحرام.

كما تقول: أحللت لك كذا غير مبيح لك يوم الجمعة. فإذا قلت: يرجع إلى الناس فالمعنى: غير محلين الصيد، فحذفت النون تخفيفا.

وقوله تعالى: { وَأَنْتُمْ حُرُمٌ} يعني: الإحرام بالحج والعمرة؛ يقال: رجل حرام وقوم حرم إذا أحرموا بالحج؛ ومنه قول الشاعر:

فقلت لها فيئي إليك فإنني * حرام و إني بعد ذلك لبيب

أي: ملب، وسمي ذلك إحراما لما يحرمه من دخل فيه على نفسه من النساء والطيب وغيرهما.

ويقال: أحرم دخل في الحرم؛ فيحرم صيد الحرم أيضا. وقرأ الحسن وإبراهيم ويحيى بن وثاب: {حُرُمٌ} بسكون الراء؛ وهي لغة تميمية يقولون في رسل: رسل وفي كتب كتب ونحوه.

وقوله تعالى: { إِنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ} تقوية لهذه الأحكام الشرعية المخالفة لمعهود أحكام العرب؛ أي: فأنت يا محمد السامع لنسخ تلك التي عهدت من أحكامهم تنبه، فإن الذي هو مالك الكل: {يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ}، {لا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ} يشرع ما يشاء كما يشاء.

*****

جزم الفعل المضارع

إذا سبق الفعل المضارع جازم من الجوازم، قال: والجوازم ثمانية عشر، وهي: "لم، ولما، وألم، وألما، ولام الأمر، والدعاء"، و" لا " في النهي والدعاء"، و"إن، وما، ومهما، وإذ ما، وأي ومتى، وأين، وأيان، وأنى، وحينما، وكيفما، وذا في الشعر خاصا".

والأدوات التي تجزم الفعل المضارع ثمانية عشر جازما كما ذكرنا، **وهذه الأدوات تنقسم إلى قسمين: القسم الأول: كل واحد فيه يجزم فعلا واحدا، والقسم الثاني: كل واحد منه يجزم فعلين.**

أما القسم الأول، فستة أحرف، وهي: "لم، ولما، وألم، وألما، ولام الأمر، والدعاء، و "لا" في النهي والدعاء"، وكلها حروف بإجماع النحاة. **أما:** "لم" فحرف نفي وجزم وقلب، **نحو قوله تعالى:** {لَمْ يَكُنِ الَّذِينَ كَفَرُوا}[البينة:١]،وقوله سبحانه: {قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا} [الحجرات:١٤]. وأما " لما " فحرف مثل "لم" في النفي والجزم والقلب، **نحو قوله تعالى:** {بَل لَّمَّا يَذُوقُواْ عَذَابِ}[ص:٨].

وأما: "ألم" فهو، "لم" زيدت عليه همزة التقرير، نحو قوله تعالى: { أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ}[الشرح:١]، **وأما:** "ألما"، فهو"لما"، زيدت عليه الهمزة، نحو: "ألما أحسن إليك". وأما اللام فأنها تكون للأمر والدعاء، وكل من الأمر والدعاء يقصد به طلب حصول الفعل طلبا جازما، والفرق بينهما أن الأمر يكون من الأعلى للأدنى، **كما في الحديث:** ((فليقل خيرا أو ليصمت))، وأما الدعاء فيكون من الأدنى للأعلى، نحو: ((ليقض علينا ربك)).

وأما: "لا" فأنها تأتي للنهي والدعاء، وكل منهما يقصد به طلب الكف عن الفعل وتركه، والفرق بينهما أن النهي يكون من الأعلى للأدنى، **نحو:** {لاَ تَخَفْ}[هود:٧٠]، **ونحو:** {لا تَقُولُوا رَاعِنَا}[البقرة: ١٠٤]، **ونحو:** {لا تَغْلُوا٢ فِي

دِينِكُمْ}[المائدة:٧٧]، وأما الدعاء فيكون من الأدنى للأعلى، **نحو**: {رَبَّنَا لاَ تُؤَاخِذْنَا}[البقر:٢٨٦] ونحو: {وَلا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْراً}[البقر:٢٨٦].

والجوازم نوعان: جازم لفعل واحد، وجازم لفعلين. الجازم لفعل واحد: الجازم لفعل واحد **أربعة أحرف:** "لم، ولمما، ولام الأمر، ولا الناهية".

الجازم لفعلين: الجازم لفعلين: **حرفان وهما:** "إن، وإذما" وأحد عشر اسما وهي: "من، وما، ومتى، وأين، وأينما، وأيان، وأنى، وحيثما، وكيفما، ومهما، وأي".

وكل منها يقتضي فعلين يسمى أولهما شرطا، والثاني جوابا وجزاء، ويكونان مضارعين **نحو**: { وَإِنْ تَعُودُوا نَعُدْ}[الأنفال:١٩]، وماضيين نحو: {وَإِنْ عُدْتُمْ عُدْنَا}[الإسراء:٨]، وماضيا فمضارعا، **نحو**: {مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ}[الشورى:٢٠]، **وعكسه وهو قليل كالحديث:** ((من يقم ليلة القدر إيمانا واحتسابا غفر له)) ، أخرجه البخاري.

ولا يؤثر على أدوات الشرط في العمل دخول حروف الجر عليها، نحو:"على أيهم تنزل أنزل"، و" بمن تمرر أمرر به"، كما لا يؤثر دخول ألف الاستفهام، نحو:" أإن تأتني آتك".

يقول سيبويه: "واعلم أنه لا يكون جواب الجزاء إلا بفعل، أو بالفاء فالجواب بالفعل، فنحو قولك: "إن تأتني آتك"، و"أن تضرب أضرب".

وأما الجواب بالفاء فقولك: "إن تأتني فأنا صاحبك". ولا يكون الجواب في هذا الموضع بالواو ولا ثم. رفع الجواب المسبق بفعل ماض – رفع الجواب المسبوق بـ: "ماض"، أو بـ "مضارع منفي بلم" قوي، وهو حينئذ على تقدير حذف الفاء كقول **زهير يمدح هرم بن سنان:**

وإن أتاه خليل يوم مسغبة* يقول لا غائب مالي ولا حرم

"**المسغبة:** المجاعة، حرم، مصدر كالحرمان بمعنى المنع، والخليل: الفقير من الخلة بالفتح: وهي الحاجة". ونحو: "إن لم تقم أقوم". ورفع الجواب في غير ذلك ضعيف كقول أبي ذؤيب:

فقلت تحمل فوق طوقك إنها* مطيعة من يأتها لا يضيرها

"الخطاب لليختي من الإبل، وضمير إنها للقرية ومطيعة: مملوءة طعاما. وكان ينبغي أن يقول لا يضرها بسكون الراء".

ما يرتفع بين الجزمين وما ينجزم بينهما: يقول سيبويه: "فأما ما يرتفع بينهما، فقولك: "إن تأتني تسألني أعطك"، و"أن تأتني تمشي أمش معك". وذلك لأنك أردت أن، **تقول:** "إن أتيتني سائلا يكن ذلك، وإن تأتني ماشيا"، "أي: إن جملة تسألني في المثال الأول: وتمشي في المثال الثاني للحال، ولا أثر للجزاء فيها" فعلت. **وقال زهير:**

ومن لا يزل يستحمل الناس نفسه* ولا يغنها يوما من الدهر يسأم

"**يستحمل الناس نفسه:** أي يلقى إليهم بحوائجه وأموره ويحملهم إياها، والشاهد فيه: رفع يستحمل؛ لأنه ليس بشرط ولا جزاء، وإنما اعترض بينهما: يستحمل، وهو خبر لا يزل".

إنما أراد: من لا يزل مستحملا يكن من أمره ذاك ولو رفع يغنها جاز، وكان حسنا **كأنه قال:** "من لا يزل لا يغنى نفسه "يسأم".

ومما جاء أيضا مرتفعا قول الحطيئة:

متى تأته تعشو إلى ضوء ناره* تجد خير نار عندها خير موقد

"**يمدح قيس بن شماس. تعشو إلى النار:** تأتيها ظلاما في العشاء ترجو عندها خيرا، خير نار: أي نارا معد للضيف الطارق".

وأما جزم الفعل بين الفعلين فقد قال سيبويه: "سألت الخليل عن قوله: "وهو"، **عبيد الله بن الحر**":

متى تأتنا تلمم بنا في ديارنا * تجد حطبا جزلا ونارا تأججا

"**الجزل**: الحطب اليابس أو الغليظ منه الشاهد فيه: جزم تلمم لأنه بل من تأتنا، ولو أمكن رفعه على تقدير الحال لجاز".

قال تلمم: "بدل من الفعل الأول، **ونظيره في الأسماء**": "مررت برجل عبد الله" فأراد أن يفسر الإتيان بالإلمام كما فسر الاسم الأول بالاسم الآخر.

ومن ذلك أيضا، **قوله**: أنشدنيها الأصمعي عن أبي عمرو لبعض بني أسد:

إن يبخلوا أو يجبنوا * أو يغدروا لا يحفلوا

يغدوا عليك مرجلي * ن كأنهم لم يفعلوا

"**لا يحفلوا**: لا يبالوا. **والترجيل**: تمشيط الشعر وتليينه بالدهن، وغدوهُم مرجلين دليل على أنهم لم يحفلوا بقبيح".

فقولهم: **يغدوا**: بدل من لا يحفلوا، وغدوهم مرجلين يفسر أنهم لم يحفلوا.

الجزاء إذا كان القسم في أوله: إذا تقدم القسم عن الجملة الجزائية فلا بد من ملاحظة المقسم عليه، وذلك، **قولك**: "والله إن أتيتني لا أفعل" بضم اللام في لا أفعل؛ **لأن الأصل، والله لا أفعل إن أتيتني يقول سيبويه**: "**ألا ترى أنك لو قلت**: والله إن تأتني آتك"، لم يجز، **ولو قلت**: "والله من يأتني آته" كان محالا، واليمين لا تكون لغوا كـ: "لا وألف الاستفهام"؛ لأن اليمين لآخر الكلام، وما بينهما لا يمنع الآخر أن يكون على اليمين.

وأما إذا كان القسم غير مقصود، أو كان لغوا. وتقدم عليه ما هو المقصود في الكلام، فيكون آخر الكلام جزاء للشرط.

يقول سيبويه: "**وتقول**: أنا والله إن تأتني لا آتك"؛ لأن الكلام مبني على أنا – في أول الجملة – **ألا ترى أنه حسن أن تقول**: "أنا والله إن تأتني آتك"، فالقسم هاهنا لغو. **فإن بدأت بالقسم لم يجز إلا أن يكون عليه. ألا ترى أنك تقول**: "لئن أتيتني لا أفعل ذاك"؛ لأنها لام القسم، ولا يحسن في الكلام: "لئن تأتني لا أفعل"؛ لأن

الآخر لا يكون جزما بل رفعا لتقدم لام القسم. **وقال سيبويه:** "وتقول: والله إن تأتني آتيك" **وهو بمعنى:** لا آتيك، فإن أردت أن الإتيان يكون فهو غير جائز، وإن نفيت الإتيان، وأردت معنى: "لا آتيك" فهو جائز". يريد سبيويه: أنك إن أردت الإيجاب بقولك: "والله إن تأتني آتك"، وأنك تأتيه إن أتاك فلا بد من توكيد الفعل بمناسبة القسم، أي: لا بد أن تقول: "والله إن تأتني لآتينك".

يريد سيبويه: أنك إن أردت الإيجاب بقولك: "والله إن تأتني آتك"، وأنك تأتيه إن أتاك فلا بد من توكيد الفعل بمناسبة القسم، أي: **لا بد أن تقول:** "والله إن تأتني لآتينك".

*****

طعام أهل الكتاب حلال

قال تعالى: { الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِي أَخْدَانٍ وَمَنْ يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ}[المائدة:٥].

الظرف "اليوم" متعلق بـ "أحلّ". وجملة: "وطعام الذين..حل" معطوفة على المستأنفة: "أحلّ لكم الطيّبات". وقوله: "والمحصنات من المؤمنات": مبتدأ خبره محذوف أي حِلٌّ، والجار متعلق بحال من "المحصنات"، و"المحصنات" الثاني معطوف على الأول.

وقوله: "**حلٌّ**": مصدر بمعنى الحَلال؛ فلذلك لم يؤنث ولم يثنَّ ولم يجمع. "إذا آتيتموهن" "إذا": ظرف محض متعلق بـ "أحلّ"، و "محصنين غير" حالان من فاعل "آتيتم". و"متخذي"اسم معطوف على "مسافحين". والجار "في الآخرة" متعلق بـ "الخاسرين"، وجملة: "وهو من الخاسرين" معطوفة على جواب الشرط في محل جزم. **قوله:** {الطَّيِّبَاتُ} ما أذن الله تعالى في أكله وأباحه لعباده المؤمنين.

و{الْجَوَارِحِ} جمع جارحة بمعنى كاسبة تخرج بمعنى تكسب. و{مُكَلِّبِينَ}، أي: مرسلين الجارحة على الصيد سواء كانت الجارحة كلباً أو طيراً.

المكلب: هو معلم الكلاب، ومدربها على الصيد، **ويقال للصائد:** مكلب، وعليه **فقوله:** {مُكَلِّبين}، **يكون بمعنى:** صائدين. يكتفي في الطير بأن تطيع إذا أمرت، إذ هي دون الكلاب في الاستعداد للفهم والاستجابة، **ومثلها:** سباع الوحوش، فإنها دون الكلاب أيضًا، إلى أن الجمهور يشترط فيها ما يشترط في الكلاب. وطَعَامُ الَّذِينَ أوتُوا الْكِتَابَ} ذبائح اليهود والنصارى. {وَالْمُحْصَنَاتُ} جمع محصنة وهي العفيفة الحرة من النساء.

وأُجُورَهُنَّ} مهورهن وصدقاتهن. و{غَيْرَ مُسَافِحِينَ} أي: غير مجاهرين بالزنى. {أَخْدَانٍ} جمع خدن وهو الخليل والصاحب السري. {وَمَنْ يَكْفُرْ بِالإِيمَانِ} أي: يرتد عن الإيمان، فالباء بمعنى عن إذ يقال: ارتد عن كذا. {حَبِطَ عَمَلُهُ} بطل عمله ما قدمه من الصالحات فلا يثاب عليه.

قوله تعالى: { الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ} قد تكرر ذلك اليوم ثلاث مرات، وفي تأويل ذلك **ثلاثة أقوال: الأول:** أنه يوم الاثنين بالمدينة. **الثاني:** أنه بمعنى الآن؛ لأن العرب تقول اليوم كذا بمعنى الآن، كأنه وقت الزمان. **الثالث:** أنه يوم عرفة. وفي تنخيل هذه الأقوال وبيانه أن كونه يوم الاثنين ضعيف.

وأما كونه بمعنى الزمان فصحيح محتمل؛ لأن ذلك لا يناقض غيره. **والصحيح أن قوله:** { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} هو يوم عرفة، لما ثبت في الصحاح أن يهوديا، **قال لعمر:** لو نزلت علينا هذه الآية لاتخذنا ذلك عيدا. فقال **عمر:** ((قد علمت في أي يوم نزلت هذه الآية، نزلت بعرفة يوم جمعة)).[1]

فيحتمل أن يكون اليومان قبله وبعده راجعة إليه، ويحتمل أن يكون أياما سواها؛ والظاهر أنها هي بعينها. **وفي معنى كمال الدين وتمام النعمة فيه:** وفي ذلك كلام

---

[1] انظر: أحكام القرآن لابن العربي (٣ / ٧٥).

طويل لبابه في سبعة أقوال: الأول: أنه معرفة الله، أراد: "اليوم عرفتكم بنفسي بأسمائي وصفاتي وأفعالي فاعرفوني".

الثاني: اليوم قبلتكم وكتبت رضائي عنكم لرضائي لدينكم؛ فإن تمام الدين إنما يكون بالقبول. **الثالث**: اليوم أكملت لكم دعاءكم؛ أي استجبت لكم دعاءكم، ودعاء نبيكم لكم. ثبت في الصحاح أن النبي ﷺ، **قال**: ((أفضل الدعاء دعاء يوم عرفة))[1]. **الرابع**: اليوم أظهرتكم على العدو بجمع الحرمين له أو بتعريف ذلك فيه. **الخامس**: اليوم طهرت لكم الحرم عن دخول المشركين فيه معكم، فلم يحج بعد ذلك العام مشرك، ولا طاف بالبيت عريان، ولا كان الناس صنفين في موقفهم؛ بل وقفوا كلهم في موقف واحد.

السادس: اليوم أكملت لكم الفرائض وانقطع النسخ. السابع: أنه بكمال الدين لم ينزل بعد هذه الآية شيء؛ وذلك أن الله سبحانه لم يزل يصرف نبيه وأصحابه في درجات الإسلام ومراتبه درجة درجة حتى أكمل شرائعه ومعالمه وبلغ أقصى درجاته، فلما أكمله تمت به النعمة ورضيه دينا، كما هو عليه الآن؛ يريد: فالزموه ولا تفارقوه ولا تغيروه، كما فعل سواكم بدينه.

وفي المختار من هذه الأقوال: كلها صحيحة، وقد فعلها الله سبحانه فلا يختص بعضها دون بعض ؛ بل يقال إن جميعها مراد الله سبحانه وما تعلق بها مما كان في معناها، إلا أن قوله: إنه لم ينزل بعده آية ولا ذكر بعده حكم لا يصح؛ وقد **ثبت عن البراء في الصحيح أن البراء قال**: ((آخر آية نزلت: { يَسْتَفْتُونَكَ}، وآخر سورة نزلت: "براءة"))[2]. وفي الصحيح، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال:

---

[1] **حديث طلحة بن عبيد الله بن كريز**: أخرجه مالك (٢١٤/١، ح / ٥٠٠)، والبيهقى (١١٧/٥، ح / ٩٢٥٦) وقال: هذا مرسل وقد روى عن مالك بإسناد آخر موصولا ووصله ضعيف.

[2] **حديث البراء بن عازب. صحيح**: أخرجه البيهقي في "السنن الصغرى" (ح / ١٧٧٩).

((آخر آية نزلت آية الربا))[1]. وقد روي أنها نزلت قبل موت النبي صلى الله عليه وسلم بيسير. **والذي ثبت في تاريخه حديث عمر وابن عباس في قوله:** { الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ} أنه يوم عرفة، فهذا تاريخ صحيح لا غبار عليه.

قال تعالى: { إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ}[المائدة: ٣٣].

قوله: { إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأرْضِ فَسَادًا}، **قال الطبري:** "وهذا بيان من الله عز ذكره عن حكم"الفساد في الأرض"، الذي ذكره في **قوله:**" {مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرائيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفساً بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الأَرضِ}. **أعلم عباده:** ما الذي يستحق المفسدُ في الأرض من العقوبة والنكال، **فقال تبارك وتعالى:** لا جزاء له في الدنيا إلا القتلُ، والصلب، وقطعُ اليد والرِّجل من خلافٍ، أو النفي من الأرضِ، خزيًا لهم. وأما في الآخرة إن لم يتبْ في الدنيا، فعذاب عظيم. **قال بعض المفسرين:** نزلت في قوم مِن أهل الكتاب كانوا أهل موادَعةٍ لرسول الله ﷺ، فنقضوا العهد، وأفسدوا في الأرض، فعرَّف الله نبيَّه ﷺ

وتمام لفظه: ((عن محمد بن المنكدر، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا مريض فتوضأ ونضح علي من وضوئه فقلت: يا رسول الله إنما يرثني كلالة فكيف الميراث؟ فنزلت آية الفرض، وأراد بآية الفرض "يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة" وذلك بين في رواية ابن عيينة، عن ابن المنكدر، عن جابر، وفي رواية هشام الدستوائي، عن أبي الزبير، عن جابر، وفي حديثهم أنه قال: ((ولي أخوات)) وجابر بن عبد الله قتل أبوه يوم أحد وآية الكلالة نزلت بعده، **فقد قال البراء بن عازب: آخر آية نزلت:** "يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة" فحين مرض جابر لم يكن له ولد ولا والد وإنما كانت له أخوات، فأنزل الله تعالى في أخواته آية الكلالة التي في آخر سورة النساء، فلذلك، قلنا: ((الكلالة من لا ولد له ولا والد)).

[1] أنظر: أحكام القرآن لابن العربي (٣ / ٧٦).

الحكمَ فيهم. **عن ابن عباس قوله:** { إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا}، **قال:** "كان قوم من أهل الكتاب بينهم وبين النبي ﷺ عهدٌ وميثاق، فنقضوا العهدَ وأفسدوا في الأرض، **فخيَّرَ الله رسوله:** إن شاء أن يقتل، وإن شاء أن يقطع أيديهم وأرجلهم من خِلافٍ"[١]. عن الضحاك، **قال:** "كان قوم بينهم وبين رسول الله ﷺ ميثاقٌ، فنقضوا العهد وقطعوا السبيل، وأفسدوا في الأرض، فخيَّر الله ﷻ نبيَّه ﷺفيهم، فإن شاء قتل، وإن شاء صَلَب، وإن شاء قطع أيديهم وأرجلهم من خلاف".

عن عكرمة والحسن البصري، قالا: قال: { إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا} إلى { إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ} نزلت هذه الآية في المشركين، فمن تاب منهم من قبل أن تقدِروا عليه لم يكن عليه سبيل.

وليست تُحْرِزُ هذه الآية الرجلَ المسلم من الحدِّ. إن قتل أو أفسد في الأرض أو حارب الله ورسوله، ثم لحق بالكفار قبل أن يُقْدَر عليه، لم يمنعه ذلك أن يقام فيه الحدُّ الذي أصاب".

عن الحسن: { إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا} **قال:** نزلت في أهل الشرك. **عن أنس:** ((أن رهطًا من عُكْلٍ وعُرَينة، أتوا النبي ﷺ **فقالوا:** يا رسول الله، إنا أهل ضَرْع، ولم نكن أهل ريفٍ، وإنا استوخمنا المدينة، فأمر لهم النبي ﷺ بِذَوْدٍ وراعٍ، وأمرهم أن يخرجوا فيها فيشربوا من ألبانها وأبوالها، فقتلوا راعيَ رسول الله ﷺ، واستاقوا الذود، وكفروا بعد إسلامهم. فأتيَ بهم النبي ﷺ، فقطع أيديهم وأرجلهم، وسَمل أعينهم، وتركهم في الحرَّة حتى ماتوا فذُكر لنا أن **هذه الآية نزلت فيهم:** { إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا))[٢]. **عن سعيد بن جبير في هذه الآية:** { إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ

---

[١] **أنظر:** تفسير الطبري (١٠/ ٢٤٣).

[٢] **حديث أنس:** أخرجه البخاري (ح / ٦٤١٧)، ومسلم (ح / ٤٤٤٥

وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا)) قالا: إن أخاف المسلمين فقَطَع المال ولم يسفك، قُطِع. وإذا سفك دمًا: قتل وصُلب. وإن جمعهما فاقتطع مالا وسفك دمًا، قُطع ثُمّ قتل ثم صلب، كأن الصلب مُثْلَةٌ، وكأن القطع:"السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما"، وكأن القتل:"النفس بالنفس".

وإن امتنع، فإن من الحقّ على الإمام وعلى المسلمين أن يطلُبوه حتى يأخذوه، فيقيموا عليه حكم كتاب الله:"أو ينفوا من الأرض"، من أرض الإسلام إلى أرضِ الكفر. واعتلّ قائلو هذه المقالة لقولهم هذا، بأن قالوا: إن الله أوجبَ على القاتل القَوَد، وعلى السارق القَطع.

وقالوا: قال النبي ﷺ:((لا يحل دَمُ امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث خِلال: رجل قتل فقتل، ورجل زنى بعد إحصان فرُجم، ورجل كفر بعد إسلامه))[1]. **قالوا**: فحظر النبيُ ﷺ قتل رجل مسلم إلا بإحدى هذه الخلال الثلاث. فأما أن يقتل من أجل

قوله: ((أهل ضرع)) أهل إبل وشاء. و"الضرع" ، ثدي كل ذات خف أو ظلف، يعني أنهم أهل بادية و"أهل ريف": أهل زرع وحرث، وهم الحضر. و"الريف" ، ما قارب الماء من أرض العرب وغيرها.

قوله: ((استوخموا المدينة)) استثقلوها، ولم يوافق هواؤها أبدانهم، فمرضوا.

قوله: ((الذود)) القطيع من الإبل، من الثلاث إلى التسع.

قوله: ((سمل عينه)) فقأها بحديدة محماة، أو بشوك، أو ما شابه ذلك. وإنما فعل بهم ذلك، لأنهم فعلوا بالرعاة مثله، فجازاهم على صنيعه بمثله.

قوله: ((الحرة)) "بفتح الحاء": أرض ذات حجارة سود نخرات، كأنها أحرقت بالنار. ومدينة رسول الله ﷺ بين حرتين.

[1] **حديث عثمان بن عفان**: أخرجه الترمذى (٤/٤٦٠، ح / ٢١٥٨) وقال: حسن. والنسائى (١٠٣/٧، ح / ٤٠٥٧)، وابن ماجه (٨٤٧/٢، ح / ٢٥٣٣)، والدارمى (٢٢٥/٢، ح / ٢٢٩٧)، وأحمد (٦٣/١، ح / ٤٥٢)، والطيالسى (ص ١٣، ح / ٧٢)، وعبد الرزاق (١٦٧/١٠، ح /١٨٧٠٢)، والحاكم (٣٩٠/٤، ح / ٨٠٢٨) وقال: صحيح على شرط الشيخين. والبيهقى (١٨/٨، ح /١٥٦٢١).

إخافته السبيل من غير أن يقتل أو يأخذ مالا فذلك تقدُّمٌ على الله ورسوله بالخلافِ عليهما في الحكم.

قالوا: ومعنى قول من قال:"الإمام فيه بالخيار، إذا قَتَل وأخاف السبيل وأخذ المال"، فهنالك خيار الإمام في قولهم بين القتل، أو القتل والصلب، أو قطع اليد والرجل من خلاف. وأما صلبه باسم المحاربة، من غير أن يفعل شيئًا من قتل أو أخذ مال، فذلك ما لم يقله عالم.

*****

علاماتُ الإعراب الفَرْعيَّة

قَد يَنُوبُ عن الضمةِ غيرُ الرفع، وعن الفتحةِ غير النَّصْبِ، وعن الكسرةِ غيرُ الجرّ، **وعن الجزمِ غيرُ السكون وذلك في سبعةِ أبوابٍ:** الأسماءِ السِّتَة، المثنى، جمعِ المذكَّر السَّالم، الجمعِ بألفٍ وتاء، الممْنُوعِ من الصَّرْف، الأفعال الخمسة، المضارعِ المعتل الآخر.

*****

إعرابُ المُضَارِع

ونتحدث هنا عن أنواع إعرابه، وهي:

"رَفعٌ، ونَصْبٌ، وجَزْم". (=رفعَ المضارعِ، نصبَ المضَارعِ، جَزْمَ المُضَارِعِ).

*****

أعْطَى وأخَوَاتها

هي "أَعْطَى، سَأَلَ، مَنَحَ، مَنَعَ، كَسَا، أَلْبَس".

حكمها:

تَنْصب مَفْعُولين ليسَ أصلهُما المبتدأ والخبر، وأحدُهما فاعلٌ في المعنى، فإذا قلتَ "كَسَوْتُ الفَقِيرَ قَمِيصاً" فـ "الفقير" مفعولٌ أوّلُ وهو فاعلٌ في المعنى؛ لأنَّ الكساءَ قامَ به و "قمِيصاً" مَفْعُولٌ ثانٍ.

وظاهرٌ أن المفعولَيْن ليس أصلُهُما المبتدأ والخبر، لأنَّه لا يُقال: الفقيرُ قميص".

أحْوالُ مفعوليها في التَّقديم والتَّأْخير:

الأَصْلُ في هذه المَفَاعيلِ تقديمُ ما كان فاعلاً في المَعْنى، تقول: "أَلْبَسْتُ عليّاً مِعْطَفاً". كما تقول: "الكتابَ أعْطَيْتُكَهُ". وقد يكونُ تَقْدِيمُهُ واجباً أو مُمْتَنِعاً. **فالوَاجِبُ في ثَلاثَةِ مَوَاضع:**

أحدهما: عِندَ حُصُول اللَّبْس، نحو: "أعطيتُ محمّداً خالداً".

الثاني: أن يكونَ المفعولُ الثاني مَحْصُوراً فيه نحو: "ما أعطيتُ خالِداً إلاَّ دِرهماً".

الثالث: أنْ يكونَ الثاني اسماً ظاهراً والأول ضميراً متصلاً نحو {إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الكوثَرَ}[الكوثر: ١].

والمُمْتَنِعُ في ثلاثَةِ مَوَاضِع:

الأول:أن يكونَ الفاعلُ في المعنى محصوراً فيه، نحو: "ما أَعْطَيْتُ الدِّرْهَمَ إلاَّ سَعيداً".

الثاني: أن يكونَ الأولُ ظاهراً، والثاني ضميراً متصلاً، نحو: "الدِّرْهَم أَعْطَيْتُه سَعيداً".

الثالِث أن يَكونَ مُشْتَمِلاً على ضمير يَعودُ على الثاني نحو "أَعْطَيْتُ القوسَ بَارِيَها".

*****

قطع يد السارق

قال تعالى: {السَّارِقُ والسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ}[المائدة: ٣٨].

قوله تعالى: {السَّارِقُ والسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا} الآية. لما ذكر تعالى أخذ الأموال بطريق السعي في الأرض والفساد ذكر حكم السارق من غير حراب على ما يأتي

بيانه أثناء الباب؛ وبدأ سبحانه بالسارق قبل السارقة عكس الزنى على ما نبينه آخر الباب.

وقد قطع السارق في الجاهلية، وأول من حكم بقطعه في الجاهلية الوليد بن المغيرة، فأمر الله بقطعه في الإسلام، فكان أول سارق قطعه رسول الله ﷺ في الإسلام من الرجال الخيار بن عدي بن نوفل بن عبد مناف ، ومن النساء مرة بنت سفيان بن عبد الأسد من بن مخزوم، وقطع أبو بكر يد اليمني الذي سرق العقد؛ وقطع عمر يد ابن سمرة أخي عبد الرحمن بن سمرة ولا خلاف فيه. وظاهر الآية العموم في كل سارق وليس كذلك؛ لقوله ﷺ: ((لا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار فصاعدا))[1] فبين انه إنما أراد بقوله: {السَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ} بعض السراق دون بعض؛ فلا تقطع يد السارق إلا في ربع دينار، أو فيما قيمته ربع دينار؛ وهذا قول عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعلي رضي الله عنهم، وبه قال عمر بن عبد العزيز والليث والشافعي وأبو ثور؛ **وقال مالك:** "تقطع اليد في ربع دينار أو في ثلاثة دراهم"، فإن سرق درهمين وهو ربع دينار لانحطاط الصرف لم تقطع يده فيهما.

والعروض لا تقطع فيها إلا أن تبلغ ثلاثة دراهم قل الصرف أو كثر؛ فجعل مالك الذهب والورق كل واحد منهما أصلا بنفسه، وجعل تقويم العروض بالدراهم في المشهور.

وقال أحمد وإسحاق: "إن سرق ذهب فربع دينار، وإن سرق غير الذهب والفضة كانت قيمته ربع دينار أو ثلاثة دراهم من الورق. وهذا نحو ما صار إليه مال في

---

[1] **حديث عائشة:** أخرجه مسلم (١٣١٢/٣، ح / ١٦٨٤)، والنسائى (٨١/٨، ح / ٤٩٣٦)، وابن ماجه (٨٦٢/٢، ح / ٢٥٨٥)، وأحمد (١٠٤/٦، ح / ٢٤٧٦٩)، وابن حبان (٣١٥/١٠، ح / ٤٤٦٤)، وأبو عوانة (١١٢/٤، ح / ٦٢٠٩)، والدارقطنى (١٨٩/٣، ح / ٣١٥)، والبيهقى (٢٥٤/٨، ح / ١٦٩٣٨).

القول الآخر"؛ والحجة للأول حديث ابن عمر أن رجلا سرق جحفة، فأتي به النبي ﷺ فأمر بها فقومت بثلاثة دراهم.

والشافعي حديث عائشة رضي الله عنها في الربع دينار أصلا رد إليه تقويم العروض لا بالثلاثة دراهم على غلاء الذهب ورخصه، وترك حديث ابن عمر لما رآه والله أعلم - من اختلاف الصحابة في المجن[1] الذي قطع فيه رسول الله ﷺ؛ فابن عمر يقول: ثلاثة دراهم؛ **وابن عباس يقول:** عشرة دراهم؛ **وأنس يقول:** خمسة دراهم، وحديث عائشة في الربع دينار حديث صحيح ثابت لم يختلف فيه عن عائشة إلا أن بعضهم وقفه ، ورفعه من يجب العمل بقوله لحفظه وعدالته ؛ قاله أبو عمر وغيره.

وعلى هذا فإن بلغ العرض المسروق ربع دينار بالتقويم قطع سارقه ؛ وهو قول إسحاق؛ فقف على هذين الأصلين فهما عمدة الباب ، وما أصح ما قيل فيه. **وقال أبو حنيفة وصاحباه والثوري:** "لا تقطع يد السارق إلا في عشرة دراهم كيلا، أو دينارا ذهبا عينا أو وزنا؛ ولا يقطع حتى خرج بالمتاع من ملك الرجل؛ وحجتهم حديث ابن عباس؛ **قال:** ((قوم المجن الذي مع قطع فيه النبي ﷺ بعشرة دراهم))[2].

ورواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: ((كان ثمن المجن يومئذ عشرة دراهم))[3]؛ أخرجهما الدار قطني وغيره. وهناك قول وهو أن اليد تقطع في درهم فما فوقه؛ قاله عثمان البتي.

---

[1] **عن سعد بن أبي وقاص، ﷺ، قال:** ((تقطع اليد فى ثمن المجن)).
أخرجه أحمد (١/١٦٩، ح /١٤٥٥)، وأبو يعلى (٢/١٢٦، ح / ٧٩٩)، وأبو نعيم (٩/٥٧)، والضياء (٣/١٩٠، ح/ ٩٨٣) وقال: إسناده ضعيف، وابن ماجه (٢/٨٦٢، ح / ٢٥٨٦)، وابن عدى (٤/٥٩ ، ترجمة ٩١١ صالح بن محمد بن زائدة أبو واقد الليثى).

[2] أنظر: الجامع لأحكام القرآن (٦ / ١٦١).

[3] **حديث عمرو بن شعيب:** أخرجه الدار قطني (ح / ٣٢١) بإسناد جيد.

وهذه أقوال متكافئة والصحيح منها ما قدمناه لك؛ **فإن قيل:** قد روى البخاري ومسلم وغيرهما عن أبي هريرة ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: ((لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده ويسرق الحبل فتقطع يده))[١]، وهذا موافق لظاهر الآية في القطع في القليل والكثير؛ فالجواب أن هذا خرج مخرج التحذير بالقليل عن الكثير، كما جاء في معرض الترغيب بالقليل مجرى الكثير في قوله ﷺ: ((من بنى لله مسجدا ولو مثل مفحص قطاة بنى الله له بيتا في الجنة))[٢]. واتفق جمهور الناس على أن القطع لا يكون إلا على من أخرج من حرز ما يجب فيه القطع.
وقال الحسن بن أبي الحسن: "إذا جمع الثياب في البيت". أما الحرز هو ما نصب عادة لحفظ أموال الناس، وهو يختلف في كل شيء بحسب حاله على ما يأتي بيانه.

قال ابن المنذر: "ليس في هذا الباب خبر ثابت لا مقال فيه لأهل العلم، وإنما ذلك كالإجماع من أهل العلم".

ولم يختلف العلماء في أن اليد المقطوعة بأول سرقة هي اليمنى، فهي إذاً مراد الله **تعالى بقوله:** {فاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا}.

واعلم أن قوله: {والسّارِقُ والسّارِقَةُ} عند قوم يتعلق به في إيجاب قطع من شمله اسم سارق، إلا من خصه الدليل وهو عموم، وعندهم في كل مقدار إلا ما خصه الدليل. والشافعي حمل مطلق اليد في التيمم على اليد إلى المرفق كما في الوضوء، لا لأن اسم اليد يشمل ذلك من حيث اللغة، ولكن لأن التوقيف ورد بذلك، ولأن التيمم بدل في اليد، والظاهر أنه يجري على ما أجري الأصل عليه، وإن كان

---

[١] **حديث أبي هريرة:** أخرجه البخارى (٢٤٨٩/٦، ح / ٦٤٠١)، ومسلم (١٣١٤/٣، ح / ١٦٨٧)، والنسائى (٦٥/٨، ح / ٤٨٧٣)، وابن ماجه (٨٦٢/٢، ح / ٢٥٨٣)، وأحمد (٢٥٣/٢، ح / ٧٤٣٠).

[٢] **حديث أبي ذر. ضعيف:** أخرجه البيهقي في "السنن الكبرى" (ح / ٤٠٩٠).

بين البدل والأصل خلاف في الرأس والرجل، إذا شرع في اليد يظهر على أنه شرع على نحو ما شرع له الأصل.

وهذا وإن كان لا يظهر على ما يجب، فالتوقيف أقوى معتصم. واعلم أن آية السرقة ليس فيها تعرض لدفعات السرقة، وإنما فيه التعرض للدفعة الأولى، وقطع اليد اليسرى والرجل اليمنى على مذهب الإمام الشافعي، والرجل اليسرى في الكرة الثانية على المذاهب كلها متلقى من السنة لا من الكتاب فاعلمه، وليس في الكتاب إلا بيان الكرة الأولى.

*****

الإعْلال

الإعلال: هو تغييرُ حرفِ العِلَّةِ للتَّخْفِيف بالقَلْب، أو التَّسْكين، أو الحَذْفِ.

فالأوَّل: كقَلْب حرفِ العِلَّة همزة في الجَمْع كـ "قِلادَة" وجمعها "قَلائِدُ"، و "صحِيفَةٌ" وجَمْعُها "صَحَائِفُ".

والثاني: كَتَسكين العين في "يَقوم" أصلُها: يَقْوُم، نُقِلَتْ حَرَكةُ الواوِ إلى القاف فصارت يقوم، ومِثْلُها: يَبِيع. و "يَبْيِع" واللام في نحو "يَدْعو ويَرْمي".

والثالث: كحذف فاء "المثال" في نحو "يَزِن" و "يعِدُ".

أعْلَمَ: أصلُها عَلِمَ التي تَنْصِب مَفْعُولَين، فَلمَّا أُدْخِلَتْ عليها الهمزةُ عَدَّتْها إلى ثَلاثةِ **مَفَاعِيل تقول:** "أعلمتُ عَمْراً خَالِداً شُجَاعاً". و"أعلمتُه إياه فاضِلاً".

وإذا كانتْ أعْلَمَ مَنْقُولَةً من عَلِمَ بمعنى عَرَف المُتَعَدِّيةِ لِوَاحدٍ فإنَّها تَتَعدَّى لاثْنَيْن فَقط بِهَمْزَةِ التَّعْدية نحو "أعْلَمْتُ خَالِداً خَبَرَاً يَسُرُّهُ". وحكمُ "أعلم" بمعنى عَرَفَ حُكْمُ أعْطَى ومَنَح في حذف المَفْعُولين أو أحَدِهِما.

الفرقُ بين "أعني"، التَّفسيرية، و"أيْ" أن "أيْ" يفُسَّر بها للإيضاح والبيان، و"أعْني" لدفع السُّؤال، وإزالة الإبهام. وإعْرَابُ "أعْنِي" إعرابُ المُضَارِع المُجَرَّدِ والياءُ مفعولٌ به.

لغو الأيمان

قال تعالى: {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}[المائدة: ٨٩].

جملة: "ولكنْ يُؤاخذُكم" معطوفة على جملة: "لا يؤاخذكم" لا محل لها، والجار "مِن أوسَط" متعلق بنعت لمفعول محذوف، والتقدير: قوتًا كائنًا من أوسط. قوله "فصيامٌ": خبر لمبتدأ محذوف، أي: كفارته صيام، والجملة جواب الشرط، وقوله: "إذا حَلَفتُمْ": ظرف محض متعلق بحال من "كفارة"، وجملة: "حلفتم" مضاف إليه. وقوله "كذلك": الكاف نائب مفعول مطلق، والتقدير: يبين الله تبيينًا مثلَ ذلك التبيين، والإشارة مضاف إليه، وجملة "يُبَيِّنُ" مستأنفة، جملة "لعلكم تشكرون" مستأنفة.

اليمين على ضربين: لغو ومنعقدة. واللغو في اليمين: هو قول الرجل من غير قصد: لا والله، وبلى والله. وقيل: إنها اليمين عند الهزل، وقيل: إنها في غلبة الظن، وقيل: إنها اليمين عند الغضب.

وقيل: هو أن يحلف بالله على أمر يوقنه ثم يتبين له أنه خلاف ذلك فلا شيء عليه. وأما اليمين المنعقدة: فهي المنفعلة من العقد، والعقد على ضربين: حسي كعقد الحبل، وحكمي كعقد البيع؛ وهو ربط القول بالقصد القائم بالقلب ، يعزم بقلبه أولا متواصلا منتظما، ثم يخبر عما انعقد من ذلك بلسانه.

وفي يمين المعصية باطل؛ لأن الحالف على ترك المعصية تنعقد يمينه عبادة، والحالف على فعل المعصية تنعقد يمينه معصية، **ويقال له:** لا تفعل فكفر، فإن أقدم على الفعل فجر في إقدامه وبر في يمينه. **ويمين الإغلاق:** هو الإكراه؛ لأنه تغلق الأبواب على المكره وترده إلى مقصده، وقد ((حلف النبي ﷺ غاضبا ألا

يحمل الأشعريين وحملهم، **وقال:** والله إن شاء الله إني لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني)).[١]

وأما من قال: إنه قول الرجل: لا والله، وبلى والله. ففي صحيح البخاري عن عائشة رضي الله عنها، **قالت: نزلت:** {لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ} في قول الرجل: لا والله، وبلى والله.

وهذا صحيح، ومعناه إذا أكثر الرجل في يمينه من قول: لا والله، وبلى والله، على أشياء يظنها كما قال، فتخرج بخلافه. أو على حقيقة، فهي تنقسم قسمين: قسما يظن وقسما يعقد، فلا يؤاخذ منها فيما وقع على ظن، ويؤاخذ فيما عقد، وكيف يجوز أن يظن أحد أن قوله: لا والله، وبلى والله، فيما يعتقده ويعقده أنه لغو، وهو منهي عن الاسترسال فيه والتهافت به. فأما اليمين الغموس فلا يرضى بها ذو دين أو مروءة، ويحل الإشكال أيضا أن الله سبحانه علق الكفارة على قسمي اليمين المنعقدة، فدع ما بعدها يكون مائة قسم فإنه لم تعلق عليه كفارة. **فإن قيل:** اليمين الغموس منعقدة. والدليل عليه أنها مكتسبة بالقلب، معقودة بخبر، مقرونة باسم الله تعالى. وعقد القلب إنما يكون عقدا إذا تصور حله، واليمين الغموس مكر وخديعة. والدليل عليه أن هذا الذي صوره أصحاب الشافعي موجود في يمين الاستثناء، ولا كفارة فيها؛ فثبت أن مجرد القصد لا يكفي في الكفارة، هذا وقد فارق اليمين الغموس الحل. وحقيقة اليمين هي ربط العقد بالامتناع والترك أو بالإقدام على فعل بمعنى معظم حقيقة أو اعتقادا. **والمعظم حقيقة، كقوله:** والله لا دخلت الدار أو لأدخلن. والمعظم اعتقادا، كقوله: إن دخلت الدار فأنت طالق، أو أنت حر. والحرية معظمة عنده، لاعتقاده عظيم ما يخرج عن يده في الحرية والطلاق؛ ودليله قوله ﷺ: ((من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت)).[٢]

---

[١] **حديث أبي موسى:** أخرجه البخارى (٣/١١٤٠، ح / ٢٩٦٤).

[٢] **حديث عبد الله:** أخرجه البخاري (ح / ٢٥٣٣).

وإذا حلف بالله تعالى أو بصفاته العليا وأسمائه الحسنى فهي يمين. **ولا ينعقد اليمين بغير الله وصفاته وأسمائه: وقال أحمد بن حنبل:** "إذا حلف بالنبي انعقدت يمينه ولزمته الكفارة؛ لأنه حلف بما لا يتم الإيمان إلا به ، فلزمته الكفارة، كما لو حلف بالله".

واليمين لا يقتضي تحريم المحلوف عليه عند علمائنا، وبه قال الشافعي. وقال أبو حنيفة: "يقتضي تحريم المحلوف عليه". وعند أبي حنيفة أن من قال: "حرمت على نفسي هذا الطعام، أو هذا الثوب لزمته الكفارة؛ لاعتقاده أن اليمين تحرم، فركب عليه هذه المسألة". ولما رأى علماؤنا أن مسألة أبي حنيفة في تحريم الحلال مركبة على اليمين أنكروا له أن اليمين تحرم. وكان هذا لأن النظار تحملهم مقارعة الخصوم على النظر في المناقضات وترك التحقيق، والنظار المحقق يتفقد الحقائق ، ولا يبالي على من دار النظر، ولا ما صح من مذهب. والذي نعتقده أن اليمين تحرم المحلوف عليه؛ فإنه إذا قال: والله لا دخلت الدار فإن هذا القول قد منعه من الدخول حتى يكفر، فإن أقدم على الفعل قبل الكفارة لزمه أداؤها؛ والامتناع هو التحريم بعينه، والباري تعالى هو المحرم وهو المحلل، ولكن تحريمه يكون ابتداء كمحرمات الشريعة، وقد يكون بأسباب يعلقها عليه من أفعال المكلفين، كتعليق التحريم بالطلاق، والتحريم باليمين.

ويرفع التحريم الكفارة مفعولة أو معزوما عليها. وأصحاب النبي ﷺ الذين كانوا قد اجتمعوا واعتقدوا تحريم الأطايب من الطعام والزينة من الثياب واللذة من النساء حلفوا على ذلك، ولأجله نزلت الآية فيهم؛ وإن كانوا لم يحلفوا، ولكنهم اعتقدوا، فقد دخلت مسألتهم في قسم اللغو؛ **وإذا أراد أبو حنيفة أن يلحق قوله:** حرمت على نفسي الأكل، **بقوله:** والله لا أكلت ، تبين لكم نقصان هذا الإلحاق وفساده؛ لأنه باليمين حرم وأكد التحريم بذكر الله تعالى، **وإذا قال:** حرمت على نفسي الأكل، فتحريمه وحده دون ذكر الله تعالى كيف يلحق بالتحريم المقرون بذكر الله تعالى

بعد إسقاطه هذا الإلحاق؟ لا يخفى تهاتره على أحد. **روى نافع عن ابن عمر**: إذا لم يؤكد اليمين أطعم عشرة مساكين، وإذا أكدها أعتق رقبة. قيل لنافع: ما التأكيد؟ **قال**: أن تحلف على الشيء مرارا؛ وهذا تحكم لا يشهد له شيء من الأثر ولا من النظر.[1]

وإذا انعقدت اليمين كما قدمنا حلتها الكفارة أو الاستثناء، وكلاهما رخصة من الله سبحانه. **فأما الاستثناء فقال العلماء**: إنه يكون متصلا باليمين واختلف فيه على **ثلاثة أقوال**: **الأول**: أنه يكون متصلا باليمين نسقا عليها لا يكون متراخيا عنها. **الثاني**: **قال محمد بن المواز**: يكون مقترنا باليمين اعتقادا أو بآخر حرف منها، فإن بدا له بعد الفراغ منها فاستثنى لم ينفعه ذلك. الثالث: أنه يدرك اليمين الاستثناء ولو بعد سنة؛ **قاله ابن عباس وتعلق بقوله تعالى**: { وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهاً آخَرَ}[الفرقان: ٦٨] إلى آخر الآية إلى قوله: {مُهَانًا} فإنها نزلت، فلما كان بعد عام نزل قوله تعالى: {إِلاَّ مَنْ تَابَ}.

وأما قوله تعالى: { إِلاَّ مَنْ تَابَ} فإن الآيتين كانتا متصلتين في علم الله تعالى وفي لوحه؛ وإنما تأخر نزولها لحكمة علم الله تعالى ذلك فيها، فلا يتعلق بها؛ أما إنه يتركب عليها فرع حسن، **وهو أن الحالف إذا قال**: والله لا دخلت الدار، أو أنت طالق إن دخلت الدار، واستثنى في يمينه الأول إن شاء الله في قلبه، واستثنى في اليمين الثانية في قلبه أيضا ما يصلح للاستثناء الذي يرفع اليمين لمدة ولسبب أو لمشيئة أحد، ولم يظهر شيئا من الاستثناء إرهابا على المحلوف له، فإن ذلك ينفعه ولا ينعقد اليمينان عليه وهذا في الطلاق ما لم تحضره البينة ، فإن حضرته بينة لم يقبل منه دعواه، لئلا يكون ندما.

وقد تيقنا التحريم بوقوع الطلاق، فلا ينفعه دعواه الاستثناء، وإنما يكون ذلك نافعا له وحده إذا جاء مستفتيا. والأفضل من استمرار البر في اليمين أو الحنث إلى

---

[1] انظر: أحكام القرآن لابن العربي (٣/ ٢٦٤).

الكفارة: في صحيح مسلم: ((لأن يلج أحدكم بيمينه في أهله آثم له عند الله من أن يعطي عنها كفارته التي فرض الله عليه))[١]. وذلك يختلف بحسب اختلاف حال المحلوف عليه ؛ فإن حلف ألا يأتي أمرا لا يجوز فالبر واجب لقوله ﷺ: **في الصحيحين حين:** ((نبذ خاتم الذهب من يده وقال: والله لا ألبسه أبدا)).[٢]ونبذ الناس خواتيمهم. **وفي تقديم الكفارة على الحنث: لعلمائنا روايتان:** إحداهما يجوز ذلك له؛ وبه قال الشافعي. **وقال في الرواية الأخرى:** لا يجوز؛ وهو مذهب أبي حنيفة.

وقال بعض العلماء: معناه إذا حلفتم وحنثتم؛ لأن الكفارة إنما هي لرفع الإثم، وما لم يحنث لم يكن هنالك ما يرفع، فلا معنى لفعلها ، لأن الكفارة لا ترفع المستقبل، وإنما ترفع الماضي من الإثم ، **فهذا الذي يقتضيه ظاهر قولنا:** الكفارة، وهو الذي أوجب أن تقدر الآية بقوله: ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم وحنثتم. وتعلق الذين جوزوا التقديم بأن اليمين سبب الكفارة. **والدليل عليه قوله تعالى:** {ذَٰلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ} فأضاف الكفارة إلى اليمين. والمعاني تضاف إلى أسبابها وأكدوا **ذلك بوجهين: أحدهما:** أن الحنث قد يكون من غير فعله، كقوله: والله لا جاء فلان غدا من سفره، ولا طلعت الشمس غدا.

---

[١] **حديث أبي هريرة:** أخرجه البخارى (٢٤٤٤/٦، ح / ٦٢٥٠)، ومسلم (١٢٧٦/٣، ح / ١٦٥٥)، وأحمد (٣١٧/٢، ح / ٨١٩٣)، وأبو عوانة (٤٢/٤، ح /٥٩٦٢)، والبيهقى (٣٢/١٠، ح / ١٩٦٣٧).

وتمام لفظه: ((عن أبي هريرة، ؓ، قال: قال رسول الله ﷺ: والله لأن يلج أحدكم بيمينه فى أهله آثم له عند الله من أن يعطى كفارته التى افترض الله عليه)).

[٢] **حديث أنس:** أخرجه البخاري (ح / ٥٥٣٠)، ومسلم (ح / ٥٥٩٤)عن ابن مسعود.

وتمام لفظه: ((عن عبد الله ؓ، أن رسول الله ﷺاصطنع خاتما من ذهب، فكان يجعل فصه فى باطن كفه إذا لبسه فصنع الناس، ثم إنه جلس على المنبر فنزعه، **فقال:** إنى كنت ألبس هذا الخاتم وأجعل فصه من داخل. **فرمى به ثم قال:** والله لا ألبسه أبدا. فنبذ الناس خواتيمهم)).

الثاني: أن شهود اليمين بالطلاق على الزوج إذ، رجعوا وجب عليهم الصداق، ولولا كون اليمين سببا ما ضمنوا ما لا تعلق به بالتفويت؛ لأن التفويت على قولهم إنما يتعلق بالسبب الذي هو الحنث لا باليمين.

وكفارة اليمين إذا خرجت من الطعام، تكون صاع من طعام، أو صاع شعير، أو صاع من تمر.

قال أحمد بن حنبل: "بدأ الله في كفارة اليمين بالأهون؛ لأنها على التخيير، فإذا شاء انتقل إلى الأعلى وهو الإعتاق، وبدأ في الظهار بالأشد؛ لأنه على الترتيب؛ فإن شاء أن ينتقل لم يقدر، وهذا إنما يصح له تأويلا بالعراق حيث البر ثلاثمائة رطل بدينار إذا طلب، فإذا زهد فيه لم يكن له ثمن. فأما بالحجاز حيث البر فيه إذا رخص أربعة آصع وخمسة آصع بدينار فإن العبد فيه أرخص، والحاجة إلى الطعام أعظم، فقد يوجد فيها عبد بدينار، ولكن يخرجه من الرق إلى الجوع، ويتفادى منه سيده.

*****

النعت أو الصفة

الصّفةُ: تابعٌ يُذكرُ بعدَ اسمٍ لبيانِ صفتِه أو تمييزِه عن غيرِه، ويُسمّى ذلك الاسمُ المنعوتُ، أو الموصوفُ، **مثالٌ**: أقدِّرُ الطّالبَ المجدَّ،المجدَّ:نعتٌ منصوبٌ وعلامةُ نصبِهِ الفتحةُ الظّاهرةُ.

ويطابقُ النّعتُ المنعوتَ في الحالاتِ التّاليةِ:

١-**في حركةِ الإعرابِ**: حيثُ يكونُ مرفوعاً أو منصوباً أو مجروراً بحسبِ موضعِ المنعوتِ من الإعرابِ.

٢-**في التّعريفِ أو التنكيرِ**: فإذا جاءَ المنعوتُ نكرةً كانَ النّعتُ نكرةً، مثالٌ: "لعبدٌ مؤمنٌ خيرٌ من مشركٍ"، وإذا جاءَ معرفةً كانَ النّعتُ معرفةً، مثالٌ: المسلمُ القويُّ أحبّ إلى الله من المسلمِ الضّعيفِ".

٣-في الإفرادِ أو التّثنيةِ أو الجمعِ:فإذا جاءَ المنعوتُ مفرداً جاءَ النّعتُ مثلَه، **مثالٌ:** "على سُررٍ موضونةٍ"، وإذا جاءَ المنعوتُ مثنًى جاءَ النّعتُ مثنًى، **مثالٌ:** "للنّسرِ عينانِ حادّتان"، وإذا جاءَ المنعوتُ جمعاً جاءَ النّعتُ جمعاً، **مثالٌ:** "تحيطُ بمنزلِنا الأشجارُ البسقاتُ".

٤-**في التذكيرِ أو التأنيثِ:** فإذا جاءَ المنعوتُ مذكّراً جاءَ النّعتُ مذكّراً، مثالٌ: "العربيُّ الأبيُّ يرفضُ الذّلّ"، وإذا جاءَ المنعوتُ مؤنّثاً جاءَ النّعتُ مؤنّثاً، مثالٌ: "الريحُ القويّةُ تنالُ من الأشجارِ العالية".

٥-قد يأتي النّعتُ جملةً اسميةً أو فعليةً، عندئذٍ يجبُ أنْ تحتويَ على ضميرٍ متّصلٍ أو منفصلٍ يعودُ على المنعوتِ؛ على أنْ يكونَ المنعوتُ نكرةً، مثالٌ: هذِه حديقةٌ "أشجارُها وارفةٌ"، فجملةُ أشجارُها وارفةٌ نعتٌ اشتملَتْ على الضّميرِ المتّصلِ الهاءِ العائدِ على الاسمِ النّكرةِ "حديقةٌ".

مثالٌ آخرُ: شاهدتُ فلاّحاً "يعملُ في الحقلِ"، فجملةُ يعملُ في الحقلِ نعتٌ اشتملَتْ على الضّميرِ المستترِ "هو"، العائدِ إلى الاسمِ النّكرةِ "فلاحاً".

٦- قد يتعدّدُ النّعتُ سواءً كانَ مُفرداً أو جملةً فعليةً أو اسميةً، **مثالٌ:** كافأتُ طالباً نشيطاً "يقومُ بواجباتِه".

إذا كانَ المنعوتُ جمعاً لغيرِ العاقلِ جازَ أنْ يُعاملَ مُعاملةَ المفردةِ المؤنّثةِ، مثالٌ: هذهِ جدرانٌ عالياتٌ أو:هذه جدرانٌ عاليةٌ.

*****

الحمد الكامل لله تعالى

قال تعالى: { الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ}[الأنعام:١]. **جملة:** "ثم الذين كفروا بربهم يعدلون" معطوفة على الابتدائية "الحمد لله". والجار "بربهم" متعلق بـ "يعدلون".

الحمد الكامل لله وحده لا شريك له دون جميع الأنداد والآلهة ، ودون ما سواه مما تعبده كفرة خلقه من الأوثان والأصنام. يقول: أخلصوا الحمد والشكر للذي خلقكم، أيها الناس، وخلق السماوات والأرض، ولا تشركوا معه في ذلك أحداً أو شيئا، فإنه المستوجب عليكم الحمد بأياديه عندكم ونعمه عليكم، لا من تعبدونه من دونه، وتجعلونه له شريكاً من خلقه. وقوله: {وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ}، **قال:** الظلمات ظلمة الليل، والنور نور النهار.

عن قتادة: أما قوله: {الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّور}فإنه خلق السماوات قبل الأرض، والظلمة قبل النور، والجنة قبل النار. فإن **قال قائل:** فما معنى قوله إذاً :جعل. قيل: إن العرب تجعلها ظرفاً للخبر والفعل **فتقول:** جعلت أفعل كذا، وجعلت أقوم وأقعد، تدل بقولها جعلت على اتصال الفعل، كما تقول علقت أفعل كذا، لا أنها في نفسها فعل. يدل على ذلك قول القائل: جعلت أقوم، وأنه لا جعل هناك سوى القيام، وإنما دل بقوله: جعلت على اتصال الفعل ودوامه.

فقوله: {وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ} إنما هو: أظلم ليلهما ، وأنار نهارهما. يقول تعالى، معجباً خلقه المؤمنين من كفرة عباده، **ومحتجاً على الكافرين:** إن الإله الذي يجب عليكم، أيها الناس، حمده، هو الذي خلق السماوات والأرض، الذي جعل منهما معايشكم وأقواتكم، وأقوات أنعامكم التي بها حياتكم.

فمن السماوات ينزل عليكم الغيث، وفيها تجري الشمس والقمر باعتقاب واختلاف لمصالحكم. ومن الأرض ينبت الحب الذي به غذاؤكم، والثمار التي فيها ملاذكم، مع غير ذلك من الأمور التي فيها مصالحكم ومنافعكم بها، والذين يجحدون نعمة الله عليهم بما أنعم به عليهم من خلق ذلك لهم ولكم، **أيها الناس:** {بِرَبِّهِمْ} الذي فعل **ذلك وأحدثه:** {يَعْدِلُونَ} يجعلون له شريكاً في عبادتهم إياه، فيعبدون معه الآلهة والأنداد والأصنام والأوثان، وليس منها شيء شركه في خلق شيء من ذلك، ولا في

إنعامه عليهم بما أنعم به عليهم، بل هو المنفرد بذلك كله، وهم يشركون في عبادتهم إياه غيره. فسبحان الله ما أبلغها من حجة، وأوجزها من عظة، لمن فكر فيها بعقل، وتدبرها بفهم! **ولقد قيل:** إنها فاتحة التوراة.

عن ابن أبزى قال: جاءه رجل من الخوارج يقرأ عليه هذه الآية: { الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ}قال له: أليس الذين كفروا بربهم يعدلون؟ **قال:** بلى! **قال:** وانصرف عنه الرجل، فقال له رجل **من القوم:** يا ابن أبزي، إن هذا قد أراد تفسير هذه غير هذا! إنه رجل من الخوارج! فقال ردوه علي.

فلما جاءه قال: هل تدري فيمن نزلت هذه الآية؟ **قال: لا ! قال:** إنها نزلت في أهل الكتاب، اذهب، ولا تضعها على غير حدها.

*****

الحالُ

الحال: اسمٌ فضلةٌ، نكرةٌ، منصوبٌ، يبيِّنُ هيئةَ اسمِ معرفةٍ قبلَهُ يسمَّى صاحبَ الحالِ، ويُستفهمُ عنهُ بكيفَ.

مثالٌ: حضرْتُ ماشياً،ماشياً: حالٌ منصوبةٌ وعلامةُ نصبِها الفتحةُ الظَّاهرةُ، وهيَ تبيِّنُ هيئةَ الفاعلِ، وهوَ الضَّميرُ التَّاءُ في حضرْتُ.

١-**الحالُ اسمٌ فضلةٌ:**أيْ يُمكنُ الاستغناءُ عنهُ في الجملةِ دونَ أنْ يتغيَّرَ معناها، ففي الجملةِ السَّابقةِ يُمكنُ الاكتفاءُ بقولِنا:حضرْتُ إلى المدرسةِ.

٢-**صاحبُ الحالِ اسمٌ معرفةٌ:** ويصحُّ أنْ يأتيَ نكرةً إذا تأخَّرَ عن الحالِ، مثالٌ: **قول الرّصافيّ:**

حتّى إذا ما انتدبْنا العُربَ قاطبةً* كنَّا كأنَّا انتدبْنا واحداً رجلاً

فكلمةُ (واحداً) حالٌ، وصاحبُ الحالِ (رجلاً) جاءَ نكرةً، **وكانَ في الأصلِ القولُ:** رجلاً واحداً، فيكونُ(واحداً) عندئذٍ صفةً، غيرَ أنَّ الصِّفةَ إذا تقدَّمَت على الموصوفِ أُعربَتْ حالاً.

٣-الحالُ نكرةٌ مُشتقَّةٌ: حضرْتُ ماشياً، ماشياً: حالٌ جاءَتْ مشتقّاً (اسمَ فاعلٍ) وهيَ نكرةٌ.

وتأتي الحالُ جامدةً:

١- إذا صحَّ تأويلُها بنكرةٍ مُشتقَّةٍ إذا دلَّتْ على:

ا- تشبيهٍ: *كقولِ سليمانِ العيسى:*

أنا في هدرةِ الحناجرِ أنسابُ*هتافاً مِلْءَ الدُّجى ودويّا

أيْ هاتفاً.

ب-أومُشاركةٍ: سلَّمتُكَ الكتابَ يداً بيدٍ،أيّ مقايضةً.

ج-أوالتّرتيبِ: دخلَ الرّجالُ رجلاً رجلاً، أيْ مرتبينَ.

د-أوالسّعرِ: اشتريْتُ العسلَ أوقيةً.

٢- أنْ تكونَ غيرَ مؤوّلةٍ بمشتقٍّ،إذا كانَتْ:

ا- فرعاً من صاحبِها: هذا ذهبُكَ خاتماً،خاتماً: حالٌ منصوبةٌ.

ب- دالَّةً على العددِ: (فتمَّ ميقاتُ ربِّهِ أربعينَ ليلةً)، أربعينَ:حالٌ منصوبةٌ، وعلامةُ نصبِها الياءُ لأنَّها ملحقةٌ بجمعِ المذكّرِ السَّالمِ.

ج- أنْ تكونَ مفضَّلةً على بعضِها: العنبُ زبيبًا أطيبُ منه دبساً، زبيباً ودبساً: حالٌ منصوبةٌ.

د- أنْ تكونَ موصوفةً ارتفعَ الموجُ قدراً كبيراً، قدراً: حالٌ منصوبةٌ.

وتأتي الحالُ اسمُ معرفةٍ: إذا أُوِّلَت بنكرةٍ مشتقةٍ،مثالٌ: ذهبْتُ وحدي،أيّ منفرداً. ادخلوا الأوّلَ فالأوّلَ،أيّ مرتبين.

صاحبُ الحالِ: يأتي صاحبُ الحالِ: فاعلاً: جاء َالطّالبُ مسرعاً.

مفعولاً به: أنزلَ اللهُ المطرَ غزيراً.

نائبَ فاعل: تُؤكلُ الفاكهةُ ناضجةً.

خبراً: هذا الطّالبُ مجدّاً.

مبتدأً: أحمدُ مجتهداً خيرٌ منه كسولاً.

جاراً ومجروراً: مررْتُ بأحمدَ مسروراً.

أنواعُ الحالِ:

١-**مفردةٌ**: جاءَ الطّالبُ مسرعاً، مسرعاً:حالٌ مفردةٌ.

٢-**جملةٌ**: تحتوي على رابطٍ يربطُها بصاحبِ الحالِ،

وقد يكونُ الرّابطُ الواوَ أو الضّميرَ أو كليهما معاً، سواءً كانَت الجملةُ اسميةً أو فعليةً، **كقولِ خليلِ مطران:**

ولقد ذكرتُكِ و(النّهارُ مودّعٌ)* والقلبُ بينَ مهابةٍ ورجاءِ

الرّابطُ هنا: الواوُ.

عادَ أحمدُ(يركضُ)، الرّابطُ هنا: الضّميرُ لمستترُ.

٣-**شبهُ جملةٍ**: شاهدْتُ العصفورَ على الشّجرةِ.

كلماتٌ لا تُعربُ إلاّ حالاً:معاً- قاطبةً-فُرادى عياناً- سرّاً- خلافاً- تترى- كهلاً.

*****

توحيد الله تعالى

قال تعالى: {وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَاباً فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ هَذَا إِلاَّ سِحْرٌ مُبِينٌ}[الأنعام:٧].

الجار "في قرطاس" متعلق بنعت لـ "كتابًا"، و"إن" نافية، و"هذا سحر" مبتدأ وخبر، و"إلا" للحصر. هذا إخبار من الله تعالى ذكره نبنه محمدا ﷺ، عن هؤلاء القوم الذين يعدلون بربهم الأوثان والآلهة والأصنام.

وكيف يتفقهون الآيات، أم كيف يستدلون على بطلان ما هم عليه مقيمون من الكفر بالله وجحود نبوتك، بحجج الله وآياته وأدلته، وهم لعنادهم الحق وبعدهم من الرشد، لو أنزلت عليك يا محمد، الوحي الذي أنزلته عليك مع رسولي، في قرطاس يعاينونه ويمسونه بأيديهم، وينظرون إليه ويقرؤونه منه، معلقاً بين السماء والأرض، بحقيقة ما تدعوهم إليه، وصحة ما تأتيهم به من توحيدي وتنزيلي، **لقال الذين يعدلون بي غيري فيشركون في توحيدي سواي:** { إنْ هَذَا إلاَّ سِحْرٌ مُبِينٌ }أي: ما هذا الذي جئتنا به إلا سحر سحرت به أعيننا، ليست له حقيقة ولا صحة: {مُبِينٌ} يقول: مبين لمن تدبره وتأمله أنه سحر لا حقيقة له.

حدثني محمد بن سعد قال، **عن ابن عباس قوله:** { وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَاباً فِي قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إنْ هَذَا إلاَّ سِحْرٌ مُبِينٌ} يقول: لو نزلنا من السماء صحفاً فيها كتاب فلمسوه بأيديهم، لزادهم ذلك تكذيباً.

قال تعالى: {قُلْ أَرَأَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ اللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَارَكُمْ وَخَتَمَ عَلَى قُلُوبِكُمْ مَنْ إِلَهٌ غَيْرُ اللَّهِ يَأْتِيكُمْ بِهِ انظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ الآيَاتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ} أي: قل، يا محمد، لهؤلاء العادلين بي الأوثان والأصنام، **المكذبين بك:** أرأيتم، أيها المشركون بالله غيره، إن أصمكم الله فذهب بأسماعكم، وأعماكم فذهب بأبصاركم، وختم على قلوبكم فطبع عليها، حتى لا تفقهوا قولاً، ولا تبصروا حجة، ولا تفهموا مفهوماً، أي: إله غير الله الذي له عبادة كل عابد: {يَأْتِيكُمْ بِهِ}، **يقول:** يرد عليكم ما ذهب الله به منكم من الأسماع والأبصار والإفهام، فتعبدوه أو تشركوه في عبادة ربكم الذي يقدر على ذهابه بذلك منكم، وعلى رده عليكم إذا شاء؟

وهذا من الله تعالى ذكره، تعليم نبيه الحجة على المشركين به، **يقول له: قل لهم:** إن الذين تعبدونهم من دون الله لا يملكون لكم ضراً ولا نفعاً، وإنما يستحق العبادة عليكم من كان بيده الضر والنفع، والقبض والبسط، القادر على كل ما أراد، لا العاجز الذي لا يقدر على شيء.

اسم التفضيل

اسم التفضيل: هو اسم مشتق، وزنه "أَفْعَل"، ووزن مؤنثه "فُعْلَى"، يدل على زيادة في صفة، اشترك فيها اثنان، وزاد أحدهما فيها على الآخر، نحو: "سعيد أطول من خالد".

حُكم: إذا تَعَذَّر صَوْغُ "أَفْعَل" اسماً للتفضيل، جيء بمصدر بعد "أكثر، أو أعظم، أو أشدّ"، أو نحوها، فيقال مثلاً: فلانٌ أعْظَمُ إنسانيّةً، وأَكْثَرُ دحرجةً، وأطْوَلُ استغفاراً. وهكذا...

أفعل التفضيل له في الاستعمال صورتان:

الصورة الأولى:

أن يكون محلّى بـ "الـ"، فيطابق ما قبله في كل شيء، نحو:

-جاء الفائز الأكبر جاءت الفائزة الكبرى.

-جاء الفائزان الأكبران جاءت الفائزتان الكبريان.

-جاء الفائزون الأكبرون جاءت الفائزات الكبريات.

الصورة الثانية:

ألاّ يكون محلّى بـ "الـ"، فيأتي عند ذلك على صورة واحدة، لا تتغيّر في كل حال، هي صورة "أَفْعَل"، مهما يكن الذي قبله والذي بعده.

ففي التعبير عن التنضيل المطلق يقال مثلاً:

-هو أفضل رجل، وهو أفضل الرجال.

-هي أفضل امرأة، وهي أفضل النساء.

-هما أفضل رجلين، وهما أفضل الرجال.

-هاتان أفضل امرأتين، وهاتان أفضل النساء.

-هم أفضل رجال، وهم أفضل الرجال.

-هنَّ أفضل نساء، وهنّ أفضل النساء.

ففي كل حالٍ "أَفْعَل"، مهما يكن ما قبله وما بعده. فإذا احتيج إلى التقييد، زيدتْ "مِنْ"، بعد "أَفْعَل". فيقال مثلاً: خالد أفضل من سعيد، وزينب أفضل من فاطمة، وهكذا...

نماذج فصيحة من استعمال اسم التفضيل:

قال تعالى: {سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى}[الأعلى:١].

اسم تفضيل، حُلِّي بـ "ألـ"، فطابق كلمة "ربّك"، في التذكير والإفراد والتعريف.

حديث: ((اليدُ العلْيا خيرٌ مِنَ اليدِ السُّفْلى))، أخرجه مسلم.

في الحديث مسألتان:

الأولى: أن "العليا"، مؤنث الأعلى، و"السفلى"، مؤنث الأسفل. فهما اسما تفضيل. وقد جاء كلاهما محلّى بـ "ألـ"، فطابقتا ما قبلهما؛ فـ "اليد" قبلهما، مفرد مؤنث معرّف، ولذلك جاء كلّ منهما مفرداً مؤنثاً معرّفاً. **والمسألة الثانية:** أن كلمة "خَيْر"، الأصل فيها "أَخْيَر"، وِزان "أَفْعَل"، فهي إذاً اسم تفضيل حذفت همزتُه. ويُلاحَظ مجيء "مِن" بعدها، بسبب التقييد. إذ المعنى: خيرٌ من اليد السفلى فقط، لا خيرٌ من كلّ يدٍ على الإطلاق.

قال تعالى: { إنْ تَرَنِ أنا أَقَلَّ منك مالاً وولداً}[الكهف: ٣٩].

اسم التفضيل "أقلّ" – في الآية – غير مُحَلّى بـ "ألـ"، ولذلك يكون وِزانَ "أفعل"، في كلّ حال، مهما يكن الذي قبله والذي بعده.

وقد أُتِيَ بعده بـ "مِن"، لأن في الآية تقييداً. أي: أنا أقلّ منك فقط، لا أقل من كلّ أحد على الإطلاق. ومثله قوله تعالى:

{ولتجدنهم أَحْرَصَ الناس على حياة}[البقرة:٩٦].

فإنّ اسم التفضيل "أحرص" في الآية، غير محلّى بـ "ألـ"، ولذلك يكون وِزان "أفعل"، من غير التفات إلى مجيء ما بعده، نكرةً أو معرفة. إذ القاعدة هي هي في كل حال.

١- لا فرق في ذلك بين مذكر ومؤنث، أو بين مفرد ومثنى وجمع، أو بين أن يَتلوه مُعرّف أو مُنكّر. ففي كل حال [أفْعَل].

١- وردت كلمة "خَيْر" - على قلّة - في كلام العرب، على الأصل، أي: "أَخْيَر" بغير حذف. وتُماثِلها في ذلك كلمةُ "شَرّ"، فقد وردت بغير حذف: "أشرّ".

*****

لو شاء الله لآمنوا

قوله تعالى: {وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَا إِلَيْهِمُ الْمَلائِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ الْمَوْتَى وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَيْءٍ قُبُلاً مَا كَانُوا لِيُؤْمِنُوا إِلاَّ أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ}[الأنعام:١١١]. المصدر المؤول من "أنَّ" وما بعدها فاعل بـ "ثبت" مقدرا، و"قبلا" حال من "كل"، وإن كانت نكرة لإضافتها، وقد استفادت "كل" من هذه الإضافة التخصيص. واللام في "ليؤمنوا" منصوب بأنْ مضمرة وجوبا بعد لام الجحود، وهي المسبوقة بِكَوْنٍ منفيٍّ، والمصدر المجرور متعلق بالخبر المقدر أي: مريدين للإيمان.

والمصدر "أن يشاء" منصوب على الاستثناء المتصل، أي: ما كانوا ليؤمنوا في كل حال إلا حال مشيئة الله، وجملة "ولكن أكثرهم يجهلون" معطوفة على المستأنفة أول الآية.

قال الزجاج: وقال الفراء: هو متعلق بما قبله، **والمعنى:** وهم يكفرون بالرحمن. ولو أن قرآناً سيرت به الجبال وما بينهما اعتراض، **وعلى قول الفراء:** يترتب جواب لو أن يكون لما آمنوا، لأنّ قولهم وهم يكفرون بالرحمن ليس جواباً، وإنما هو دليل على الجواب. **وقيل:** معنى قطعت به الأرض شققت فجعلت أنهاراً وعيوناً. **ويترتب على أن يكون الجواب المحذوف لما آمنوا قوله:** بل لله الأمر جميعاً أي: الإيمان والكفر، إنما يخلقهما الله تعالى ويريدهما. وأما على تقدير لكان هذا القرآن، فيحتاج إلى ضميمة، **وهو أن يقدر:** لكان هذا القرآن الذي أوحينا إليك المطلوب فيه إيمانهم وما تضمنه من التكاليف.

يقول الله تعالى: يا محمد، آيس من فلاح هؤلاء العادلين بربهم الأوثان والأصنام، **القائلين لك:** لئن جئتنا بآية لنؤمنن لك، فإننا لو نزلنا إليهم الملائكة حتى يروها عيانا، وكلمهم الموتى بإحيائنا إياهم حجة لك، ودلالة على نبوتك، وأخبروهم أنك محق فيما تقول، وأن ما جئتهم به حق من عند الله، وحشرنا عليهم كل شيء فجعلناهم لك قبلاً، ما آمنوا ولا صدقوك ولا اتبعوك إلا أن يشاء الله ذلك لمن شاء **منهم:** {وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ} يقول: ولكن أكثر هؤلاء المشركين يجهلون أن ذلك كذلك ، يحسبون أن الإيمان إليهم، والكفر بأيديهم، متى شاؤوا آمنوا ومتى شاؤوا كفروا. وليس ذلك كذلك، ذلك بيدي، لا يؤمن منهم إلا من هديته له فوفقته، ولا يكفر إلا من خذلته عن الرشد فأضللته.

وقيل: إن ذلك نزل في المستهزئين برسول الله ﷺ، وما جاء به من عند الله، من مشركي قريش. وأما قوله: { وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ} فإن معناه: وجمعنا عليهم، وسقنا إليهم.

قال تعالى: {وَهُوَ الَّذِي جَعَلَكُمْ خَلائِفَ الأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ الْعِقَابِ وَإِنَّهُ لَغَفُورٌ رَحِيمٌ}[الأنعام:١٦٥].

يقول الله تعالى: أي والله الذي جعلكم، أيها الناس: {خَلائِفَ الأَرْضِ} بأن أهلك من كان قبلكم من القرون والأمم الخالية، واستخلفكم، فجعلكم خلائف منهم في الأرض، تخلفونهم فيها وتعمرونها بعدهم. والخلائف جمع خليفة، كما الوصائف جمع وصيفة، وهي من قول القائل: خلف فلان فلاناً في داره يخلفه خلافة، فهو خليفة فيها.

وأما قوله: {وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ} فإنه يقول: وخالف بين أحوالكم، فجعل بعضكم فوق بعض، بأن رفع هذا على هذا، بما بسط لهذا من الرزق ففضله بما أعطاه من المال والغنى، على هذا الفقير فيما خوله من أسباب الدنيا، وهذا على هذا بما أعطاه من الأيد والقوة على هذا الضعيف الواهن القوى. فخالف بينهم بان رفع من درجة هذا على درجة هذا، وخفض من درجة هذا عن درجة هذا.

وقوله: {إِنَّ رَبَّكَ} يا محمد، لسريع العقاب لمن أسخطه بارتكابه معاصيه، وخلافه أمره فيما أمره به ونهاه، ولمن ابتلى منه فيما منحه من فضله وطوله توايا وإدبارا عنه، مع إنعامه عليه، وتمكينه إياه في الأرض، كما فعل بالقرون السالفة: {وَإِنَّهُ لَغَفُور}، **يقول**: وإنه لساتر ذنوب من ابتلى منه إقبالا إليه بالطاعة عند ابتلائه إياه بنعمته، واختباره إياه بأمره ونهيه ، فمغط عليه فيها، **وترك فضيحته بها في موقف الحساب**: { رَحِيمٌ} بينه وبينه، إذ تاب وأناب إليه قبل لقائه ومصيره إليه.

*****

الفاعل

الفاعل: اسم مرفوعٌ، يُسنَد إليه فعلٌ، أوشبهُه، نحو قولك: "سافر خالدٌ"؛ وقد يكون مصدراً مؤوّلاً، **نحو قولك**: "سرّني أن تنجح = سرني نجاحُك". والأصل أن يتقدم الفاعل على المفعول به، ولكن يجوز العكس. وسياق الكلام يزيل اللبس.

مطابقة الفعل للفاعل تذكيراً وتأنيثاً:

- يُذكّر الفعل وجوباً إذا كان فاعلُه مذكّراً. مفرداً كان، أو مثنى، أو جمع مذكر سالماً، مثال ذلك: "قصفَ الرعدُ - سقط الجداران - سافر المعلمون".

- **يؤنّث الفعل وجوباً في حالتين فقط:**

الحالة الأولى: أن يكون فاعله حقيقي التأنيث، غير مفصول عنه، مفرداً كان، أو مثنى، أو جمعاً سالماً، **نحو**: "سافرت الطالبة - سافرت الطالبتان - سافرت الطالبات".

الحالة الثانية: أن يتقدّم عليه فاعلُه المؤنث، مفرداً كان، أو مثنى، أو جمعاً: مثال ذلك: "الشمس طلعت - زينب سافرت - الطالبتان سافرتا وتسافران - الطالبات سافرت وسافرن وتسافر ويسافرن - والجِمال سارت وسرن وتسير ويسرن".

أما في غير هذه الحالات الثلاث: (أي: حالة وجوب التذكير إذا كان الفاعل مذكراً، وحالَتَيْ وجوب التأنيث إذا كان الفاعل حقيقي التأنيث غير مفصول عن فعله. أو مؤنثاً مطلقاً متقدماً على فعله)، فيجوز التذكير والتأنيث، والمرء بالخيار.

مسألة عظيمة الخطر: تقول مدرسة الكوفة: يجوز أن يتقدّم الفاعل على فعله، ففي، **نحو:** "خالدٌ سافر"، يجيزون أن يُعرب "خالدٌ"، فاعلاً مقدّماً. وأما مدرسة البصرة، **فتقول:** بل "خالدٌ"، في المثال إعرابه: "مبتدأ" ولا يجوز إعرابه فاعلاً.

نماذج فصيحة من استعمال الفاعل:

- حتى توارتْ بالحجاب.

أي توارت الشمس، فـ "الشمس"، هي الفاعل، وإنما حُذِفت- وإنْ لم يسبق لها ذكر- لأن السياق دلّ عليها. وليس مثلُ هذا الحذف مقصوراً على الفاعل، بل هو عامّ، حين يُعرف المحذوف ويَدلّ عليه دليل. وقد أيَّد ذلك ابن مالك في بيتٍ خالد، إذ قال:

وحذفُ ما يُعلَمُ جائزٌ كما تقول: :زيدٌ"، بعدَ "مَن عندكما"

ومِن هذا أيضاً، قول بشّار:

إذا ما غضبْنا غضْبةً مضريَّةً* هتكنا حجاب الشمس أو تقطرَ الدما

أي: تقطر السيوف دماً، وقد حذف "السيوف"، وهي فاعل، إذ دلّ عليها السياق.

- ومن الناس والدوابّ والأنعام مختلفٌ ألوانُه كذلك.

من المقرر أن ما يشبه الفعل: كالصفة المشبهة واسم الفعل واسم الفاعل... يَرفعُ فاعلاً، كما يَرفَع الفعلُ فاعلاً. فأما ما يشبه الفعل هنا، فهو "مختلفٌ"، فإنه اسم فاعل مِن "اختلف"، **وأما فاعله فهو:** "ألوانُه".

- وإنْ أحدٌ من المشركين استجارك فأَجِرْهُ حتى يسمع كلام الله.

أحدٌ: فاعل مقدّم لفعل: استجار" -في مذهب الكوفة، إذ تجيز إعراب الفاعل فاعلاً، سواء أتقدم على فعله أم تأخر عنه - وأما في مذهب البصرة، التي تمنع

دخول أدوات الشرط على الأسماء وتمنع تقدم الفاعل على فعله، فإنّ أحدٌ: فاعل لفعل محذوف يفسره الفعل المذكور، أي: "وإن استجارك أحدٌ استجارك فأجره".

- **ومِن نحو هذا قولُ السموءل:**

إذا سيّدٌ منّا خلا قام سيّدٌ * قؤولٌ لما قال الكرامُ فعولُ

وفيه أنّ "سيّدٌ" في مذهب الكوفة، يجوز أن يُعرَب فاعلاً مقدّماً على فعله "خلا"، وفي مذهب البصرة أنه فاعل لفعل محذوف يفسّره فعل "خلا" المذكور، أي: إذا خلا سيد منا خلا.

- **ومثل ذلك طِبقاً، قولُ تأبط شراً:**

إذا المرءُ لم يَحْتَلْ وقد جَدَّ * جِدُّهُ أضاع وقاسى أمرَهُ وهو مُدْبِرُ

فقد تقدّم الفاعل: "المرءُ"، على فعله: "لم يَحْتَلْ"، فيجوز أن يُعرَب فاعلاً، عند الكوفيين. على حين هو - عند البصريين - فاعل لفعل محذوف يفسّره فعل "لم يَحْتَلْ" المذكور، أي: إذا لم يحتل المرء لم يحتل.

- فمن جاءه موعظةٌ من ربه.

لا مطابقة هنا في الآية، بين الفعل وفاعِله. فالفعل: "جاء" مذكر، وفاعله: "موعظةٌ"، مؤنث. وذلك جائز، لأن المطابقة - إذا كان الفاعل مؤنثاً - إنما تكون **واجبةً في حالتين:**

الأولى: أن يتقدّم الفاعل المؤنث على فعله. وهذا غير متحقّق في الآية. فـ "موعظة"، فاعل مؤنث، ولكنه لم يتقدّم على فعله.

والثانية: أن يكون الفاعل حقيقي التأنيث، غير مفصول عن فعله. وهذا أيضاً لم يتحقق في الآية. فـ "موعظة"، مؤنث غير حقيقي. فضلاً عن أنه مفصول عن فعله بالهاء. ولو لم يكن الكلام قرآناً لجاز أيضاً أن يقال: "فمن جاءته موعظةٌ من ربه".

- وأخذ الذين ظلموا الصيحةُ. الشأن في الآية هنا، كالشأن في الآية السابقة، **فالفعل:** **أخذ**: مذكر، **وفاعله:** "الصيحةُ" مؤنث. فلا مطابقة إذاً بينهما، وذلك

جائز، **لأنّ المطابقة إنما تكون واجبةً في حالتين هما**: أن يتقدّم الفاعِل المؤنث على فعله، أو أن يكون حقيقي التأنيث، غير مفصول عن فعله. والآية لم يتحقق فيها أيّ منهما، فجاز التذكير والتأنيث. ودليل ذلك وبرهانه، **قولُه تعالى من السورة نفسها**: "وأخذت الذين ظلموا الصيحةُ"، فقد وَرَدَ الفعل هنا مؤنثاً، إذ لم يتحقق أيّ من شرطَي الوجوب المذكورين آنفاً.

– إذا جاءك المؤمنات يبايعنك.

جاء: فعل مذكر، والمؤمنات: فاعلٌ مؤنث، حقيقي التأنيث، ولم يتطابقا. لأنّ المطابقة لا تكون واجبة، إلا في الحالتين اللتين ذكرناهما آنفاً، وهما: أن يتقدّم الفاعل المؤنث على فعله، أو يكون حقيقي التأنيث، غير مفصول عن فعله. والآية لم يتحقق فيها أيّ منهما، فالفاعل لم يتقدّم على فعله، ثمّ إنه – وإن تأخّر عن الفعل وكان حقيقي التأنيث – قد فصل بينهما فاصل هو كاف الضمير في [جاءك]. وعلى ذلك جاز التذكير والتأنيث. ولولم يكن الكلام قرآناً، لجاز أن يقال أيضاً: "إذا جاءتك المؤمنات".

قال الشاعر:

إنّ امرأً غرَّهُ منكنَّ واحدةٌ* بَعْدي وبعدكِ في الدنيا لَمَغْرورُ

واحدة: (أي امرأة واحدة)، فاعلٌ حقيقي التأنيث، لكنْ فُصِل بينه وبين فعله بهاء الضمير، فضلاً على الجارّ والمجرور: منكنّ: فكانت المطابقة غير واجبة، وجاز التأنيث والتذكير. ولولا أن ينكسر الوزن لجاز أن يقول الشاعر أيضاً: "غرته منكن واحدة".

–آمنتْ به بنو إسرائيل.

من المقرّر أنّ الفعل يُذكَّر وجوباً في حالة واحدة فقط. هي أن يكون الفاعل مذكراً، مفرداً كان أو مثنى، أو جمع مذكر سالماً – تحديداً دون غيره من الجموع – ولما كان الفاعل في الآية وهو: "بنو"ن ملحقاً بالمذكر السالم، وليس مذكراً سالماً، انتفى

وجوب التذكير، وجاز الوجهان: التذكير والتأنيث. ولو لم يكن الكلام قرآناً، لجاز أن يقال أيضاً: "آمن به بنو إسرائيل".

*****

كتاب أنزل إليك

قال تعالى: { الَمصَ (١) كِتَابٌ أُنْزِلَ إِلَيْكَ فَلا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ لِتُنْذِرَ بِهِ وَذِكْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ}[الأعراف: ١-٢].

"**كتاب**" **خبر مبتدأ مضمر** أي: هذا كتاب، والفاء في "فلا يكن" معترضة، والجملة معترضة بين الجار ومتعلَّقه؛ لأن "لتنذر" مصدر مجرور باللام متعلق بـ "أنزل"، **وقوله:** "ذكرى": اسم معطوف على المصدر المجرور، والتقدير: للإنذار والتذكير.

قوله تعالى: { الَمصَ}، **فقال بعضهم: معناه:** أنا الله أفصل. **وقال آخرون:** هو هجاء حروف اسم الله تبارك وتعالى الذي هو المصور.

قال الطبري: يقول جل ثناؤه لنبيه محمد ﷺ: فلا يضق صدرك، يا محمد، من الإنذار به من أرسلتك لإنذاره به، وإبلاغه من أمرتك بإبلاغه إياه، ولا تشك في أنه من عندي، واصبر للمضي لأمر الله واتباع طاعته فيما كلفك وحملك من عبء أثقال النبوة، كما صبر أولو العزم من الرسل، فان الله معك.

والحرج، هو الضيق، في كلام العرب. **عن ابن عباس رضيث الله عنهما في قوله:** {فَلا يَكُنْ فِي صَدْرِكَ حَرَجٌ مِنْهُ} **قال:** لا تكن في شك منه.

وهذا الذي ذكرته من التأويل عن أهل التأويل، هو معنى ما قلنا قي الحرج؛ لأن الشك فيه لا يكون إلا من ضيق الصدر به، وقلة الاتساع لتوجيهه وجهته التي هي وجهته الصحيحة.

وإنما اخترنا العبارة عنه بمعنى الضيق؛ لأن ذلك هو الغالب عليه من معناه في كلام العرب.

*****

قولـه تعالـى: { وَالْوَزْنُ يَوْمَئِذٍ الْحَقُّ فَمَنْ ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ هُمُ (٨) وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُولَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنْفُسَهُمْ بِمَا كَانُوا بِآيَاتِنَا يَظْلِمُونَ}[الأعراف: ٨ – ٩].

الواو مستأنفة، "والوزن" مبتدأ خبره "الحق"، و"يومئذ" ظرف زمان متعلق بحال من "الوزن"، "إذٍ" اسم ظرفي مبني على السكون في محل جر مضاف إليه، والتنوين للتعويض عن جملة، وجملة "فمن ثقلت" معطوفة على المستأنفة الأولى، وجملة "ثقلت" خبر المبتدأ "من".

جاء في الصحيح: ((أن البقرة، وآل عمران يأتيان يوم القيامة كأنهما غمامتان أو غيابتان أو فرقان من طير صواف)).[1]

قال تعالى: {فَدَلاَّهُمَا بِغُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ}[الأعراف: ٢٢]. **قوله تعالى:** {فَدَلاَّهُمَا بِغُرُورٍ} فخدعهما بغرور. يقال منه: ما زال فلان يدلي فلانا بغرور، **بمعنى:** ما زال يخدعه بغرور، **ويكلمه بزخرف من القول باطل:** {فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ}، **يقول:** فلما ذاق آدم وحواء ثمر الشجرة، **يقول: طعماه:** {بَدَتْ لَهُمَا سَوْآتُهُمَا } **يقول:** انكشفت لهما سوآتهما؛ لأن الله أعراهما من الكسوة التي كان كساهما قبل الذنب والخطيئة، فسلبهما ذلك

---

[1] **حديث جندب:** أخرجه البخارى (١٩٢٩/٤، ح / ٤٧٧٣)، ومسلم (٢٠٥٣/٤، ح / ٢٦٦٧)، والنسائى فى الكبرى (٣٣/٥ ، ح / ٨٠٩٨)، والدارمى (٥٣٤/٢، ح / ٣٣٦٠)، وأحمد (٣١٣/٤، ح / ١٨٨٣٦)، وأبوعوانة (٤٧٨/٢، ح / ٣٩٠٠)، وابن حبان (٥/٣، ح / ٧٣٢)، وابن أبى شيبة (١٤٢/٦، ح / ٣٠١٦٧)، والطبرانى (١٦٣/٢، ح / ١٦٧٣)، والبيهقى فى شعب الإيمان (٤١٨/٢، ح /٢٢٦٠)، وأبو يعلى (٨٩/٣، ح / ١٥١٩)، والديلمى (٩٧/١، ح / ٣١٥)، وأبو نعيم فى الحلية (١٠٩/٣) .

ومن غريب الحديث: "ائتلفت": اجتمعت. "اختلفتم" أى: تنازعتم فى فهم معانيه. "فقوموا عنه" أى تفرقوا لئلا يتمادى بكم الاختلاف إلى الشر.

بالخطيئة التي أخطأ والمعصية التي ركبا: {وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ} **يقول:** أقبلا وجعلا يشدان عليهما من ورق الجنة، ليواريا سوآتهما.

عن أبي بن كعب ﷺ، قال: قال رسول الله ﷺ: ((كان آدم كأنه نخلة سحوق، كثير شعر الرأس، فلما وقع بالخطيئة بدت له عورته، وكان لا يراها، فانطلق فارا، فتعرضت له شجرة فحبسته بشعره، فقال لها: أرسليني! فقالت: لست بمرسلتك! فناداه ربه: يا آدم، أمني تفر؟ قال: لا، ولكني استحييتك)).[1]

قال ابن جرير: كان لباس آدم وحواء عليهما السلام نوراً على فروجهما، لا يرى هذا عورة هذه، ولا هذه عورة هذا. فلما أصاب الخطيئة بدت لهما سوآتهما. قال: **يقول تعالى ذكره: ونادى آدم وحواء ربهما:** ألم أنهكما عن أكل ثمرة الشجرة التي أكلتما ثمرها، وأعلمكما أن إبليس لكما عدو مبين، يقول: قد أبان عداوته لكما، بترك السجود لآدم حسدا وبغياً".

قال تعالى: { قَالا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ (٢٣) قَالَ اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ (٢٤) قَالَ فِيهَا تَحْيَوْنَ وَفِيهَا تَمُوتُونَ وَمِنْهَا تُخْرَجُونَ(٢٥) يَا بَنِي آدَمَ قَدْ أَنْزَلْنَا عَلَيْكُمْ لِبَاساً يُوَارِي سَوْآتِكُمْ وَرِيشاً وَلِبَاسُ التَّقْوَى ذَلِكَ خَيْرٌ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ}[الأعراف: ٢٣-٢٦].

عن الحسن عن أبي بن كعب ﷺ، قال: كان آدم رجلا طوالا كأنه نخلة سحوق كثير شعر الرأس، فلما وقع فيما وقع فيه من الخطيئة بدت له عورته عند ذلك، وكان لا يراها فانطلق هاربا في الجنة، فتعلقت برأسه شجرة من شجر الجنة، فقال لها: أرسليني. **فقالت:** إني غير مرسلتك فناداه ربه عز وجل يا آدم أمني تفر، قال:

---

[1] أنظر: تفسير الطبري (١٢/ ٣٥٢).

قوله: ((نخلة سحوق)) هي الطويلة المفرطة التي تبعد ثمرها على المجتنى.

يا رب إني استحيتك. قول الله تعالى: "تنزع عنهما لباسهما" كان لباس آدم وحواء نورا على فروجهما لا يرى هذا عورة هذه ولا هذه عورة هذا، فلما أكلا من الشجرة بدت لهما سوآتهما.رعن ابن عباس، قال: لما أكل آدم من الشجرة قيل له لم أكلت من الشجرة التي نهيتك عنها، قال: حواء أمرتني، قال: فإني قد أعقبتها أن لا تحمل إلا كرها ولا تضع إلا كرها، قال: فرنت عند ذلك حواء فقيل لها الرنة عليك وعلى ولدك. الرياش في كلام العرب الأثاث وما ظهر من الثياب.

*****

الوقف

الوقف: هو قطع النطق عند آخر الكلمة، والمراد به هنا الوقف الاختياري "وهناك أوقاف أخرى غير مقصودة هنا، وهي: الاختباري بالموحدة، والإنكاري، والتذكري، والترنمي، والاستثباتي".

وأنه يكون عند انتهاء الكلمة، ولما استحال الابتداء بالساكن استحسنوا في ضده، وهو الوقف ضد الحركة، وهو السكون، **وجملة مذاهب العرب في الوقف سبعة:** الإسكان، والإشمام، والروم، والنقل، والتشديد، والإبدال من التنوين ومن حرف العلة، والحذف.

وأجودها الإسكان في الرفع والجر والنصب في غير المنون لوجهين: أحدهما: ما تقدم من مضادة الوقف للابتداء.

والثاني: أن الوقف يكون للاستراحة فيناسب الإسكان لخفته: ولك في الوقف على المحرك الذي ليس هاء التأنيث خمسة أوجه:

أحدها: أن تقف بالسكون وهو الأصل، ويتعين ذلك في الوقف على تاء التأنيث.

والثاني: أن تقف بالروم وهو: إخفاء الصوت بانحركة، ويجوز في الحركات كلها خلافا للفراء في منعه إياه في الفتحة، وأكثر القراء على اختيار قوله.

والثالث: أن تقف بالإشمام، ويختص بالمضموم وحقيقته: الإشارة بالشفتين إلى الحركة بعيد الإسكان من غير تصويت فإنما يدركه البصير دون الأعمى.

والرابع: أن تقف بتضعيف الحرف الموقوف عليه، **نحو:** "هذا خالد"، و"هو يجعل"، وهو لغة سعدية.

وشرطه خمسة أمور، وهي: أن لا يكون الموقوف عليه همزة، ك: "خطأ، ورشأ، ولا ياء، ك: القاضى، ولا واوا، ك: يدعو، ولا ألفا ،ك: يخشى، ولا تاليا لسكون، ك: زيد، وعمرو.

والخامس: أن تقف بنقل حركة الحرف إلى ما قبله، ك: **قراءة بعضهم:** { وتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ}[العصر:٣]، **وقوله:** "لترك ما قبله، ولا في، **نحو:** "إنسان"، و"يشد"، و"يقول"، و"يبيع"؛ لأن الألف والمدغم لا يقبلان الحركة والواو المضموم ما قبلها والياء المكسور ما قبلها تستثقل الحركة عليهما، ولا في، نحو: "سمعت العلم"؛ لأن الحركة فتحة، وأجاز ذلك الكوفيون والأخفش، ولا في، نحو: "هذا علم"؛ لأنه ليس في العربية فعل – بكسر أوله وضم ثانيه.

ويختص الشرطان الأخيران بغير المهموز، فيجوز النقل في، نحو: { الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ}[النمل:٢٥]، وإن كانت الحركة فتحة، وفي نحو: "هذا رداء"، وإن أدى النقل إلى صيغة فعل ومن لم يثبت في أوزان الاسم فعل – بضمة فكسرة – وهو منقول عن الفعل لم يجز في، نحو: "بقتل" النقل، ويجيزه في، **نحو:** "ببطء"؛ لأنه مهموز.

وإذا وقف على تاء التأنيث التزمت التاء إن كانت متصلة بحرف، ك: "ثمت"، أو فعل، **ك:** "قامت"، أو باسم وقبلها ساكن صحيح، ك: "أخت، وبنت".

وجاز إبقاؤها وإبدالها إن كان قبلها حركة، **نحو:** "تمرة، وشجرة"، أو ساكن معتل، **نحو:** "صلاة، ومسلمات". لكن الأرجح في جمع التصحيح، **ك:** "مسلمات"، وفيما أشبهه وهو اسم الجمع، وما سمى به من الجمع تحقيقا، أو تقديرا، **فالأول:** أولات،

والثاني: ك: "عرفات، وأذرعات"، والثالث: ك: "هيهات"، فإنها في التقدير جمع هيهية، ثم سمى بها الفعل – الوقف بالتاء ومن الوقف بالإبدال، قولهم : "كيف الإخوة والأخواة "، وقولهم:"دفن البناه من المكرماه"، وقرأ الكسائى والبزى: "هيهاه"، والأرجح في غيرهما الوقف بالإبدال.

ومن الوقف بتركه قراءة نافع وابن عامر وحمزة : "إن شجرت"، وقال الشاعر:

"والله أبحاك بكفى مسلمت * من بعدما وبعدما وبعدمـــــــت

كانت نفوس القوم عند الغلصمت * وكادت الحرة أن تدعى أمت"

ومن خصائص الوقف اجتلاب هاء السكت، ولها ثلاثة مواضع:

أحدها: الفعل المعل بحذف أخره سواء كان الحذف للجزم، نحو: "لم يغزه"، و"لم يخشه"، و "لم يرمه"، ومنه: "لم يتسنه"، أو لأجل البناء، نحو: "اغزه"، و"اخشه"، و"ارمه"، ومنه : "فبهداهم اقتده"، والهاء في ذلك كله جائزة لا واجبة إلا في مسألة واحدة، وهي أن يكون الفعل قد بقى على حرف واحد كالأمر من: "وعى، يعى"، فإنك تقول: "عه" **قال ابن مالك:** "وكذا إذا بقى على حرفين أحدهما زائد، نحو: يعه ". وهذا مردود بإجماع المسلمين على وجوب الوقف على، نحو: "ولم أك"، "ومن تق" بترك الهاء.

الثاني: "ما" الاستفهامية المجرورة، وذلك أنه يجب حذف ألفها إذا جرت، نحو: "عم، وفيم، ومجيء، جئت فرقا بينهما وبين"، ما "الخبرية في مثل": "سألت عما سألت عنه"، فإذا وقفت عليها ألحقتها الهاء حفظا للفتحة الدالة على الألف، ووجبت إن كان الخافض اسما، ك: "قولك في: "مجىء، جئت"، و"اقتضاء ما اقتضى": "مجىء مه، واقتضاء مه"، وترجحت إن كان حرفا، نحو: "عم يتساءلون"، وبها قرأ البزى.

الثالث: كل مبنى على حركة بناء دائما ولم يشبه المعرب، وذلك، ك: "ياء المتكلم:، وك: "هى، وهو"، فيمن فتحهن، وفي التنزيل: "ما هيه"، و"ماليه"، و"سلطانيه"، **وقال الشاعر:**

فما إن يقال له من هوه ....

ولا تدخل في، **نحو:** "جاء زيد"؛ لأنه معرب، ولا في، نحو:" اضرب"، و"لم يضرب"؛ لأنه ساكن، ولا في نحو: "لا رجل"، و"يا زيد"، و "من قبل ومن بعد"؛ لأن بناءهن عارض، **وشذ قوله:** "أرمض من تحت وأضحى من عله ... "

فلحقت ما بنى عارضا فإن "عل" من باب "قبل، وبعد" قاله الفارسى، والناظم.

الوقف على الاسم والفعل والحرف: أما الأسماء: فتنقسم في ذلك على أربعة أقسام: اسم ظاهر سالم، وظاهر معتل، ومضمر مكني، ومبهم مبني: الأول: الأسماء الظاهرة السالمة، **نحو:** "هذا خالد، وهذا حجر، ومررت بخالد وحجر"، فأما المرفوع والمضموم فإنه يوقف عنده على أربعة أوجه:

إسكان، مجرد، وإشمام، وروم التحريك والتضعيف، وجعل سيبويه لكل شيء من ذلك علامة في الخط، فالإشمام نقطة علامة، وعلامة الإسكان وروم الحركة خط بين يدي الحرف، وللتضعيف الشين، فالإشمام لا يكون إلا في المرفوع خاصة؛ لأنك تقدر أن تضع لسانك في أي موضع شئت ثم تضم شفتيك، وإشمامك للرفع إنما هو للرؤية وليس بصوت يسمع، **فإذا قلت:** "هذا معن"، فأشممت كانت عند الأعمى بمنزلتها إذا لم تشم، وإنما هو أن تضم شفتيك بغير تصويت، وروم الحركة صوت ضعيف ناقص فكأنك تروم ذاك، ولا تتممه، وأما التضعيف، **فقولك:** "هذا خالد"، وهو يجعل، وهذا فرح.

ومن ثم قالت العرب في الشعر، في القوافي: "سبسبا **تريد:** السبسب، **وعيهل تريد:** العيهل"، وإنما فعلوا ذلك ضرورة، وحقه الوقف إذا شدد، وإذا وصل رده إلى التخفيف، فإن كان الحرف الذي قبل آخر حرف ساكنا لم يضعفوا، **نحو:** "عمرو"،

فإذا نصبت فكل اسم منون تلحقه الألف في النصب في الوقف، **فتقول**: "رأيت زيدا وخالدا"، فرقوا بين النون والتنوين، ولا يفعل ذلك في غير النصب وأزد السراة، **يقولون**: "هذا زيدو، وهذا عمرو وبكرو، ومررت بزيدي"، يجعلون الخفض والرفع مثل النصب، والذين يرومون الحركة يرومونها في الجر والنصب، والذين يضاعفون يفعلون ذلك أيضا في الجر والنصب إذا كان مما لا ينون، **فيقولون**: "مررت بخالد، ورأيت أحمر".

القسم الثاني: وهو الظاهر المعتل: المعتل من الأسماء على ثلاثة أضرب: ما كان آخره ياء قبلها كسرة، أو همزة، أو ألف مقصورة، فأما ما لامه ياء، فـ: **نحو**: "هذا قاض، وهذا غاز، وهذا العم"، **يريد**: القاضي، والغازي، والعمى أسقطوها في الوقف؛ لأنها تسقط في الوصل من أجل التنوين.

الضرب الثاني: وهو ما كان آخره همزة: ما كان في الأسماء في آخره همزة وقبل الهمزة ألف، فحكمه حكم الصّحيح، وإعرابه كإعرابه، **تقول**: "هذا كساء، ومررت بكساء"، وهو مثل: "حمار" في الوصل والوقف، فإن كانت الهمزة ألف قبلها وقبلها ساكن فحكمها حكم الصحيح، وحكمها أن تكون كغيرها من الحروف كالعين، وذلك قولك: "الخبء حكمه حكم الفرع في الإسكان"، وروم الحركة والإشمام، **فتقول**: "هو الخبء ساكن"، والخبء بروم الحركة، والخبء تشم، **وناس من العرب كثير يلقون على الساكن الذي قبل الهمزة**:

"الحركة"، ومنهم تميم وأسد، **يقولون**: "هو الوثوء"، فيضمون الثاء بالضمة التي كانت في الهمزة في الوصل، "وفي الوثيء، ورأيت الوثأ" وهو البطؤ، ومن البطيء، ورأيت البطأ وهو الردؤ، **وتقديرها**: الردع، ومن الردىء، ورأيت الردأ، وناس من بني تميم، **يقولون**: "هو الرديء"، كرهوا الضمة بعد الكسرة، **وقالوا**: "رأيت الرديء سووا بين الرفع والنصب"، **وقالوا**: "من البطؤ"؛ لأنه ليس في الكلام "فعل"، **ومن العرب من يقول**: "هو الوثو"، فيجعلها واوا من الوثي، "ورأيت الوثاء"، ومنهم من

يسكن الثاء في الرفع والجر ويفتحها في النصب، وإذا كان ما قبل الهمزة متحركا لزم الهمزة ما يلزم النطع من الإشمام والسكون وروم الحركة، وكذلك يلزمها هذه الأشياء إذا حركت الساكن قبلها، **وذلك قولك:** "هو الخطأ"، والخطأ تشم والخطأ تروم، **قال سيبويه:** "ولم نسمعهم ضاعفوا؛ لأنهم لا يضاعفون الهمزة في آخر الكلمة، **ومن العرب من يقول:**

هو الكلو حرصا على البيان، **ويقول:** من الكلى، ورأيت الكلاء، وهذا وقف الذين يحققون الهمزة، فأما الذين لا يحققون الهمزة من أهل الحجاز، **فيقولون:** الكلا، وأكمو، وأهنى يبدل من الهمزة حرفا من جنس الحركة التي قبلها، وإذا كانت الهمزة قبلها ساكن فالحذف عندهم لازم، ويلزم الذي ألقيت عليه الحركة ما يلزم سائر الحروف من أصناف الوقف".

الضرب الثالث: منه وهو ما كان في آخره ألف مقصورة: حق هذا الاسم أن تقف عليه في الرفع والنصب والجر بغير تنوين، وإن كان منصرفا، **فتقول:** "هذا قفا، ورأيت قفا، ومررت بقفا"، إلا أن هذه الألف التي وقفت عليها يجب أن تكون عوضا من التنوين في النصب، وسقطت الألف التي هي لام لالتقاء الساكنين، كما تسقط مع التنوين في الوصل، هذا إذا كان الاسم مما ينون مثله، وبعض العرب **يقول في الوقف:** "هذا أفعى وحبلى، وفي مثنى مثنى"، فإذا وصل صيرها ألفا، وكذلك كل ألف في آخر اسم وزعموا أن بعض طيء، **يقول:** "أفعو"؛ لأنها أبين من الياء، وحكى الخليل عن بعضهم: "هذه حبلا مهموز، **مثل:** حبلع، ورأيت رجلا مثل رجلع، فهمزوا في الوقف، فإذا وصلوا تركوا ذلك".

القسم الثالث: وهي الأسماء المكنية: من ذلك "أنا" **الوقف بألف فإذا وصلت، قلت:** "أن فعلت ذاك بغير ألف"، **ومن العرب من يقول في الوقف:** "هذا غلام"، **يريد:** هذا شبهها بياء قاض، **وقد أسقان وأسقن يريد:** أسقاني، وأسقني؛ لأن في اسم، وقد قرأن أبو عمرو، **فيقول:** ﴿رَبِّي أَكْرَمَنِ﴾[الفجر:١٥]، ﴿رَبِّي أَهَانَنِ﴾[الفجر:١٦]،

على الوقف وترك الحذف أقيس فأما: "هذا قاضي، وهذا غلامي، ورأيت غلامي"، فليس أحد يحذف هذا، **ومن قال:** "غلامي"، فاعلم إني ذاهب لم يحذف في الوقف؛ لأنها، ك: ياء القاضي في النصب، **ومن ذلك قولهم:** "ضربه وزيد وعليه، ومال ولديه ورجل وضربها زيد"، وعليها مال، فإذا كان قبل الهاء حرف لين فإن حذف الياء والواو في الوصف أحسن وأكثر، **وذلك قولك:** "عليه يا فتى، ولديه فلان، ورأيت أباه قبل، وهذا أبوه كما ترى"، وأحسن القراءتين: {وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلاً}[الإسراء:١٩٦]، {عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَثْ}[الأعراف:١٧٦]، {وَشَرَوْهُ بِثَمَنٍ بَخْسٍ} [يوسف: ٢٠]، {خُذُوهُ فَغُلُّوهُ}[الحاقة:٣٠].

والإتمام عربي ولا يحذف الألف في المؤنث فيلتبس المذكر والمؤنث، فإن لم يكن قبل هاء التذكير حرف لين أثبتوا الواو والياء في الوصل، وجميع هذا الذي يثبت في الوصل من الواو والياء يحذف في الوقف إلا الألف في "ها"، وكذلك إذا كان قبل الهاء حرف ساكن، **وذلك قول بعضهم:**

"منه يا فتى، وأصابته جائحة، والإتمام أجود"، فإن كان الحرف الذي قبل الهاء متحركا فالإثبات ليس إلا كما تثبت الألف في التأنيث، وهاتان والواو والياء تلحقان الهاء التي هي كناية يسقطان في الوقف، هذا في المكنى المتصل، فأما إن كانت الكناية منفصلة، نحو: "هو، وهي، وهما، وهن"، فإن جميع ذا لا يحذف منه في الوقف شيء، **ومن العرب من يقول:**

"هنه، وضربتنه، وذهبته، وغلاميه، ومن بعديه، وضربنه"، فأما من رأى أن يسكن الياء فإنه لا يلحق الهاء وهيه يريدون "هي"، وهوه يريدون "هو"، يا هذا وخذه بحكمه، وكثير من العرب لا يلحقون الهاء في الوقف فإذا، **قلت:** "عليكمو مال، وأنتمو ذاهبون، ولديهمي مال"، فمنهم من يثبت الياء والواو في الوصل، ومنهم من يسقطهما في الوصل ويسكن الميم، والجميع إذا وقفوا وقفوا على الميم، ولو حركوا الميم كما حركوا الهاء في "عليه مال"، لاجتمع أربع متحركات، **نحو:** "رسلكمو"،

وهم يكرهون الجمع بين أربع متحركات، وهذه الميمات من أسكنها في الوصل لا يكسرها إذا كان بعدها ألف وصل ولكن يضمها؛ لأنها في الوصل متحركة بعدها واو كما أنها في الاثنين متحركة بعدها ألف، **نحو**: "غلامكما"، وإنما حذفوا وأسكنوا استخفافا، **وذلك قولك**: "كنتم اليوم، وفعلتم الخير"، **وتقول**: "مررت بهي قبل، ولديهي مال، ومررت بدارهي، وأهل الحجاز، **يقولون**: "مررت بهو قبل، ولديهو مال"، **ويقرأون**: فخسفنا بهو وبدار هو الأرض، وجميع هذا الوقف فيه على الهاء، **ويقول**: "بهمي داء، وعليهمي مال، ومن قال: "بدار هو الأرض"، **قال**: "عليهمو مال، وبهمو داء"، والوقف على الميم.

الرابع: المبهم المبني: تقول في الوصل: علام تقول كذا وكذا، وفيم صنعت، ولم فعلت، وحتام وكان الأصل: على "ما"، وفي ما ولما صنعت، فالأصل "ما" إلا أن الألف تحذف مع هذه الأحرف إذا كان "ما" استفهاما، فإذا وقفت فلك أن، تقول: "فيم، وبم، ولم ،وحتام، ولك أن تأتي بالهاء'، فتقول: "لمه، وعلامه، وحتامه، وبمه"، وثبات الهاء أجود في هذه الحروف؛ لأنك حذفت الألف من "ما" فيعوضون منها في الوقف الهاء، ويبينون الحركة، **وأما قولهم**:

"مجيء م جئت، ومثل م أنت"، فإنك إذا وقفت ألزمتها الهاء؛ لأن "مجيء، ومثل"، تستعملان في الكلام مفردين؛ لأنهما اسمان، **ويقولون**: "مثل ما أنت، ومجيء ما جئت"، **وأما حيهل إذا وصلت، فقلت**: "حيهل بعمر"، وإذا وقفت فإن شئت، **قلت**: "حيهل"، وإن شئت، **قلت**: "حيهلا'، تقف على الألف كما وقفت في "أنا"، **وتقول**: "هذي أمة الله"، فإذا وقفت، **قلت**: "هذه"، فتكون الهاء عوضا عن الياء.

وقد تلحق الهاء بعد الألف في الوقف؛ **لأن الألف خفية وذلك قولهم**: "هؤلاء، وها هناه"، والأجود أن تقف بغير هاء، ومن قال: "هؤلاء، وها هناه"، لم يقل في "أفعى، وأعمى"، ونحوهما من الأسماء المتمكنة كيلا يلتبس بهاء الإضافة؛ لأنه لو قال:

"أعماه، وأفعاه"، لتوهمت الإضافة إلى ضمير. **واعلم:** أنهم لا يتبعون الهاء ساكنا سوى هذا الحرف الذي يمتد به الصوت؛ لأنه خفي وناس من العرب كثير لا يلحقون الوقف على الفعل.

الفعل ينقسم إلى قسمين: سالم، ومعتل. فأما السالم فما لم تكن لامه ألفا ولا ياء ولا واوا، والمعتل ما كان لامه ألفا أو ياء أو واوا.

الأول: الفعل السالم والوقف عليه كما تقف على الاسم السالم في الرفع في جميع المذاهب غير مخالف له، إلا في الاسم المنصوب المنصرف الذي تعوض فيه الألف من التنوين فيه، فتعوض منه، **تقول:** "لن نضرب"، أما المجزوم فقد استغنى فيه عن الإشمام والروم وغيره؛ لأنه ساكن، وكذلك فعل الأمر، تقول: "لم يضرب، ولم يقتل، واضرب، واقتل"، وإذا وقفت على النون الخفيفة في الفعل كان بمنزلة التنوين في الاسم المنصوب، فتقول: "اضربا"، ومنهم من إذا ألحق النون الشديدة، **قال في الوقف:** "اضربنه، وافعلنه، وافعلنه"، ومنهم من لا يلحق الهاء.

الثاني: الفعل المعتل: نحو: "يرمي، ويغزو، وأخشى، ويقضي، ويرضى"، وجميع هذا يوقف عليه بالواو والياء والألف، ولا يحذف منه في الوقف شيء؛ لأنه ليس مما يلحقه التنوين في الوصل فيحذف، فأما المعتل إذا جزم أو وقف للأمر ففيه **لغتان:** من العرب من، **يقول:** "إرمه، ولم يغزه، وأخشه، ولم يقضه، ولم يرضه"، ومنهم من، **يقول:** "ارم، واغز، واخش فيقف بغير هاء".

الوقف على الحرف: الحروف كلها لك أن تقف عليها على لفظها فالصحيح فيها، والمعتل سواء، وقد ألحق بعضهم الهاء في الوقف لبيان الحركة، **فقال:** "إنه يريدون "أن"، ومعناها: أجل، **قال الشاعر:**

"ويقلن شيب قد علاك* وقد كبرت فقلت: إنه"

وليته، ولعله، كذاك.

الوقف على منون: أرجح اللغات وأكثرها، "**وهناك لغتان أخريان: لغة ربيعة:** وهي حذف التنوين مطلقا والوقف بالسكون، ولغة الأزد وهي: إبدال التنوين ألفا بعد الفتحة وواوا بعد الضمة وياء بعد الكسرة".

أن يحذف تنوينه بعد الضمة والكسرة كقولك: "هذا علي"، و"نظرت إلى علي"، أما بعد الفتحة إعرابية كانت أو بنائية، **فيبدل التنوين ألفا مثال الإعرابية:** {عُرُباً أَتْرَاباً}[الواقعة:٣٧]، ومثال البنائية "إيها" اسم فعل بمعنى انكفف، و"ويها" اسم فعل مضارع بمعنى أعجب. و"إذا" شبهوها بالمنون والمنصوب، فأبدلوا تنوينها في الوقف ألفا "واختار بعضهم الوقف عليها بالنون".

الوقف على هاء الضمير: إذا وقفنا على هاء الضمير، فإن كانت مفتوحة ثبتت ألفها كـ: "رأيتها"، و"مررت بها"، وإن كانت مضمومة أو مكسورة حذفت صلتها، وهي الواو للضمة والياء للكسرة كـ: "رأيته"، و"مررت به" إلا في ضرورة الشعر فيجوز إثباتها كقول رؤبة:

"ومهمه مغبرة أرجاؤه * كأن لون أرضه سماؤه"

"**المهمه: المفازة، وأرجاؤه:** نواحيه، والتشبيه مقلوب أي كان لون سمائه من الغبرة لون أرضه".

الوقف على المنقوص: المنقوص المختوم بياء فإذا وقفنا عليه وجب إثبات يائه في ثلاث مسائل:

(١) أن يكون محذوف الفاء أي أول الكلمة كما إذا سميت بمضارع "وفى" وهو "يفي"؛ لأن أصلها "يوفى" حذفت" فاؤه فلو حذفت لامه لكان إجحافا.

(٢) **أن يكون محذوف العين أي وسط الكلمة، نحو:** "مر" اسم فاعل من "أرى" أصله "مرئي" نقلت حركة عينه وهي الهمزة إلى الراء، ثم حذفت للتخفيف، وأعل **قاض** "**قاض:** أصلها قاضي بياء ساكنة وتنوين ساكن فحذفنا الياء الساكنة للتخلص من التقاء الساكنين"، فلا يجوز حذف الياء في الوقف.

(٣) **أن يكون منصوبا منونا، نحو:** {رَبَّنَا إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِياً}[آل عمران:١٩٣]، أو غير منون، نحو: {كَلَّا إِذَا بَلَغَتِ التَّرَاقِيَ}[القيامة:٢٦]، فإن كان مرفوعا أو مجرورا جاز إثبات يائه وحذفها، ولكن الأرجح في المنون الحذف، **نحو:** "هذا ناد"، و"نظرت إلى ناد"، ويجوز الإثبات "ورجحه يونس".

الوقف على المحرك: لك في الوقف على المحرك الذي ليس ياء التأنيث خمسة أوجه:

(١) السكون وهو الأخل، ويتعين ذلك في الوقف على تاء التأنيث كـ: "ربت، وثمت".

(٢) أن تقف بالروم، وهو إخفاء الصوت بالحركة ويجوز في الحركات كلها.

(٣) أن تقف بالإشمام ويختص بالمضموم، وحقيقته الإشارة بالشفتين إلى الحركة بعد الإسكان من غير تصويت.

(٤) أن تقف بتضعيف الحرف الموقوف عليه، نحو: "هذا خالد" وشرطه: ألا يكون الموقوف عليه همزة كـ: "خطأ"، و"رشأ"، ولا ياء كالقاضي، ولا واوا، كـ: يدعو ولا ألفا، كـ: "يخشى" ولا تاليا لسكون، كـ: "عمر، وبكر".

(٥) أن تقف بنقل حركة الحرف الأخير إلى ما قبله كقراءة بعضهم: {وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ}[العصر:٣]، وشرطه أن يكون ما قبل الآخر ساكنا لا يتعذر تحريكه ولا يستثقل، وألا تكون الحركة فتحة وألا يؤدي النقل إلى عدم النظير "فلا يجوز الوقف بنقل حركة الخرف الأخير في، **نحو:**

"هذا جعفر"؛ لتحرك ما قبله، ولا في "إنسان"، ويشذ؛ لأن الألف والمدغم يتعذر تحريكهما ولا في، **نحو:** "يقول، ويبيع"؛ لأن الواو المضموم ما قبلها والياء المكسور ما قبلها تستثقل الحركة عليها، ولا في، **نحو:** "سمعت العلم"؛ لأن الحركة فتحة ولا في، نحو: "هذا علم"؛ لأنه ليس في العربية فعل". **الوقف على تاء التأنيث:** يوقف عليها بالتاء إن كانت متصلة بحرف كـ: "ثمت"، و"ربت"، أو فعل كـ: "قامت"، أو

باسم وقبلها ساكن صحيح، كـ: "أخت"، و"بنت"، وجاز إبقاؤها وإبدالها هاء إن كان قبلها حركة "ولا تكون الحركة إلا فتحة"، نحو: "ثمرة"، و"شجرة"، أو ساكن معتل، نحو: "صلاة"، و"زكاة"، و"مسلمات"، و"أولات" لكن الأرجح في جمع التصحيح، كـ: "مسلمات"، وفيما أشبهه وهو اسم الجمع، كـ :'عرفات"، و"أذرعات"، أو تقديرا، كـ: "هيهات"، "فإنها في التقدير: جمع هيهية ثم سمي بها الفعل" الوقف بالتاء والأرجح في غيرهما الوقف بإبدال التاء هاء.

*****

فتنة الشيطان

قال تعالى: { يَا بَنِي آدَمَ لا يَفْتِنَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْآتِهِمَا إِنَّهُ يَرَاكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لا يُؤْمِنُونَ}[الأعراف: ٢٧].

قوله: "كما أخرج": الكاف نائب مفعول مطلق، "ما" مصدرية، أي : فتنة مثل فتنة إخراج، والمصدر مضاف إليه، وجملة: "ينزع" حال من ضمير "أخرج"، **وجملة:** "إنه يراكم" مستأنفة لا محل لها، و"هو" تأكيد للضمير الهاء في "إنه"، وهذا الفاصل مسوّغ لعطف "وقبيله" على الضمير المستتر في "يراكم"، وجملة "لا ترونهم" مضاف إليه.

عن أبي هريرة ﷺ، أن رسول الله ﷺ، **قال:** ((كل مولود يولد على الفطرة، فأبواه يهودانه وينصرانه ويمجسانه))،[1] عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: "كانوا يطوفون بالبيت عراة الرجال والنساء الرجال بالنهار والنساء بالليل، وكانت المرأة

---

[1] **حديث جابر:** أخرجه البخاري في (ح /١٣٥٨)، ومسلم في (ح /٢٦٥٨)، والدارمى (٢٩٤/٢، ح / ٢٤٦٣)، وأحمد (٤٣٥/٣، ح /١٥٦٢٧)، وابن حبان (٣٤١/١، ح / ١٣٢)، والطبرانى (٢٨٥/١، ح / ٨٣٤)، والحاكم (١٣٣/٢، ح / ٢٥٦٦)، وأبو نعيم فى الحلية (٢٦٣/٨)، والبيهقى (٢٠٣/٦، ح / ١١٩٢٣)، والضياء (٢٤٩/٤، ح /١٤٤٦).

تقول: اليوم يبدو بعضه أو كله وما بدا منه فلا أحله فقال الله تعالى: {خُذُواْ زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ}[الأعراف: ٣١])).[1]

قال تعالى: { وَإِذَا صُرِفَتْ أَبْصَارُهُمْ تِلْقَاءَ أَصْحَابِ النَّارِ قَالُوا رَبَّنَا لا تَجْعَلْنَا مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ}[الأعراف: ٤٧].

عن البراء بن عازب ﷺ، **قال:** خرجنا مع رسول الله في جنازة رجل من الأنصار فانتهينا إلى القبر ولما يلحد، فجلس رسول الله ﷺ وجلسنا حوله كأن على رؤوسنا الطير، وفي يده عود ينكت به في الأرض فرفع رأسه، **فقال:** ((استعيذوا بالله من عذاب القبر مرتين أو ثلاثا. **ثم قال:** إن العبد المؤمن إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال إلى الآخرة، نزل إليه ملائكة من السماء بيض الوجوه كأن وجوههم الشمس معهم كفن من أكفان الجنة وحنوط من حنوط الجنة حتى يجلسوا منه مد البصر، ثم يجيء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه، **فيقول:** أيتها النفس المطمئنة اخرجي إلى مغفرة من الله ورضوان.

قال: فتخرج تسيل كما تسيل القطرة من في السقاء، فيأخذها فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين حتى يأخذوها فيجعلوها في ذلك الكفن وفي ذلك الحنوط، ويخرج منها كأطيب نفحة مسك وجدت على وجه الأرض، فيصعدون بها فلا يمرون بها على ملأ من الملائكة إلا، قالوا: ما هذه الروح الطيبة

فيقولون: فلان بن فلان بأحسن أسمائه التي كانوا يسمونه بها في الدنيا حتى ينتهوا به إلى السماء الدنيا فيستفتحون له فيفتح له فيشيعه من كل سماء مقربوها إلى السماء التي تليها حتى ينتهي بها إلى السماء السابعة، **فيقول الله** ﷻ: اكتبوا كتاب عبدي في عليين وأعيدوه إلى الأرض، فإني منها خلقتهم وفيها أعيدهم ومنها أخرجهم تارة أخرى، **قال:** فتعاد روحه فيأتيه ملكان فيجلسانه، فيقولان له: من ربك؟ فيقول: ربي الله، فيقولان له: ما دينك فيقول ديني الإسلام، فيقولان له: ما هذا الرجل

---

[1] **حديث عائشة.** أخرجه البخاري (ح / ٢٧٠١)، ومسلم (ح / ٧٧٣٦).

الذي بعث فيكم؟ **فيقول:** هو رسول الله ﷺ، فيقولان له: وما عملك؟ **فيقول: قرأت كتاب الله فآمنت به وصدقت فينادي مناد من السماء:** أن صدق عبدي فأفرشوه من الجنة وألبسوه من الجنة وافتحوا له بابا إلى الجنة، فيأتيه من روحها "طيبها" ويفسح له في قبره مد البصر.

قال: ويأتيه رجل حسن الوجه حسن الثياب طيب الريح، **فيقول:** أبشر بالذي يسرك هذا يومك الذي كنت توعد، **فيقول له:** من أنت فوجهك الوجه يجيء بالخير، **فيقول:** أنا عملك الصالح، **فيقول:** رب أقم الساعة رب أقم الساعة حتى أرجع إلى أهلي ومالي.

قال: وإن العبد الكافر إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال إلى الآخرة نزل إليه من السماء ملائكة سود الوجوه معهم المسوح، فيجلسون منه مد البصر ثم يجيء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه، فيقول: أيتها النفس الخبيثة أخرجي إلى سخط الله وغضب.

قال: فتفرق في جسده فينتزعها كما ينتزع السفود من الصوف المبلول، فيأخذها فإذا أخذها لم يدعوها في يده طرفة عين حتى يجعلوها في تلك المسوح، ويخرج منها كأنتن ريح جيفة وجدت على وجه الأرض فيصعدون بها فلا يمرون بها على ملأ من الملائكة إلا، **قالوا:** ما هذه الروح الخبيثة؟ **فيقولون:** فلان بن فلان بأقبح أسمائه التي كان يسمى بها في الدنيا حتى ينتهي بها إلى السماء الدنيا، فيستفتح فلا يفتح له، ثم قرأ رسول الله ﷺ: { إِنَّ الَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا وَاسْتَكْبَرُوا عَنْهَا لا تُفَتَّحُ لَهُمْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَلا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ حَتَّى يَلِجَ الْجَمَلُ فِي سَمِّ الْخِيَاطِ} فيقول الله ﷻ: اكتبوا كتابه في سجين في الأرض السفلي، فتطرح روحه طرحا ثم قرأ: {وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ} فتعاد روحه في جسده ويأتيه ملكان فيجلسانه، **فيقولان له:** من ربك فيقول هاه هاه لا أدري، **فيقولان:** ما دينك؟ **فيقول:** هاه هاه لا أدري، **فيقولان:** ما هذا الرجل الذي بعث فيكم؟

فيقول: هاه هاه لا أدري، فينادي مناد من السماء أن كذب عبدي فأفرشوه من النار وافتحوا له بابا إلى النار، فيأتيه من حرها وسمومها ويضيق عليه قبره حتى تختلف فيه أضلاعه، ويأتيه رجل قبيح الوجه قبيح الثياب منتن الريح، **فيقول:** أبشر بالذي يسوءك هذا يومك الذي كنت توعد، فيقول: من أنت؟ فوجهك الوجه يجيء بالشر، **فيقول:** أنا عملك الخبيث. فيقول: رب لا تقم الساعة))،[1] **قال قتادة:** قال علي ﷺ: إني لأرجو أن أكون أنا وعثمان وطلحة والزبير من الذين، قال الله تعالى فيهم: {وَنَزَعْنَا مَا فِي صُدُورِهِمْ مِنْ غِلٍّ}.

* * * * *

التوكيد

وهو ضربان: لفظيٌّ، ومعنويٌّ وله سبعة ألفاظ:

الأول، والثانى: النَّفسُ والعَيْنُ ويُؤكَّد بهما لرفع المجاز عن الذات، **تقول:** "جَاءَ الخَلِيفَةُ"، فيحتمل أن الجائى خَبَرُهُ أو ثَقَلُهُ، فإذا أكدت بالنفس أو بالعين أو بهما ارتفع ذلك الاحتمالُ. ويجب اتصالهما بضميرٍ مُطَابِقٍ للمؤكَّدِ، وأن يكون لفظهما طِبقَةً في الإفراد والجمع، وأما في التثنية فالأصَحُّ جمَعْهُا على أفْعُل، ويترجَّح إفرادهما على تثنيتهما عند ابن مالك وغَيْرُه بعكس ذلك.

والألفاظ الباقية: كِلاَ وكِلْتَا للمثنى وكُلُّ وجميع وعَامَّةٌ لغيره، ويجب اتصالهُنَّ **بضمير المؤكَّدِ فليس منه:** "خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الأَرْضِ جَمِيعاً"، وخلافاً لم وَهِمَ ولا

---

[1] حديث البراء. صحيح: أخرجه أبو داود (٢٣٩/٤، ح / ٤٧٥٣)، وأحمد (٢٨٧/٤، ح/ ١٨٥٥٧)، وقال الهيثمى (٥٠/٣) : رجاله رجال الصحيح. والطيالسى (ص ١٠٢، ح /٧٥٣)، والرويانى (٢٦٣/١، ح / ٣٩٢)، وهناد (٢٠٥/١، ح / ٣٣٩)، وابن خزيمة فى التوحيد (ص ١١٩)، وأبوعوانة كما فى إتحاف المهرة (٤٥٩/٢، ح /٢٠٦٣)، وابن منده (٩٦٢/٢، ح / ١٠٦٤)، **وقال:** هذا إسناد متصل مشهور رواه جماعة عن البراء وهو ثابت على رسم الجماعة. والحاكم (٩٣/١ ٩٨، ح / ١٠٧، ١٠٩ ١١٧)، وقال: صحيح على شرط الشيخين. والبيهقى فى شعب الإيمان (٣٥٥/١، ح /٣٩٥)، وقال: صحيح الإسناد.

قراءةُ بعضهم: "إنَّا كُلاًّ فِيهَا"، للفراء والزمخشري بل "جميعاً"، حالٌ و" كُلاًّ"، بَدَلٌ، ويجوز كونُه حالا من ضمير الظرف.

ويُؤَكَّدُ بهنَّ لرفع احتمال تقدير بعضٍ مضافٍ إلى متبوعهن، **فمن ثَمَّ جاز**: "جَاءَني الزَّيْدَانِ كِلاَهُمَا"، و"الَمرأَتَانِ كِلْتَاهُماَ"، **لجواز أن يكون الأصل**: جاء أحد الزيدين، أو إحدى المرأتين، **كما قال تعالى**: {يَخْرُجُ مِنهُمَا الُّلؤْلُؤُ وَالَمرْجَانُ}، **بتقدير**: يخرج من أحدهما، وامتنع على الأصح.

وتقول: "اخْتَصَمَ الزَّيْدَانِ كِلاَهُماَ، والهِنْدَانِ كِلْتَاهُمَا"، لامتناع التقدير المذكور، **وجاز**: "جاءَ القَوْمُ كُلُّهُم، واشْتَرَيْتُ العَبْدَ كُلَّهُ".

وامتنع: "جَاءَ زَيْدٌ كُلَّهُ"، والتوكيدُ بجميع غَرِيبٌ، ومنه قول امرأة:

فِدَاكَ حَيُّ خَوْلاَنْ* جَمِيعُهُمْ وَهَمْدَانْ

وكذلك التوكيد بعامَّة والتاء فيها بمنزلتها في النافلة فتصلح مع المؤنث والمذكر، **فتقول**: "اشْتَرَيْتُ العَبْد عَامَّتَهُ"، **كما قال الله تعالى**: {وَيَعْقُوبَ نَافِلَةً}.

ويجوز – إذا أريد تقوية التوكيد – أن تُتْبِعَ كُلَّهُ بأجمع وكُلَّهَا بجَمعاَء، وكلهم بأجمعين،**وكلهنَّ بجُمَع قال الله تعالى**: {فَسَجَدَ المَلاَئِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ}.

وقد يُؤكَّد بهن وإن لم يتقدم كل، **نحو**: { لأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعيَن}، {لَمَوْعِدُهُمْ أَجْمَعِينَ}، ولا يجوز تثنية أجمع ولا جمعاء استغناءً بِكلاَ وكِلْتَا، كما استغنوا بتثنية سِيٍّ سَوَاء، وأجاز الكوفيون والأخفَشُ ذلك، **فتقول**: "جَاءَنِي الزيْدَانِ أَجْمَعَانِ"، و"الهِنْدَانِ جَمْعَاوَانِ"، وإذا لم يُفِدْ توكيدُ النكرة لم يَجُزْ باتفاق، وإن أفاد جاز عند الكوفيين وهو الصحيح، وتَحْصُلُ الفائدةُ بأن يكون المؤكَّدُ محدوداً والتوكيد من ألفاظ الإحاطة، ك: "اعْتَكَفْتُ أسبُوعاً كُلَّهُ"، **وقوله**:

يَالَيْتَ عِدَّةَ حَوْلٍ كُلِّهِ رَجَبُ ....

ومَنْ أنشد "شهر"، مكان حول فقد حَرَّفَهُ، ولا يجوز: "صُمْتُ زَمَناً كُلَّهُ"، ولا "شَهْراً نَفْسَهُ".

وإذا أُكِّد ضميرٌ مرفوعٌ متصل بالنفس أو بالعين وجب توكيده أولا بالضمير المنفصل، نحو: "قُومُوا أنتُمْ انفُسُكُمْ"، بخلاف: "قَامَ الزَّيْدُونَ أنفُسُهُمْ"، فيمتنع الضمير، وبخلاف: "ضَرَبْتُهُمْ أنفُسَهُمْ"، و"مَرَرْتُ بِهِمْ أنفُسِهِمْ"، "قَامُوا كُلُّهُمْ"، فالضمير جائز لا واجب.

وأما التوكيد اللفظى فهو: اللفظ المكرر به ما قبله:

فإن كان جملة فالأكثر اقترانها بالعاطف، نحو: "كَلاَّ سَيَعْلَمُونَ ثُمَّ كَلاَّ سَيَعْلَمُونَ"، ونحو: "أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى ثُمَّ أَوْلَى لَكَ فَأَوْلَى"، وتأتى بدونه، نحو قوله ﷺ: ((وَاللهِ لأَغْزُوَنَّ قُرَيْشاً))، ثلاث مَرَّاتٍ، ويجب التركُ عند إيهام التعدد، نحو: "ضَرَبْتُ زَيْداً ضَرَبْتُ زَيداً".

وإن كان اسماً ظاهرا، أو ضميراً منفصلاً منصوباً، فواضح نحو: "فَنِكَاحُهَا بَاطِلٌ بَاطِلٌ بَاطِلٌ"، **وقوله:**

فَإِيَّاكَ إِيَّاكَ المِرَاء فَإِنَّهُ ....

وإن كان ضميراً منفصلا مرفوعاً جاز أن يُؤَكَّدَ به كل ضميرٍ متصل، نحو: "قُمْتَ أَنْتَ"، و"أَكْرَمْتُكَ أَنْتَ"، و"مَرَرْتُ بِكَ أَنْتَ".

وإن كان ضميراً متصلاً وُصِلَ وُصِلَ بما وُصِلَ المؤكَّد، نحو: "عَجِبْتُ مِنْكَ مِنْكَ".

وإن كان فعلا، أو حرفاً جوابياً فواضح، كقولك: "قَامَ قَامَ زَيْدٌ"، **وقوله:**

لاَ لاَ أَبُوحُ بِحِبِّ بَثْنَةَ إِنَّهَا ....

وإنْ كان غَيْرَ جوابىٍّ، وجب أمران: أن يُفْصَل بينهما وأن يعَادَ مع التوكيد ما اتصل بالمؤكد إن كان مضمراً، ونحو: "أَيَعِدُكُمْ أَنَّكُمْ إذَا مُتُّمْ وَكُنْتُمْ تُرَاباً وَعِظَاماً أَنَّكُمْ مخْرَجُونَ"، وأن يُعَاد هو أو ضميره وإن كان ظاهراً، نحو: "إنَّ زَيْداً إنَّ زَيْداً فَاضِلٌ"، أو"إنَّ زَيداً إنَّهُ فَاضِلٌ"، وهو الأولى، **وَشَذَّ اتِّصَال الحرفين كقوله:**

إِنَّ إِنَّ الكَرِيمَ يَحْلُمُ مَالَمْ ....

وأسهَلُ منه قولُه:

حَتَّى تَرَاهَا وَكَأَنَّ وَكَأَنْ ....

لأن المؤكَّد حَرْفَانَ فلم يَتَّصِل لفظٌ بمثله، وأَشَدُّ منه قوله:

وَلاَ لِلِماَ بِهِمْ أَبَداً دَوَاءُ ....

لكَوْنِ الحرف على حرف واحد، وأَسْهَلُ منه قولُه:

فَأَصْبَحَ لاَ يَسْأَلْنَهُ عَنْ بِمَا بِهِ ....

لأن المؤكَّد على حرفين، ولا ختلاف اللفظين.

*****

عمارة مساجد الله

قال تعالى: {مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ}[التوبة: ١٧].

المصدر: "أن يعمرو" اسم كان. والجار "للمشركين" متعلق بخبرها. "شاهدين" حال من المشركين، **والجارَّان:** "على أنفسهم"، "بالكفر" متعلقان بـ "شاهدين". جملة "وهم خالدون" معطوفة على "حبطت أعمالهم" في محل رفع.

قوله: { أَن يَعْمُرُواْ} عمارة المسجد تطلق على بنائه وإصلاحه، وتطلق على لزومه والإقامة فيه لعبادة الله، فالعمارة قسمان: حسيّة ومعنوية، وكلاهما مراد في الآية.

وقوله: {شَاهِدِينَ} أي: مقرين ومعترفين به، وذلك بإظهار آثار الشرك والوثنية.

قوله: {حَبِطَتْ} أي: ضاعت وذهب ثوابها.

قوله تعالى: {مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسَاجِدَ اللَّهِ} الجملة من {أَنْ يَعْمُرُوا} في موضع رفع اسم كان. {شَاهِدِينَ} على الحال. واختلف العلماء في تأويل هذه الآية، **فقيل:** أراد ليس لهم الحج بعد ما نودي فيهم بالمنع عن المسجد الحرام، وكانت أمور البيت كالسدانة والسقاية والرفادة إلى المشركين، فبين أنهم ليسوا أهلا لذلك، بل أهله المؤمنون. **وقيل:** إن العباس لما أسر وعير بالكفر وقطيعة الرحم. **قال:** تذكرون مساوئنا ولا تذكرون محاسننا. **فقال علي:** ألكم محاسن؟ **قال:** نعم إنا

لنعمر المسجد الحرام ونحجب الكعبة ونسقي الحاج ونفك العاني، فنزلت هذه الآية ردا عليه. فيجب إذا على المسلمين تولي أحكام المساجد ومنع المشركين من دخولها. وقراءة العامة "يَعْمُر" بفتح الياء وضم الميم، من عمر يعمر. وقرأ ابن السميقع بضم الياء وكسر الميم أي يجعلوه عامرا أو يعينوا على عمارته. وقرئ "مسجد الله" على التوحيد، أي: المسجد الحرام. وهي قراءة ابن عباس وسعيد بن جبير وعطاء بن أبي رباح ومجاهد وابن كثير وأبي عمرو وابن محيصن ويعقوب. والباقون "مساجد" على التعميم. وهو اختيار أبي عبيد، لأنه أعم والخاص به يدخل تحت العام.

وقد يحتمل أن يراد بقراءة الجمع المسجد الحرام خاصة. وهذا جائز فيما كان من أسماء الجنس، **كما يقال:** فلان يركب الخيل وإن لم يركب إلا فرسا. والقراءة "مساجد" أصوب، لأنه يحتمل المعنى.

وقد أجمعوا على قراءة قوله: { إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ} على الجمع، قاله النحاس. **وقال الحسن:** إنما قال مساجد وهو المسجد الحرام؛ لأنه قبلة المساجد كلها وإمامها. **قوله تعالى:** {شَاهِدِينَ} قيل: أراد وهم شاهدون فلما طرح "وهم" نصب. **قال ابن عباس:** شهادتهم على أنفسهم بالكفر سجودهم لأصنامهم، وإقرارهم أنها مخلوقة.

وقال السدي: شهادتهم بالكفر هو أن النصراني تقول له. ما دينك؟ **فيقول:** نصراني، واليهودي، **فيقول:** يهودي والصابئ فيقول صابئ. **ويقال للمشرك:** ما دينك؟ **فيقول:** مشرك. { أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ} تقدم معناه.

*****

الشهادة لعمار المساجد بالإيمان

قوله تعالى: {إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَى أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ}[التوبة: ١٨].

"إنما" كافة ومكفوفة لا عمل لها، وجملة: "فعسى أولئك أن يكونوا" معطوفة على **جملة**: "إنما يعمر". و"عسى" فعل ماض ناسخ ، و"أولئك" اسمها. **والمصدر**: "أن يكونوا" خبر عسى.

قوله تعالى: {وأَقَامَ الصَّلاةَ}، **إقامة الصلاة**: الإتيان بها على الوجه الأكمل، معتدلة مقوّمة بسائر شروطها وأركانها. **قوله**: {وَلَمْ يَخْشَ إِلاَّ اللهَ}، أي: لم يخف إلا الله، والخشية في اللغة معناها الخوف.

قوله تعالى: { إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ} دليل على أن الشهادة لعمار المساجد بالإيمان صحيحة؛ لأن الله سبحانه ربطه بها وأخبر عنه بملازمتها.

وقد قال بعض السلف: إذا رأيتم الرجل يعمر المسجد فحسنوا به الظن. وروى الترمذي عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ، **قال**: ((إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان))،[1] **قال الله تعالى**: { إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ}.

قال ابن العربي: "وهذا في ظاهر الصلاح ليس في مقاطع الشهادات، فإن الشهادات لها أحوال عند العارفين بها فإن منهم الذكي الفطن المحصل لما يعلم اعتقادا وإخبارا ومنهم المغفل، وكل واحد ينزل على منزلته ويقدر على صفته".

*****

أحرف العطف

أحرف العطف: الواو – الفاء – ثم – أو – أم –لا – لكن – بل – حتى.

الواو: تفيدُ المشاركةَ بين المتعاطفين، كقولِ شوقي:

– ما ضرَّ لو جعلُوا العلاقةَ في غدٍ.

– بينَ الشُّعوبِ مودَّةً وإخاءَ.

الفاء: تفيدُ المشاركةَ بينهما، وتدلُّ على التّرتيبِ والتّعقيبِ، كقولِ الزركلي:

---

[1] حديث أبي سعيد الخدري. صحيح: أخرجه ابن خزيمة (ح / ١٥٠٢).

خدعُوكِ يا أمَّ الحضارةِ فارتمَتْ *تجني عليكِ فيالقٌ وجنودُ

ثمَّ: تفيدُ الترّتيبَ مع التّراخي في الزمنِ: قرأتُ الكتابَ ثمّ القصّةَ.

أو: تفيدُ التَّخيير، كقولِ أحمد شوقي:

- خُيِّرْتَ فاخترْتَ المبيتَ على الطَّوى.

- لم تبنِ جاهاً أوْ تلمَّ ثَراءَ.

أم: المعادلةُ، وتفيدُ اشتراكَ ما قبلها وما بعدها في الحكمِ، كقولِ شفيق جبري:

حلمٌ على جنباتِ الشّامِ أم عيدُ؟... لا الهمُّ همٌّ ولا التّسهيدُ تسهيدُ

لا: تفيدُ النَّفيَ: لا الزَّجرُ يدفعُها ولا التّهديدُ.

لكن: تُفيدُ الاستدراك: لم يجبْ أحمدُ عن السُّؤالِ لكنْ خالدٌ.

بل: تُفيدُ الإضرابَ:ما بدأ خالدٌ الكلامَ بل إبراهيمُ.

حتّى: تُفيدُ الغايةَ، ويكونُ معطوفُها جزءاً من المعطوفِ.

عليه: يأكلُ الثّعلبُ الدّجاجةَ حتّى رأسها، فالرّأسُ جزءٌ

من الدّجاجةِ.

- إذا عطفْنا على ضميرِ رفعٍ وجبَ توكيدُهُ بضميرِ رفعٍ منفصلٍ، أو الفصلُ بينَهُ وبينَ المعطوفِ، ولا يشترطُ ذلكَ في ضميرِ النّصبِ المتّصلِ.

*****

المشركون نجس

قال تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ}[التوبة: ٢٨]. **جملة:** "إنما المشركون نجس" جواب النداء مستأنفة، **وجملة:** "فلا يقربوا" معطوفة على المستأنفة، "إنما المشركون نجس"، وقوله "هذا": نعت مؤول بمشتق، أي: عامهم المشار إليه، جملة: "إن شاء" مستأنفة، وجواب الشرط محذوف دلَّ عليه ما قبله.

قوله تعالى: {نَجَسٌ} أي: قذر، **قال الزجاج: "يقال لكل شيء مستقذر:** نجسٌ". **وقال الفراء:** "لا تكاد العرب، تقول: نَجِسٌ إلا وقبلها رجسٌ، فإذا أفردوها، **قالوا:** نجس". **قوله:** {عَيْلَةً}، **العيلة:** الفقر والفاقة، يقال: عال يعيل عيلةً إذا افتقر، وأعـــال فهو مُعيل إذا صار صاحب عيال.

وقال أبو عبيدة: "العيلة مصدر عال بمعنى افتقر"، وعامهم هذا هو عام تسع، فدل على أنه لم يمكن منعهم عام تسع، ولذا أرسل علياً ﷺ بعد أبي بكر ينادي ببراءة: وأن لا يحج بعد العام مشرك، ولا عريان، فلو بادر ﷺ إلى الحج عام تسع لأدى ذلك إلى رؤيته المشركين يطوفون بالبيت، وهم عراة وهو لا يمكنه أن يحضر ذلك، ولا سيما في حجة الوداع التي يريد أن يبين للناس فيها مناسك حجهم، فأول وقت أمكنه فيه الحج صافياً من الموانع والعوائق بعد وجوبه عام عشر، وقد بادر بالحج فيه والعلم عند الله تعالى.

وأجابوا عن قولهم: كونه ﷺ أمر أصحابه الذين لم يسوقوا الهدي، أن يفسخوا حجهم في عمرة، دليل على تأخير الحج، لأنهم بعد ما أحرموا فيه فسخوه في عمرة، وحلوا منه بأن هذا ليس فيه تأخير الحج لعزمهم على أن يحجوا في تلك السنة بعينها، وتأخير الحج: إنما هو بتأخيره من سنة إلى أخرى، وذلك ليس بواقع هنا، فلا تأخير للحج في الحقيقة، لأنهم حجوا في عين الوقت الذي حج فيه من لم يفسخ حجه في عمرة، فلا تأخير كما ترى.

وأجابوا عن قولهم: إنه لو أخره من سنة إلى أخرى، أو سنين، ثم فعله بعد ذلك فإنه يسمى مؤدياً لا قاضياً بالإجماع، ولو حرم التأخير، لكان قضاء بأن القضاء لا يكون إلا في العبادة الموقتة بوقت معين.

ثم خرج ذلك الوقت المعين لها كما هو مقرر في الأصول، والحج لم يوقت بزمن معين والعمر كله وقت له، وذلك لا ينافي وجوب المبادرة خوفاً من طرو العوائق، أو نزول الموت قبل الأداء.

وأجابوا عن قولهم: إن من تمكن من أداء الحج، ثم أخره، ثم فعله لا ترد شهادته فيما بين فعله وتأخيره. ولو كان التأخير حراماً لردت شهادته لارتكابه ما لا يجوز بأنه ما كل من ارتكب ما لا يجوز ترد شهادته، بل لا ترد إلا بما يؤدي إلى الفسق، وهنا قد يمنع من الحكم بتفسيقه مراعاة الخلاف، وقول من قال: إنه لم يرتكب حراماً وشبهة الأدلة التي أقاموها على ذلك، هذا هو حاصل أدلة الفريقين.

قلت: أظهر القولين عندي وأليقهما بعظمة خالق السموات والأرض هو: أن وجوب أوامره جل وعلا كالحج على الفور، لا على التراخي، لما قدمنا من النصوص الدالة على الأمر بالمبادرة، وللخوف من مباغتة الموت، **كقوله**: { وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ}[آل عمران:١٣٣]، وما قدمنا معها من الآيات **وكقوله**: {أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجَلُهُمْ} [الأعراف:١٨٥]، ولما قدمنا من أن الشرع واللغة والعقل كلها يدل على أن أوامر الله تجب على الفور.

وقد بينا أوجه الجواب عن كونه ﷺ لم يحج حجة الإسلام إلا سنة عشر، والعلم عند الله تعالى، وأشار في مراقي السعود إلى أن مذهب مالك أن وجوب الأمر على الفور بقوله: وكونه للفور أصل المذهب وهو لدى القيد بتأخير أبى.

* * * * *

لا تطع الكافرين

قال تعالى: { يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا (١) وَاتَّبِعْ مَا يُوحَى إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا (٢) وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا (٣) مَا جَعَلَ اللَّهُ لِرَجُلٍ مِنْ قَلْبَيْنِ فِي جَوْفِهِ وَمَا جَعَلَ أَزْوَاجَكُمُ اللَّائِي تُظَاهِرُونَ مِنْهُنَّ أُمَّهَاتِكُمْ وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ ذَلِكُمْ قَوْلُكُمْ بِأَفْوَاهِكُمْ وَاللَّهُ يَقُولُ الْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِي السَّبِيلَ (٤) ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ

اللَّـهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا}[الأحزاب: ١ – ٥].

"النبي" عطف بيان، "حكيما" خبر ثان، **وجملة**: "إن الله كان" معترضة بين المتعاطفين. جملة: "**واتبع**" **معطوفة على جملة**: "لا تطع"، **الجاران**: "إليك مِنْ" متعلقان بـ "يوحى"، الجار "بما" متعلق بـ "خبيرا". الجار "بالله" فاعل "كفى"، والباء زائدة، و "وكيلا" تمييز، والجملة مستأنفة. الجار "لرجل" متعلق بـ"جعل"، "من قلبين" مفعول "جعل"، و "مِنْ" زائدة، "في جوفه" متعلق بنعت لقلبين، "اللائي" نعت، الجار "منهن" متعلق بـ "تظاهرون"، الجار "بأفواهكم" متعلق بالمصدر "قولكم"، وجملة: "والله يقول" معطوفة على جملة "ذلكم قولكم". جملة "وهو يهدي" معطوفة على **جملة**: "والله يقول".

جملة: "هو أقسط" مستأنفة، الظرف "عند" متعلق بـ "أقسط"، **وجملة**: "فإن لم تعلموا" معطوفة على "ادعوهم". وقوله: "فإخوانكم": الفاء رابطة، وخبر لمبتدأ محذوف تقديره: هم، الجار "في الدين" متعلق بإخوانكم؛ لأنه في معنى المشتق، أي: موافقوكم فيه، وجملة "وليس عليكم جناح" مستأنفة، وجملة: "ولكن ما تعمدت" معطوفة على جملة: "ليس عليكم جناح"، **والجار**: "فيما" متعلق بنعت لجناح، و"لكن" للاستدراك، "ما" موصول مبتدأ، **وخبره محذوف تقديره**: مؤاخذون به.

قوله: { اتَّقِ اللَّـهَ}، أي: أثبت على تقوى الله ودم عليها، دم على تقواه بامتثالك أوامره واجتنابك نواهيه. **وقوله**: {وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ} أي: المشركين فيما يقترحون عليك.والتقوى لفظ جامع يراد منه فعلُ كلّ خير، واجتنابُ كل شر، وأصله من "**الوقاية**": بمعنى الحفظ والصيانة.

قال في "اللسان": "التقوى، والإتقاء، والتقاة، والتَقِيّة كله واحد، ورجل تقيّ: معناه يقي نفسه من العذاب والمعاصي بالعمل الصالح". و{ الْكَافِرِينَ} جمع كافر، وهو الجاحد لنعم الله، مشتق من "الكَفْر" وهو الستر، وكل من ستر شيئاً فقد كفره، ولهذا

يسمّى الزارع "كافراً"؛ لأنه يستر الحب في الأرض، **ومنه قوله تعالى:** {كَمَثَلِ غَيْثٍ أَعْجَبَ الكفار نَبَاتُهُ}[الحديد: ٢٠] أي أعجب الزرّاع.

ويسمى الليل كافراً لأنه يستر بظلامه الأشياء. **وفي "الصحاح": والكافر:** الليلُ المظلم لأنه يستر بظلمته كل شيء، وكفر النعمة جحدها. **وقال الجوهري:** "ومن ذلك سُمّي الكافر كافراً لأنه ستر نعم الله ﷻ، ونعمُه آياته الدالة على توحيده".

قال بعض العلماء: الكفر على أربعة أنحاء: كفر إنكار وهو أن لا يعرف الله أصلاً، ولا يعترف به، ويكفر بقلبه ولسانه.

وكفر جحود وهو أن يعترف بقلبه ولا يقرّ بلسانه، ككفر إبليس، **وكفر أهل الكتاب:** {فَلَمَّا جَآءَهُمْ مَّا عَرَفُواْ كَفَرُواْ بِهِ}[البقرة: ٨٩]. **وكفر عناد وهو:** أن يعترف بقلبه، ويقرّ بلسانه ولا يدين به حسداً وبغياً ككفر أبي جهل وأضرابه. وكفر نفاق وهو: أن يقرّ بلسانه ويكفر بقلبه فلا يعتقد بما يقول وهو فعل المنافقين.

قوله: { وَالْمُنَافِقِينَ} جمع منافق وهو الذي يظهر الإسلام ويبطن الكفر، مشتق من "النَّفَق" وهو سَرَب في الأرض، **والنافقاء:** جُحْرُ الضبّ واليربوع، **قال أبو عبيد:** "سمّي المنافق منافقاً للنّفق وهو السّرَب في الأرض، **وقيل:** إنما سُمّي منافقاً لأنه نافق كاليربوع وهو دخوله نافقاءه".

فإذا طُلِبَ خرج من القاصعاء، فهو يدخل من "النافقاء" ويخرج من "القاصعاء" أو بالعكس، وهكذا يفعل المنافق يدخل في الإسلام ثمّ يخرج منه من غير الوجه الذي دخل فيه. **وقال في "اللسان":** وقد تكرر في الحديث ذكر النفاق، وهو اسم إسلاميّ لم تعرفه العرب بالمعنى المخصوص به، وهو الذي يستر كفره ويُظهر إيمانه، وإن كان أصله في اللغة معروفاً. **قوله: {وَكِيلاً} الوكيل:** الحافظ، الكفيل بأرزاق العباد، **والمتوكل على الله:** الذي يعلم أن الله كافل رزقه وأمره، فيركن إليه وحده، ولا يتوكل على غيره، **وفي التنزيل:** {وَتَوَكَّلْ عَلَى الحي الذي لاَ يَمُوتُ} [الفرقان: ٥٨] وتوكّلَ بالأمر إذا ضمن القيام به.

والتوكل: اللجوء والاعتماد يقال: وكلتُ أمري إلى فلان أن ألجأته إليه، واعتمدت فيه عليه قال تعالى: {وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى الله فَهُوَ حَسْبُهُ} [الطلاق: ٣]. **قال أبو السعود:** {وَتَوَكَّلْ عَلَى الله} أي: فوّض جميع أمورك إليه {وَكَفَى بِاللهِ وَكِيلاً} أي: حافظاً موكلاً إليه كل الأمور.

قوله: { إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا} أي: عليما بخلقه ظاهراً وباطناً حكيما في تدبيره وصنعه. قال عبد الله بن الإمام أحمد: حدثنا خلف بن هشام، حدثنا حماد بن زيد، عن عاصم بن بَهْدَلَة، **عن زِرِّ قال: قال لي أُبي بن كعب:** كَأين تقرأ سورة الأحزاب؟ أو كَأين تعدها؟ قال: قلت: ثلاثا وسبعين آية: **فقال:** قَط! لقد رأيتها وإنها لتعادل "سورة البقرة"، **ولقد قرأنا فيها**: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة، نكالا من الله، والله عليم حكيم.[1]

* * * * *

الاشتقاق

الإشتقاقُ في الأصل: أخذُ شِقِّ الشيءِ، أي نصفهِ، ومنه اشتقاقُ الكلمة من الكلمة، أي أخذُها منها.

وفي الإصلاح: أخذُ كلمةٍ من كلمة، بشرطِ أن يكون بين الكلمتين تناسبٌ في اللفظ والمعنى وترتيب الحروف؛ مع تَغايرٍ في الصيغة، كما تأخذُ "اكتُبْ" من "يكتبُ"، وهذه من "كتبَ" وهذه من "الكتابة". وهذا التعريف إنما هو تعريف الإشتقاق الصغير، وهو المبحوث عنه في علم التصريف. وهناك نوعان من الإشتقاق الأول أن يكون بين الكلمتين تناسب في اللفظ والمعنى دون ترتيب الحروف، ك: "جذبَ، وجبذَ". ويسمى الاشتقاق الكبير. والآخر أن يكون بين الكلمتين تناسب في مخارج الحروف، ك: "نهقَ، ونعقَ". ويسمى الاشتقاق الأكبر.

ويؤخذُ الأمرُ من المضارع، والمضارعُ من الماضي، والماضي من المصدر.

---

[1] **حديث أبي. حسن:** أخرجه أحمد (ح / المسند (١٣٢/٥).

فالمصدرُ أصلٌ صَدَرَ عنه كلُّ المشتقّات، مِنَ الأفعال والصفات التي تُشبهها وأسماءِ الزمان والمكان والآلة والمصدر الميمي.

اشتقاق الماضي:

يؤخذُ الماضي من المصدر على أوزانٍ مختلفة، سيأتي بيانُها، مثلُ: "كتب، وأكرمَ، وانطلقَ، واسترشدَ".

اشتقاق المضارع:

يُؤخذُ المضارعُ من الماضي، بزيادة حرفٍ من أحرف المضارَعة في أوّله. وأحرف المضارعة أربعةٌ، وهي: "الهمزةُ والتاءُ، والنونُ، والياءُ"، مثل: "أذهبُ، وتذهبُ، ونذهبُ، ويذهبُ".

فالهمزة للمفرد المتكلم، مثل: "أكتب".

والتاء لكل مخاطب ومخاطبة وللغائبة الواحدة والغائبتين: مثلُ: "تكتب يا عليّ، وتكتبين يا فاطمة، وتكتبان يا تلميذان، وتكتبان يا تلميذتان، وتكتبون يا تلاميذ، وتكتبين يا تلميذات. وفاطمة تكتب، والفطمتان تكتبان".

والنون لجماعة المتكلمين وللمتكلم الواحد المعظم نفسه مثل: "نكتب".

والياء للغائب الواحد والغئبَينِ والغائِبينَ والغائبات، **مثلُ:** "التلميذ يكتب، والتلميذات يكتبان، والتلاميذ يكتبون، والتليمذات يكتبن".

وإن كان الماضي على ثلاثة أحرف، يُسكّنُ أوّلهُ بعد دخول حرف المضارعة، **فتقول في: "سألَ وأخذَ وكرُمَ"**: "يَسألُ ويَأخذُ ويَكرُمُ". وأما ثانية، فهو مفتوحٌ، أو مضمومٌ، أو مكسورٌ، حسَبَ ما تقتضيه اللغة، مثلُ "يَعلمُ ويَكتُبُ ويَحمِلُ".

وإن كان على أربعة أحرف فصاعداً، فإن كان في أوّله همزةٌ زائدة، تُحذف ويُكسر ما قبل آخره، **فتقولُ في "أكرمَ وانطلقَ واستغفرَ"**: "يُكرِمُ ويَنطلِقُ ويَستغفِرُ". وإن كان في أوّله تاءٌ زائدةٌ، يبق عل حاله بلا تغيير، **فتقولُ في "تكلَّمَ وتقابلَ"**: "يتكلمُ ويتقابلُ" وإن لم يكن في أوّله همزةٌ ولا تاءٌ زائدتان. يكسر ما قبل آخره، فتقولُ في

"**عَظَّمَ ويايعَ**": "يُعظِّمُ ويُبايِعُ". وحرفُ المضارعة يكونُ مفتوحاً، مثلُ "يَعلمُ وتُجتهدُ وتتغفرُ"، إلا إذا كان الفعلُ على أربعة أحرف، فهو مضمومٌ مثلُ "يُكرِمُ ويُعظِّمُ".

اشتقاق الأمر:

يؤخذُ الأمرُ من المضارع، بحذفِ حرف المضارعة من أوّله، فإن كان ما بعد حرف المضارعة متحركاً، تُرِكَ على حاله، **فتقولُ في**: "يتعلَّمُ" "تَعلّمْ"، وإن كان ساكناً، يُزَدْ مكان حرف المضارعة همزةٌ، فتقولُ في "يَكتبُ ويُكرِمُ ويَنطلِقُ **ويَستغفرُ**": "اكتبْ وأكرِمْ وانطلِقْ واستغفِرْ".

وهمزةُ الأمر: همزةُ وصلٍ مكسورةٌ، مثلُ "إعلمْ، إنطلِقْ، إستقبلْ"، إلا إن كان ماضيه على أربعة أحرف، فهي همزةُ قطعٍ مفتوحةٌ، مثلُ "أكرمْ وأحسنْ وأعطِ"، أو كان ماضيه على ثلاثة أحرف، ومضارعهُ على وزن (يَفعُلُ، المضمومِ العين) فهي همزةُ وصلٍ مضمومةٌ، مثلُ: "أُكتُبْ، أُنصُرْ، أُدخُلْ"، فإنَّ مضارعها: "ينصُرُ ويكتُبُ ويدخُلُ".

*****

أمور عظيمة لدواد عليه السلام

قال تعالى: {وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُودَ مِنَّا فَضْلًا يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ}[سبأ: ١٠].

قوله: {فَضْلاً} أي: أمراً عظيماً فضّلناه به على غيره، والمراد به النبوة والزبور، **وقيل**: ما خصّه الله تعالى به على سائر الأنبياء من النعم كتسخير الجبال، والطير، وإلانة الحديد، وحسن الصوت، وغير ذلك من النعم. بين لمنكري نبوة محمد ﷺ أن إرسال الرسل ليس أمرا بدعا، بل أرسلنا الرسل وأيدناهم بالمعجزات، وأحللنا بمن خالفهم العقاب. {آتَيْنَا}: أعطينا. {فَضْلاً} أي: أمرا فضلناه به على غيره. **واختلف في هذا الفضل على تسعة أقوال: الأول**: النبوة. **الثاني**: الزبور. **الثالث**: العلم، **قال الله تعالى**: {وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْماً}. **الرابع**: القوة. **قال**

الله تعالى: { وَاذْكُرْ عَبْدَنَا دَاوُدَ ذَا الأَيْدِ} الخامس: تسخير لجبال والناس، قال الله تعالى: {يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ}.

السادس: التوبة، قال الله تعالى: {فَغَفَرْنَا لَهُ ذَلِكَ} السابع: الحكم بالعدل، **قال الله تعالى:** {يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الأَرْضِ} الآية. الثامن: إلانة الحديد، **قال تعالى:** { وَأَلَنَّا لَهُ الْحَدِيدَ}. التاسع: حسن الصوت، وكان داود عليه السلام ذا صوت حسن ووجه حسن.

وحسن الصوت هبة من الله تعالى وتفضل منه، وهو المراد بقوله تبارك وتعالى: {يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ}، **وقال ﷺ لأبي موسى:** ((لقد أوتيت مزمارا من مزامير آل داود))[1] .

قال العلماء: المزمار والمزمور الصوت الحسن، وبه سميت آلة الزمر مزمارا. وقد استحسن كثير من فقهاء الأمصار القراءة بالتزيين والترجيع. **قوله:** { أَوِّبِي مَعَهُ} أي: سبّحي معه، ورجّعي معه التسبيح، **قال تعالى:** { إِنَّا سَخَّرْنَا الجبال مَعَهُ يُسَبِّحْنَ بالعشي والإشراق} [ص: ١٨]. {أَوِّبِي مَعَهُ} أي: رجعي معه؛ من آب يؤوب إذا رجع، أوبا وأوبة وإيابا.

وقيل: المعنى تصرفي معه على ما يتصرف عليه داود بالنهار، فكان إذا قرأ الزبور صوتت الجبال معه، وأصغت إليه الطير، فكأنها فعلت ما فعل. **وقال وهب بن منبه:** "المعنى نوحي معه والطير تساعده على ذلك، فكان إذا نادى بالنياحة أجابته الجبال بصداها، وعكفت الطير عليه من فوقه. فصدى الجبال الذي يسمعه الناس إنما كان من ذلك اليوم إلى هذه الساعة؛ فأيد بمساعدة الجبال والطير لئلا

---

[1] **حديث أبي موسى:** أخرجه البخارى (١٩٢٥/٤، ح / ٤٧٦١)، أومسلم (٥٤٦/١، ح / ٧٩٣)، والبيهقى (١٢/٣ ، ح / ٤٤٨٤)، والترمذى (٦٩٣/٥، ح / ٣٨٥٥) وقال: غريب. **وللحديث أطراف أخرى منها:** "إن عبد الله بن قيس" ، "لقد أوتى هذا من مزامير آل داود".

يجد فترة، فإذا دخلت الفترة اهتاج، أي: ثار وتحرك، وقوي بمساعدة الجبال والطير. وكان قد أعطي من الصوت ما يتزاحم الوحوش من الجبال على حسن صوته، وكان الماء الجاري ينقطع عن الجري وقوفا لصوته". قال القرطبي: "فكان إذا قرأ الزبور صوّتت الجبال معه، وأصغت إليه الطير، فكأنها فعلت ما فعل. قال ابن قتيبة: وأصل التأويب في السير، وهو أن يسير النهار كله وينزل ليلاً، فكأنه أراد: ادأبي النهار كله بالتسبيح معه إلى الليل".

وقيل المعنى: سيري معه حيث شاء، من التأويب وهو السير. **قوله تعالى**: {يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ} أي: وقلنا يا جبال أوبي معه، أي: سبحي معه.{وَالطَّيْرَ} بالرفع قراءة ابن أبي إسحاق ونصر عن عاصم وابن هرمز ومسلمة بن عبد الملك، عطفا على لفظ الجبال، أو **على المضمر في**: { أَوِّبِي } وحسنه الفصل بمع. الباقون بالنصب عطفا على موضع: { يَا جِبَالُ } أي: نادينا الجبال والطير، قاله سيبويه. وعند أبي عمرو بن العلاء بإضمار فعل على معنى وسخرنا له الطير. وقال الكسائي: "هو معطوف، أي: وآتيناه الطير، **حملا على**: {وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلاً}".

*****

كان داود عليه السلام حدادًا

قال تعالى: { اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ}[سبأ: ١١].

"أن" مصدرية، والمصدر المؤول منصوب على نزع الخافض اللام، و"سابغات" من قبيل حذف الموصوف وإبقاء الصفة أي: دروعًا سابغات، "صالحا" مفعول به، وجملة "اعملوا" معطوفة على جملة "قَدِّر"، وجملة "إني بصير" مستأنفة، والجار "بما" متعلق بـ "بصير". **قوله**: {سَابِغَاتٍ} أي: دروعاً واسعات، فذكر الصفة لأنها تدل على الموصوف، **والسابغات**: الدروع الكوامل التي تغطي لابسها حتى تفضل

عنه فيجرّها على الأرض. **وقيل:** {أَنِ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ} أي: دروعا سابغات، أي: كوامل تامات واسعات؛ **يقال:** سبغ الدرع والثوب وغيرهما إذا غطى كل ما هو عليه وفضل منه. **قال أبو حيّان:** "السابغات: الدروع، وأصله الوصف بالسبوغ وهو التمام والكمال، وغلب على الدروع فصار كالأبطح".

وقوله: {وَقَدِّرْ فِي السَّرْدِ} أي: في النسج، **والمراد:** اجعله على قدر الحاجة، لا تجعل حِلَق الدرع صغيرة فتنفصم الحَلْقة، ولا واسعة فلا تقي صاحبها السهم والرمح. **قال قتادة:** "كانت الدروع قبل داود صفائح فكانت ثقالاً، فأُمر بأن يجمع بين الخفّة والحصانة، ويقال لصانع الدروع سرّاد، وزرّاد بإبدال السين بالزاي، **والسّرْد:** إتباع الشيء بالشيء من جنسه". **قال القرطبي:** "وأصل ذلك في سرد الدرع، وهو أن يحكمها ويجعل نظام حلَقها وِلاءً غير مختلف".

*****

اسمي الزَّمانِ والمكَان

اسمي الزَّمانِ والمكَان: هُما اسْمانِ مَصُوغَانِ لزَمانِ وقُوعِ الفِعلِ أو مكانِه.

صِيَغُهما من الثُّلاثي:

هما من الثُّلاثي على وزْن "مَفْعَل" إذا كان المضارع مَضمُومَ العَين أو مَفْتوحَها، أو مُعْتلَّ اللام مُطْلَقاً، **نحو:** "مَكْتَب" و "مَلْعَب" و "مَرْمَى" و "مَسْعَى" و "مَقَام" من قام. وإن كان المضارع مَكسورَ العين أو مِثالاً (المثال: ما كانت فاؤه حرف علة كـ "وعد" = المثال) مُطلقاً، غيرَ معتل اللام: فعلى وزن "مَفْعِل"، **نحو:** "مَجْلِس" و "مَبِيع" و "موعِد" و "مَيْسِر". ويُستثنى من مَضْمُوم العَين أحَدَ عَشَرَ لفظاً جاءت بالكَسر، وهي:

"المَنْسِكُ، المَطْلِعُ، والمَشْرِقُ، والمَغْرِبُ، والمَرْفِقُ، والمَفْرِق، والمَجْزِر، والمَنْبِت، والمَسْقِط، والمَسْكِن، والمَسْجِد". لاسمي الزمان والمكان.

صِيَغُهما من غير الثلاثي:

تكون صيغةُ اسمِ الزَّمان والمَكانِ مِنْ غَيرِ الثُّلاثي على زِنَة اسم المَفعول كـ "مُدْخَلٍ" و "مخْرَجٍ" و "منْطَلَقٍ" و "مستَودَعٍ".

وبهذا يُعلم أنَّ صِيغَةَ الزَّمان والمكانِ، والمصدر الميميّ واحدةٌ في غير الثلاثي وفي بعض أوزان الثُّلاثي، والتمييز حِينَئذٍ بيْنهما يكون بالقَرائِن، فإن لم تتضح فالصِّيغة صَالِحَةٌ لكلٍّ مِنْها .

صيغتهما من الاسمِ الجامِد:

يُصاغُ بكثرة من الاسم الجامد اسمُ مكانٍ على وَزْن "مَفْعَلَة" بفتحٍ فسكون، ففتح، للدَّلالة على كثرة ذلك الشيء في ذلك المكان، كـ "مَأسَدَة"، و"مسْبَعَة"، و"مقْثَأة"، أيْ: الموضِع الذي تَكْثُر فيه الأُسُود والسِّباع والقِثَّاء وهُوَ مع كَثْرَةِ وُرُودِه لَيس له قياسٌ مُطَّرِد **فلا يُقالُ:** "مَضْبَعَة" للموضِع الكَثيرِ الضِّباع، **ولا يُقال:** "مَقْرَدَة" لكثرة القِردة في مَوْضع. وقد تَلْحَق اسمَي الزَّمان والمَكان التاءُ، **نحو:** "مَقْبَرَةٌ" و "مطْبَعَة" ومَدْرَسَة"، وذلك أيضاً سماعيّ لا قِياسيّ.

*****

اضربوا الرِّقاب

قوله تعالى: { فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ}[محمد:٤]

جملة الشرط: مستأنفة، "إذا" ظرفية شرطية متعلقة بفعل مقدر هو العامل في "ضرب" أي: فاضربوا الرقاب وقت ملاقاتكم العدو، "ضَرْبَ" مفعول مطلق للعامل المقدر، **وجملة:** "فاضربوا" جواب الشرط. "حتى" ابتدائية، والجملة بعدها مستأنفة، والعامل في "إذا" معنى الجواب، "الوثاق" مفعول به، والفاء في "فإمَّا" عاطفة، "إمَّا" حرف تخيير، "منًّا" مفعول مطلق أي: تمنون مَنًّا، وجملة "تمنون مَنًّا" معطوفة على

جواب الشرط، "بعد" ظرف زمان مبني على الضم متعلق بنعت لـ "مَنًّا"، والواو عاطفة، "إما" حرف تخيير، "فداء" مفعول مطلق، وجملة (تفدون فداء) معطوفة على جملة (تمنون)، والمصدر (أن تضع) مجرور بـ "حتى" متعلق بـ (تفدون) المقدر. **قوله "ذلك:"** خبر لمبتدأ محذوف، أي: الحكم ذلك، والجملة مستأنفة، وجملة الشرط معطوفة على جملة "الحكم ذلك".

قوله "ليبلو": اللام للتعليل، والفعل منصوب بأن مضمرة، والمصدر المؤول المجرور متعلق بفعل مقدر، أي: ولكن أمركم بالقتال ليبلو، وجملة (ولكن أمركم) معطوفة على جملة الشرط، جملة "والذين قتلوا" مستأنفة، وجملة "فلن يضل" خبر المبتدأ "الذين"، والفاء زائدة.

قوله تعالى: { فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ} لما ميز بين الفريقين أمر بجهاد الكفار. **قال ابن عباس:** "الكفار المشركون عبدة الأوثان". **وقيل:** "كل من خالف دين الإسلام من مشرك أو كتابي إذا لم يكن صاحب عهد ولا ذمة، ذكره الماوردي". واختاره ابن العربي. **وقال:** "وهو الصحيح لعموم الآية فيه". وقوله:{فَضَرْبَ الرِّقَابِ} مصدر.

قال الزجاج: "أي: فاضربوا الرقاب ضربا. وخص الرقاب بالذكر لأن القتل أكثر ما يكون بها" **وقيل:** نصب على الإغراء. **قال أبو عبيدة:** "هو كقولك يا نفس صبرا". وقيل: التقدير اقصدوا ضرب الرقاب. وقال: {فَضَرْبَ الرِّقَابِ} ولم يقل فاقتلوهم، لأن في العبارة بضرب الرقاب من الغلظة والشدة ما ليس في لفظ القتل، لما فيه من تصوير القتل بأشنع صوره، وهو حز العنق وإطارة العضو الذي هو رأس البدن وعلوه وأوجه أعضائه. **وقوله:** {حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ}، أي: أكثرتم القتل. **وقوله:** {فَشُدُّوا الْوَثَاقَ}، أي: إذا أسرتموهم. والوثاق اسم من الإيثاق، وقد يكون مصدرا، يقال: أوثقته إيثاقا ووثاقا. وأما الوثاق "بالكسر" فهو اسم الشيء الذي يوثق به كالرباط؛ قاله القشيري. **وقال الجوهري:** "وأوثقه في الوثاق أي شده، **وقال تعالى:**

{فَشُدُّوا الْوَثَاقَ}. **والوثاق**: "بكسر الواو" لغة فيه. وإنما أمر بشد الوثاق لئلا يفلتوا. {فَإِمَّا مَنّاً بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً} { فَإِمَّا مَنّاً}، **عليهم بالإطلاق من غير فدية**: {وَإِمَّا فِدَاءً}. ولم يذكر القتل ها هنا اكتفاء بما تقدم من القتل في صدر الكلام.

روي عن بعضهم أنه، قال: كنت واقفا على رأس الحجاج حين أتي بالأسرى من أصحاب عبد الرحمن بن الأشعث وهم أربعة آلاف وثمانمائة فقتل منهم نحو من ثلاثة آلاف حتى قدم إليه رجل من كندة، **فقال**: يا حجاج، لا جازاك الله عن السنة والكرم خيرا، **قال**: ولم ذلك؟ **قال**: لأن الله تعالى، **قال**: { فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنّاً بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً}، في حق الذين كفروا، فوالله ما مننت ولا فديت؟ **وقد قال شاعركم فيما وصف به قومه من مكارم الأخلاق**:

ولا نقتل الأسرى ولكن نفكهم * إذا أثقل الأعناق حمل المغارم

فقال الحجاج: أف لهذه الجيف أما كان فيهم من يحسن مثل هذا الكلام؟ خلوا سبيل من بقي.

فخلي يومئذ عن بقية الأسرى، وهم زهاء ألفين، بقول ذلك الرجل. **واختلف العلماء في تأويل هذه الآية على خمسة أقوال**: **الأول**: أنها منسوخة، وهي في أهل الأوثان، لا يجوز أن يفادوا ولا يمن عليهم.

والناسخ لها عندهم قوله تعالى: { فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ} [التوبة:٥] وقوله: {فَإِمَّا تَثْقَفَنَّهُمْ فِي الْحَرْبِ فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ}[الأنفال:٥٧]، **وقوله**: {وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً}[التوبة: ٣٦] الآية، قال قتادة والضحاك والسدي وابن جريج والعوفي عن ابن عباس، وقاله كثير من الكوفيين.

وقال عبدالكريم الجوزي: "كتب إلى أبي بكر في أسير أسر، فذكروا أنهم التمسوه بفداء كذا وكذا، فقال اقتلوه، لقتل رجل من المشركين أحب إلي من كذا وكذا. **الثاني**: أنها في الكفار جميعا. وهي منسوخة على قول جماعة من العلماء وأهل

النظر، منهم قتادة ومجاهد. **قالوا**: إذ أسر المشرك لم يجز أن يمن عليه، ولا أن يفادى به فيرد إلى المشركين، ولا يجوز أن يفادى عندهم إلا بالمرأة؛ لأنها لا تقتل. **والناسخ لها**: { فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ}[التوبة:٥]، إذ كانت براءة آخر ما نزلت بالتوقيف، فوجب أن يقتل كل مشرك إلا من قامت الدلالة على تركه من النساء والصبيان ومن يؤخذ منه الجزية. وهو المشهور من مذهب أبي حنيفة، خيفة أن يعودوا حربا للمسلمين. **ذكر عبدالرزاق أخبرنا معمر عن قتادة**: { فَإِمَّا مَنّاً بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً}، **قال**: نسخها { فَشَرِّدْ بِهِمْ مَنْ خَلْفَهُمْ }.

وقال مجاهد: نسخها: { فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ}[التوبة:٥]. وهو قول الحكم. **الثالث**: أنها ناسخة، قال الضحاك وغيره. **روى الثوري عن جويبر عن الضحاك**: { فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ}[التوبة: ٥] **قال: نسخها**: { فَإِمَّا مَنّاً بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً}.

وقال ابن المبارك عن ابن جريج عن عطاء: "فإما منا بعد وإما فداء فلا يقتل المشرك ولكن يمن عليه ويفادى، كما قال الله عز وجل. وقال أشعث: كان الحسن يكره أن يقتل الأسير، ويتلو {فَإِمَّا مَنّاً بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً} . **وقال الحسن أيضا**: في الآية تقديم وتأخير، **فكأنه قال**: فضرب الرقاب حتى تضع الحرب أوزارها. **ثم قال**: {حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ}.

وزعم أنه ليس للإمام إذا حصل الأسير في يديه أن يقتله، لكنه بالخيار في ثلاثة منازل: إما أن يمن، أو يفادي، أو يسترق. **الرابع: قول سعيد بن جبير**: لا يكون فداء ولا أسر إلا بعد الإثخان والقتل بالسيف، **لقوله تعالى**: {مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ}[الأنفال : ٦٧]. فإذا أسر بعد ذلك فللإمام أن يحكم بما رآه من قتل أو غيره. **الخامس**: أن الآية محكمة، والإمام مخير في كل حال، رواه علي بن أبي طلحة عن ابن عباس، وقال كثير من العلماء منهم ابن عمر والحسن وعطاء، وهو مذهب مالك والشافعي والثوري والأوزاعي وأبي

عبيد وغيرهم. وهو الاختيار؛ لأن النبي ﷺ والخلفاء الراشدين فعلوا كل ذلك، قتل ﷺ عقبة بن أبي معيط والنضر بن الحارث يوم بدر صبرا، وفادى سائر أسارى بدر، ومن على ثمامة بن أثال الحنفي وهو أسير في يده، وأخذ من سلمة بن الأكوع جارية ففدى بها أناسا من المسلمين، وهبط عليه ﷺ قوم من أهل مكة فأخذهم النبي ﷺ ومن عليهم، وقد من على سبي هوازن. وهذا كله ثابت في الصحيح.

قال النحاس: "وهذا على أن الآيتين محكمتان معمول بهما، وهو قول حسن؛ لأن النسخ إنما يكون لشيء قاطع، فإذا أمكن العمل بالآيتين فلا معنى للقول بالنسخ، إذا كان يجوز أن يقع التعبد إذا لقينا الذين كفروا قتلناهم، فإذا كان الأسر جاز القتل والاسترقاق والمفاداة والمن، على ما فيه الصلاح للمسلمين".

وهذا القول يروى عن أهل المدينة والشافعي وأبي عبيد، وحكاه الطحاوي مذهبا عن أبي حنيفة، والمشهور عنه ما قدمناه، وبالله ﷻ التوفيق. **الرابعة: قوله تعالى:** ﴿حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾، **قال مجاهد وابن جبير:** هو خروج عيسى ﷺ. وعن مجاهد أيضا: أن المعنى حتى لا يكون دين إلا دين الإسلام ، فيسلم كل يهودي ونصراني وصاحب ملة، وتأمن الشاة من الذئب. ونحوه عن الحسن والكلبي والفراء والكسائي.

قال الكسائي: "حتى يسلم الخلق". **وقال الفراء:** "حتى يؤمنوا ويذهب الكفر". **وقال الكلبي:** "حتى يظهر الإسلام على الدين كله". **وقال الحسن:** "حتى لا يعبدوا إلا الله". **وقيل:** معنى الأوزار السلاح، فالمعنى شدوا الوثاق حتى تأمنوا وتضعوا السلاح. **وقيل:** معناه حتى تضع الحرب، أي: الأعداء المحاربون أوزارهم، وهو سلاحهم بالهزيمة أو الموادعة. ويقال للكراع أوزار. **قال الأعشى:** "وأعددت للحرب أوزارها، رملحا طوالا وخيلا ذكورا، ومن نسج داود يحدى بها، على أثر الحي عيرا فعيرا". **وقيل:** ﴿حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا﴾، أي: أثقالها. والوزر الثقل، ومنه وزير

الملك لأنه يتحمل عنه الأثقال. وأثقالها السلاح لثقل حملها. **قال ابن العربي:** "قال **الحسن وعطاء:** في الآية تقديم وتأخير، المعنى فضرب الرقاب حتى تضع الحرب أوزارها فإذا أثخنتموهم فشدوا الوثاق، وليس للإمام أن يقتل الأسير". وقد روي عن الحجاج أنه دفع أسيرا إلى عبد الله بن عمر ليقتله فأبى، **وقال:** ليس بهذا أمرنا الله، **وقرأ** : {حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ}.

قلنا: قد قاله رسول الله ﷺ وفعله، وليس في تفسير الله للمن والفداء منع من غيره، فقد بين الله في الزنى حكم الجلد، وبين النبي ﷺ حكم الرجم، ولعل ابن عمر كره ذلك من يد الحجاج فاعتذر بما قال، وربك أعلم. **وقوله:** {ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لانْتَصَرَ مِنْهُمْ}، {ذلك} في موضع رفع على ما تقدم، أي: الأمر ذلك الذي ذكرت وبينت.

وقيل: هو منصوب على معنى افعلوا ذلك. ويجوز أن يكون مبتدأ، المعنى ذلك حكم الكفار. وهي كلمة يستعملها الفصيح عند الخروج من كلام إلى كلام، **وهو كما قال تعالى:** { هَذَا وَإِنَّ لِلطَّاغِينَ لَشَرَّ مَآبٍ}[ص:٥٥]. أي هذا حق وأنا أعرفكم أن للظالمين كذا. **ومعنى:** {لانتَصَرَ مِنْهُمْ} أي: أهلكهم بغير قتال.

وقال ابن عباس: "لأهلكهم بجند من الملائكة". {وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ}، أي: أمركم بالحرب ليبلو ويختبر بعضكم ببعض فيعلم المجاهدين والصابرين، كما في السورة نفسها. { وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ} يريد قتلى أحد من المؤمنين {فَلَنْ يُضِلَّ أَعْمَالَهُمْ}، **قراءة العامة:** {قَاتَلُوا} وهي اختيار أبي عبيد. **وقرأ أبو عمرو وحفص:** { قَاتَلُوا } بضم القاف وكسر التاء، وكذلك قرأ الحسن إلا أنه شدد التاء على التكثير. وقرأ الجحدري وعيسى بن عمر وأبو حيوة { قَاتَلُوا} بفتح القاف والتاء من غير ألف، يعني الذين قتلوا المشركين. **قال قتادة:** "ذكر لنا أن هذه الآية نزلت يوم أحد ورسول الله ﷺ في الشعب، وقد فشت فيهم الجراحات والقتل، **وقد نادى المشركون:** اعل هبل. **ونادى المسلمون:** الله أعلى وأجل. **وقال المشركون:** يوم بيوم بدر

والحرب سجال. فقال النبي ﷺ: ((قولوا لا سواء. قتلانا أحياء عند ربهم يرزقون وقتلاكم في النار يعذبون)). **فقال المشركون:** إن لنا العزى ولا عزى لكم.
فقال المسلمون: الله مولانا ولا مولى لكم"[١]. **قال الإمام الفخر:** "والمقصود من وضع الحرب أوزارها، انقارض الحرب بالكلية بحيث لا يبقى في الدنيا حزب من أحزاب الكفر، يحارب حزباً من أحزاب الإسلام، **وإنما قال:** {حتى تَضَعَ الحرب أَوْزَارَهَا} **ولم يقل:** حتى لا يبقى حرب، لأن التفاوت بين العبارتين كالتفاوت بين قولك: انقرضت دولة بني أمية، وقولك لم يبق من دولتهم أثر، ولا شك أن الثاني أبلغ، فكذا هاهنا"[٢].

*****

الهمزة الابتدائية

الهمزةُ الابتدائيةُ: هيَ همزةٌ تردُ في أوّلِ الكلمةِ، وهيَ نوعانِ، همزةُ وصلٍ، وهمزةُ قطعٍ.
همزةُ الوصلِ: هيَ همزةٌ يتوصّل بها إلى النُّطقِ بالسّاكنِ، لا تظهرُ في الكتابةِ، لكنّها تظهرُ في اللّفظِ إذا وقعَتْ في أوّلِ الكلامِ، أمّا إذا سُبقَتْ بكلامٍ آخرَ فلا تظهرُ في اللّفظِ. **وتوجدُ في:**

أ- عددٍ منَ الأسماءِ هي: ابن- ابنة- ابْنم- اثنان -اثنتان- امرؤ- امرأة- وايْمن- وايْم- اسم.

ب-في أمرِ الثّلاثيِّ، مثلُ: اكتب- اسمع.

ج- في ماضي الخماسي، مثلُ: استمَعَ، ولمرُه مثل:استمعْ، ومصدرُه مثل: استماع.

د- في ماضي السّداسي، مثلُ: استعجَلَ،وأمرُه مثل: استعجِلْ- ومصدرُه مثل: استعجال.

---

[١] أنظر: الجامع لأحكام القرآن (٢٣٠/١٦).
[٢] أنظر: تفسير الفخر للرازي (١ / ٤٠٥٨).

هـ – في ال التّعريف، مثلُ: الكتاب.

همزة القطع: همزةٌ تظهرُ في اللّفظِ والكتابةِ سواءً جاءَتْ في أوّلِ الكلامِ أو في درَجِهِ، وتوجدُ في:

ا–الاسمِ المفردِ: هو كلّ اسمٍ غيرِ الأسماءِ الّتي ذكرَت في همزةِ الوصلِ، مثلُ: إبراهيم– أم.

ب– في ماضي الثّلاثيّ المبدوءِ بهمزةٍ أصليةٍ، مثلُ: أمر– أخذ.

ج– في ماضي الرّباعيّ، مثل: أرجَعَ، وأمره، مثلُ:أرجعْ، ومصدره، مثلُ: إرجاع

الهمزة المتوسّطة:

هيَ همزةٌ تردُ في وسطِ الكلمةِ، وتكتبُ بمقارنةِ حركتِها مع حركةِ الحرفِ الّذي قبلها، ثمّ تكتبُ فوقَ حرفِ علّةٍ يناسبُ الحركةَ الأقوى، علماً أنّ أقوى الحركاتِ من الأعلى إلى الأدنى هيَ: الكسرةُ يليها الضّمّةُ فالفتحةُ فالسّكونُ.

١– إذا كانت أقوى الحركتين هيَ الكسرة تكتبُ الهمزةُ على نبرةٍ، مثلُ: عائد– فئة.

٢– إذا كانت أقوى الحركتين هيَ الضّمّة، تكتبُ الهمزةُ على واوٍ، مثلُ: مُؤْمن – مَؤُونة.

٣– إذا كانت أقوى الحركتينِ هيَ الفتحة تكتبُ
الهمزةُ على ألفٍ، مثلُ: ينأى–مَأتم.

الحالاتُ الشّاذةُ للهمزةِ المتوسّطةِ: هيَ الحالاتُ الّتي لا تخضعُ الهمزةُ المتوسّطةُ في كتابتِها للقاعدةِ السّابقةِ.

١–إذا جاءت الهمزةُ المتوسّطةُ مفتوحةً بعد ألفٍ ساكنةٍ تكتبُ على السّطرِ،مثل: عباءَة– قراءَة.

٢–إذا جاءَت الهمزةُ المتوسّطةُ مفتوحةً بعدَ واوٍ ساكنةٍ تُكتبُ على السّطرِ، مثلُ: مروءَة– سموْءَل.

٣-إذا جاءَتِ الهمزةُ المتوسّطةُ مفتوحةً بعدَ ياءٍ ساكنةٍ تُكتبُ على نبرةٍ، مثلُ: هيْئَة- ييْئَس.

٤-إذا جاءَتِ الهمزةُ المتوسّطةُ مضمومةً بعدَ ياءٍ ساكنةٍ تُكتبُ على نبرةٍ، مثلُ: ميْئُوس....

الهمزة المتطرّفة:

هيَ همزةٌ تأتي في آخرِ الكلمةِ،وتُكتبُ بحسبِ حركةِ الحرفِ الّذي قبلَها.

١-إذا كانَ ما قبلَها مكسوراً تُكتبُ على ياءٍ غيرِ منقوطةٍ، مثلُ:شاطِئ.

٢- إذا كانَ ما قبلَها مضموماً تُكتبُ على واوٍ، مثلُ: تباطُؤ.

٣- إذا كانَ ما قبلَها مفتوحاً تُكتبُ على ألفٍ، مثلُ: قرَأ.

٤- إذا كانَ ما قبلَها ساكناً تُكتبُ على السّطرِ، مثلُ: بناء.

أمّا إذا جاءَت هذهِ الهمزةُ منوّنةً بتنوينِ الفتحِ فإنّها تُكتبُ على النّحوِ التّالي:

١-إذا سُبقَت بألفِ مدٍّ تُكتبُ على السَّطرِ ويُرسمُ التّنوين فوقَ لهمزةِ، مثل:بناءً.

٢-إذا سُبقَت بحرفٍ من حروفِ الفصلِ يُرسمُ التّنوينُ على ألفٍ بعد الهمزة، وتُكتبُ الهمزةُ على السّطرِ، مثلُ:جزءاً.

٣-إذا سُبقَت بحرفٍ من حروفِ الوصلِ يرسمُ

التّنوينُ على ألفٍ بعدَ الهمزةِ، ويوصلُ الحرفُ الّذي قبل الهمزةِ بالألفِ، وتكتبُ الهمزةُ على نبرةٍ، مثلُ: عبئاً.

الألف اللّيّنة: هيَ ألفٌ غير مهموزةٍ تردُ في وسطِ الكلمةِ أو في آخرها، ولا يجوزُ الابتداءُ بها. **وتُكتبُ على النّحوِ التّالي:**

١- إذا جاءَتْ في وسطِ الكلمةِ تُرسمُ ألفاً ممدودةً، مثلُ: باع- جاد.

٢- إذا جاءَتْ في آخرِ الكلمةِ تُرسمُ ألفاً ممدودةً إذا كانَ أصلُها واواً، في الأفعالِ والأسماءِ الثّلاثيةِ، مثلُ: عصا- جفا.

- وتُرسمُ ألفاً ممدودة إذا جاءَتْ في آخرِ الأسماءِ الأعجميةِ، مثلُ: فرنسا- سوريّا.

٣- تُرسمُ ألفاً مقصورةً في آخرِ الكلمةِ إذا كانَ أصلُها ياءً في الأفعالِ والأسماءِ الثّلاثيةِ، مثلُ: فتى- رحى.

- وتُرسمُ مقصورةً في الأسماءِ فوقِ الثُّلاثيّةِ إذا لم تُسبق بياءٍ،مثلُ: مستشفى- كبرى، وفي الأفعالِ فوقِ الثّلاثيةِ إذا لم تُسبق بياءٍ، مثلُ:أعطى- أفضى.أمّا إذا سبقت الألفُ اللّينةُ السّابقة بياءٍ رسمتْ ألفاً ممدودة، مثلُ: يحيا- دنيا- استحيا.

ملاحظةٌ: إذا كانَ(يحيا) فعلاً رُسمتْ ألفهُ ممدودةً،أمّا إذا كان اسماً رسمتْ ألفهُ مقصورةً لتمييزهِ عن الفعلِ، وكذلكَ الحالُ لما شابهَهُ من الأسماءِ.

همزة ابن وابنة: هيَ همزةُ وصلٍ تُحذفُ ألفها أو تثبتُ كتابتُها.

١- تُحذف همزتُها:-إذا وقعَتْ بينَ اسمينِ علمينِ ثانيهما أبٌ للأوّلِ وكانَت نعتاً للاسمِ الأوّلِ، مثالٌ: عمرُ بنُ الخطّابِ أعدلُ الخلفاءِ.

- إذا وقعَتْ بعدَ النّداءِ: يا بنَ الكرامِ، يا بنةَ العربِ.

-إذا وقعَتْ بعدَ استفهامٍ، مثلُ: أبنُ أحمد أنت؟

- تثبتُ همزتُها:-إذا وقعَتْ بينَ اسمينِ علمينِ ثانيهُما أبٌ للأوّلِ وكانَت خبراً للاسمِ الأوّلِ، مثالٌ: أحمدُ ابنُ سعيد، إذا كانَ غرضُكَ الإخبارُ عن نسبِ أحمدَ.

-إذا وقعَتْ في أوّلِ السّطرِ.

-إذا لم تقعْ بينَ اسمينِ علمينِ، مثالٌ: قرأتُ كتابَ ابنِ بطّوطةَ.

حذف الألف:

تُحذفُ الألفُ كتابةً في بعضِ المواضعِ، منها:

١-تُحذفُ ألفُ ابن وابنة إذا وقعَتْ بينَ اسمينِ علمينِ ثانيهُما أبٌ للأوّلِ وكانَت صفةً للعلمِ الأوّلِ، مثالٌ: انتصرَ خالدُ بنُ الوليدِ في اليرموكِ.

٢-تحذفُ الألفُ من ال إذا سُبقَت بحرفِ جرٍّ، مثالٌ: (للهِ الأمرُ مِنْ قبلُ ومِن بعدُ).

٣-تُحذف ألفُ ما الاستفهاميةِ إذا سُبِقَتْ بحرفِ جرٍّ تمييزاً لها عن ما الموصولية، مثلُ: (عمَّ يتساءلونَ؟).

٤-تُحذفُ ألفُ هاء التّنبيهِ من (ها) في هأنذا، هؤلاء، أولئك، ذلك.

٥-تُحذفُ ألفُ الرَّحمن في صفةِ اللهِ تعالى، مثلُ: بسمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحيمِ (الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ الرَّحمنِ الرَّحيمِ).

زيادة الألف:

تُزاد الألفُ كتابةً في بعضِ المواضعِ، منها:

١-ألفُ التّفريقِ بعدَ واوِ الجماعةِ في الأفعالِ لتمييزِها عن الواوِ الأصليّةِ في الأفعالِ، مثلُ: (ذهبوا- سمعوا).

٢-ألفُ كلمةِ(مائة)، التّي كانَت تُزادُ في الكتابةِ قبلَ تنقيطِ الحروفِ لبيانِ المقصودِ منها، وما زالت تُستعملُ في أيّامنا في الأوراقِ النّقديةِ، مثالٌ: مائةُ ليرةٍ سوريّةٍ، كما تُستعمل في الرّسمِ القرآني، **مثالٌ**: {ولبثوا في كهفِهِمْ ثلاثمَائَةِ سنةٍ}.

٣-ألفُ الإطلاقِ: تُزاد في آخرِ البيتِ الشّعريِّ لإشباعِ الحركةِ، وإطلاقِ الصّوتِ.

٤-الألفُ المزيدةُ لرسمِ تنوينِ الفتحِ فوقَها،مثالٌ: مالا.

زيادة الواو:

تُزادُ الواوُ رسماً في المواضعِ التّاليةِ:

- في اسمِ (عَمْرو) لتمييزِهِ عن عُمَر، عندما لا يكونُ منوّناً، فإذا نُوِّن حُذفَتْ لأنَّ عُمَرَ ممنوعٌ من التّنوينِ، مثالٌ: فتحَ عَمْرو بنُ العاصِ مصرَ، واستمرَّ عَمْرٌ في حُكمِها بعدَ ذلكَ.

٢- في بعضِ الكلماتِ مثلُ: أولو- أولئك.

التّاء المربوطة والتّاء المبسوطة:

التّاءُ المربوطةُ: هيَ تاءٌ ترسمُ في آخرِ الاسمِ، وتُلفظُ هاءً عندَ الوقوفِ عليها، مثلُ: روضة- شجرة، وهي

توجدُ في عددٍ من المواضعِ منها:

١- في آخرِ الأسماءِ المختومةِ بتاءٍ زائدةٍ للتّأنيثِ، وتُقلبُ تاءً مبسوطةً عندَ جمعِها جمعَ مؤنّثٍ سالماً، مثلُ:شاعرة- فاطمة.

٢- في آخرِ جمعِ التكسيرِ إذا لم يكن مفردُهُ منتهياً بتاءٍ مبسوطةٍ،مثالٌ: قُضاة- سُعاة.

التّاءُ المبسوطةُ: هيَ تاءٌ ترسمُ في آخرِ الاسمِ، ولا تُلفظُ هاءً عندَ الوقوفِ عليها بل تبقى على حالِها، مثلُ: الطَّالبات- بيت، **وتُوجدُ في عددٍ من المواضعِ منها:**

١-في آخرِ الأفعالِ سواءً كانَت للتّأنيثِ، مثلُ: سمعَتْ- جلسَتْ، أوكانَتْ تاءَ الفاعلِ المتحرّكةِ، مثلُ: سمعْتُ- كتبْتُ.

٢-في آخرِ الاسمِ الثّلاثيِّ ساكنِ الوسطِ، مثلُ: بيْت- زيْت.

٣-في آخرِ جمعِ المؤنّثِ السّالمِ، مثلُ: زينبات- انتصارات.

٤-في آخرِ جمعِ التكسيرِ للأسماءِ المنتهيةِ بتاءٍ مبسوطةٍ،مثلُ:صوت- أصوات.

٥-إذا كانَتْ من الحروفِ الأصليَّةِ في الكلمةِ، مثلُ: نبات.

٦-في بعضِ الحروفِ مثلُ: ليت- لات.

*****

خاتمة

قال تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ}[النور:٢٧].

الاعراب: يا : حرف نداء. أيها: أي: منادى مبني على الضم في محل نصب، و ها: حرف تنبيه. الذين: اسم موصول مبني على الفتح في محل نصب نعت.

آمنوا: فعل ماض مبني على الضم ؛ لاتصاله بواو الجماعة. و واو الجماعة: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل. والجملة صلة الموصول لا محل لها من الاعراب. لا: حرف نهي وجزم. تدخلوا: فعل مضارع مجزوم وعلامة

جزمه حذف النون ؛ لأنه من الأفعال الخمسة. و واو الجماعة: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل. والجملة صلة الموصول لا محل لها من الاعراب. بيوتا: مفعول به منصوب، وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة. غير: نعت منصوب، وعلامة نصبه الفتحة الظاهرة، وغير مضاف. بيوتكم: بيوت: مضاف إليه مجرور، وعلامة جره الكسرة الظاهرة، وبيوت مضاف. و كم: ضمير متصل مبني على السكون في محل جر مضاف إليه. حتى: حرف غاية ونصب. تستأنسوا: فعل مضارع منصوب وعلامة نصبه حذف النون؛ لأنه من الأفعال الخمسة.

و واو الجماعة: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل. وتسلموا : الواو: حرف عطف. تسلموا: فعل مضارع منصوب وعلامة نصبه حذف النون؛ لأنه من الأفعال الخمسة. و واو الجماعة: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل. على: حرف جر: أهلها: أهل: اسم مجرور، وعلامة جره الكسرة الظاهرة. و الهاء: ضمير متصل مبني على السكون في محل جر مضاف إليه.

ذلكم: اسم إشارة مبني على السكون في محل رفع مبتدأ. خير: خبر المبتدأ مرفوع، وعلامة رفعه الضمة الظاهرة. لكم : جار ومجرور. لعلكم: لعل: حرف ترج ونصب. و كم: ضمير متصل مبني على السكون في محل نصب اسم لعل.

تذكّرون: فعل مضارع حُذفت إحدى التاءين مرفوع وعلامة رفعه ثبوت النون ؛ لأنه من الأفعال الخمسة. و واو الجماعة: ضمير متصل مبني على السكون في محل رفع فاعل. والجملة في محل رفع خبر "لعل"

****

الفهرس

****